وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المركز الجامعي نور البشير - البيض –

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، الطور الثاني

في ميدان : علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

فرع: علوم اقتصادية ،تخصص اقتصاد نقدي و بنكي

بعنوان:

تسيير مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية

- دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياطCNEP –ولاية البيض-

من إعداد الطالبتان:

عزيزي نادية

صعدلي أم الخير.

تحت إشراف الأستاذة:

أمير صفية.

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
حشروف فاطمة الزهراء	المركز الجامعي نور البشير البيض	رئيسا
أمير صفية	المركز الجامعي نور البشير البيض	مشرفا ومقررا
نواري خيرة	المركز الجامعي نور البشير البيض	مناقشا

السنة الجامعية:2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

الحمد الله حمدا كثرا طيبا فيه والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء

والمرسلين المصطفى حبيب الله

عندما تتوقف الأقلام عن الكتابة وتملأ الصفحات بالأفكار من باب الجميل أن

نتفكر كل من كان سببا في هذا العمل لنتقدم له بجزيل الشكر

والتقدير وعظيم الامتنان إلى الأستاذة المشرفة *امير الصفية *

التي ساعدتني كثيرا بنصائحها القيمة وبمعلوماتها النيرة،

وكل من ساعدنا من قريب أو من بعيد والشكر موصول

إلى جميع عمال الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –البنك –

بالولاية البيض.

إلى القائمين بأعمال مكتبة الكلية عرفرنا وتقديرا.

الى جميع أساتذتي الذين رافقوني في مشواري الدراسي.

إهداء

الحمد الله الذي وقفنا لهذه الثمرة، ثمرة النجاح

فأسأل الله تعالى أن يجعل عملنا هذا خالصا لوجه الله
ويوفقنا في حياتنا.

أهدي عملي هذا إلى من أشرقت البشرية بنوره وانارت بعد الظلام

محمد ﷺ.

إلى من غمرني بدفئهما وحنانهما وأناروا دربي وفتحوا لي أبواب العلم والمعرفة

وبعثوا في نفسي الصبروالتفاؤلوالامل للمضي قدما في تحقيق أحلامي

والدي الكريمين عزيزي بحوص وزهراء سكوم

حفظهما الله وأطال في عمرهما.

إلى نجوم حياتي ومصابيحها الباخوة مجيد وعبد الهادي

وكل اخوتيامال نعيمة كريمة الباتول وكل افراد العائلة الحبيبة.

إلى كل أصدقاء الأعزاء ورفيقات دربي ومعارفي واحبابي

حنان، ايمان، مسعودة، حليمة، زهرة، زهراء، هاجر حفيظة،

سهام، أسماء، شيماء، مريم، دلال.

إلى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل

وفي الأخير اهديه إلى كل من وقف معي

وكان شمعة امل في طريقي هذا.

عزيزي نادية

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف المرسلين

الحمد لله الذي وفقنا في انجاز هذا العمل المتواضع، وفضلنا بالعقل

وكملنا بالعلم وجعلنا بالفضيلة واسعدنا بالهداية والتوفيق، والصلاة

والسلام على النبي افضل الصلاة محمد ﷺ،

وماتوفيقنا الا بإذن الله –اما بعد

اهدى هذا العمل المتواضع الى من يعجز اللسان عن التعبير عليها والقلم عن وصف فضلها، ا

لى من غادرتني دون ان اراها، امي الغالية رحمة الله عليها.

الى من كان لي خير سند نحو العلم والمعرفة، الى من علمني ان الحياة صبر وعطاء،

الى من انتظر فلذة كبده متخرجة تخوض غمار

الحياة، الى ابي الغالي عبد الحميد

الى جدتي الغالية اطال الله في عمرها الغالي وابي الثاني

الذي، كانت لي خير السند، ورافقتني طيلة مشواري الدراسي

الى رفيقتي في هذا في هذا البحث والتي لم علي بشيء نادية عزيزي

الى اخوتي عائشة، فاطمة مسعودة مباركة ربيعة فتيحة

الى من قال الله فيهم سنشد عضدك باخيك : عبد الكريم صالح عبدالجليل محمد طيب احمد

الى زوجة عميالى صديقاتي، رفيقات دربي : رقية ، ضاوية، صبرين، بشرىخيرة، كريمة

الى رفيق دربي عبدو الذي لم يبخل علي بشيء

الى كتاكيت روحي: " اماني، ايناس ريتاج مغيث عماد فطوم

الى اخوتي الذين جمعتني بهم الموقف: تارشي ابراهيم ، أمين بدارني

كما لا انسى ان اتقدم بجزيل الشكر الى استاذتي الفاضلة امير صفية التي كانت خير مرافق لنا في هذا البحث

والتي لم تبخل علي بشيء

الى كل من كانت لي معهم ذكرى جميلة واثر جميل والى كل من كانله فضل لوصولي الى هنا

صعدلي أم الخير

الملخص:

تهدف الدراسة إلى التعرف على القروض المصرفية من حيث المفهوم والأنواع ومختلف مخاطرها ، حيث تمت معالجة القروض المتعثرة على مستوى الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط بولاية البيض.

و توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن غياب المتابعة الميدانية والمستمرة لنشاط العميل ونتائج أعماله وتطورها بعد منح القرض من جهة، وإهمال العميل وسوء تسييره للمشروع من جهة أخرى يؤدي إلى نشوء قرض مصرفي متعثر مما يستوجب على البنك اتخاذ إجراءات تجر إلى القضاء في حالة فشل الطرق الودية

.الكلمات المفتاحية: البنك، القروض، القرض المتعثر، عدم السداد، البنك الوطني للتوفير و الاحتياط.

Abstrat:

The study aims to identify bank loans in terms of concept, types, and their various risks. Non-performing loans were dealt with at the level of the National Fund for Savings and Reserves in the state of Al-Beidh.

Through this study, we concluded that the absence of field and continuous follow-up of the client's activity, the results of his work, and its development after granting the loan, on the one hand, and the client's negligence and mismanagement of the project, on the other hand, leads to the emergence of a bad bank loan, which requires the bank to take measures that will lead to the judiciary in the event of failure of the methods. friendly

Keywords: bank, loans, non-performing loan, non-payment, National Savings and Reserve Bank.

الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01-02	معالجة القروض المتعثرة	74
01-03	الهيكل النظيمي لصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط	92
02-03	الهيكل التنظيمي للوكالات من الصنف أ-ب-ج	97-96
03-03	متعيرات العينة حسب الجنس	106
04-03	**متغيرات العينة حسب العمر.**	107
05-03	متغيرات العينة حسب المسمى الوظيفي.	108
06-03	متغيرات العينة حسب الخبرة.	109
07-03	المؤهل العلمي.	110
08-03	التخصص العلمي	111
09-03	صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك.	113
10-03	اعتماد شخصية الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	114
11-03	اعتماد رأس المال الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	115
12-03	اعتماد ضمانات الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	116
13-03	اعتماد الغرض من القرض عند اتخاذ القرار الائتماني.	117
14-03	اعتماد حجم الطلب على المنتج عند اتخاذ القرار الائتماني.	118
15-03	اعتماد مدة القرض وتاريخ السداد عند اتخاذ القرار الائتماني.	119
16-03	اعتماد طريقة السدادة (دفعة واحدة، على دفعات)عند اتخاذ القرار الائتماني.	120
17-03	اعتمادمبلغ القرض عند اتخاذ القرار الائتماني.	121
18-03	اعتماد الظروف المحيطة بنشاط المقترض عند اتخاذ القرار الائتماني	122
19-03	أسباب تعثر القروض.	124
20-03	أولى إجراءات التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة تعثر.	125
21-03	طرق التي يتم تقديمها اذا كان المقترض المصور يريد السداد.	126
22-03	الإجراءات المتخذة ضد المقترض الذي لا يرغب في السداد.	127
23-03	**الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.**	128
24-03	**الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.(إجراءات أخرى)**	129

الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01-03	تفرعات المديريات العامة بالنيابة	**93**
02-03	متغيرات العينة حسب الجنس.	**105**
03-03	**متغيرات العينة حسب العمر.**	**106**
04-03	متغيرات العينة حسب المسمى الوظيفي.	**107**
05-03	متغيرات العينة حسب الخبرة.	**108**
06-03	المؤهل العلمي.	**109**
07-03	متغيرات العينة حسب التخصص العلمي.	**110**
08-03	صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك.	**112**
09-03	اعتماد شخصية الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	**113**
10-03	اعتماد رأس المال الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	**115**
11-03	اعتماد ضمانات الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.	**116**
12-03	اعتماد الغرض من القرض عند اتخاذ القرار الائتماني.	117
13-03	اعتماد حجم الطلب على المنتج عند اتخاذ القرار الائتماني.	118
14-03	اعتماد مدة القرض وتاريخ السداد عند اتخاذ القرار الائتماني.	119
15-03	اعتماد طريقة السدادة (دفعة واحدة، على دفعات)عند اتخاذ القرار الائتماني.	120
16-03	اعتمادمبلغ القرضعند اتخاذ القرار الائتماني.	121
17-03	اعتماد الظروف المحيطة بنشاط المقترض عند اتخاذ القرار الائتماني.	122
18-03	أسباب تعثر القروض.	123
19-03	أولى إجراءات التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة تعثر.	124
20-03	طرق التي يتم تقديمها اذا كان المقترض المصور يريد السداد.	125
21-03	الإجراءات المتخذة ضد المقترض الذي لا يرغب في السداد.	126
22-03	الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.	127
23-03	الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.	128

قائمة الملاحق

-الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	جدول التوزيعات	145
02	نموذج إعذار	146
03	نموذج رسالة تذكير	147
04	نموذج رسالة إخطار أول	148
05	نموذج رسالة حجز دين	149
06	نموذج رسالة طلب حجز دين على حساب بنكي	150
07	نموذج رسالة إخطار	151
08	نموذج رسالةإخطار ثاني	152
09	نموذج رسالة إعذار	153
10	نموذج رسالة محضر تبليغ	154
11	استمارة المعلومات	155

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
الشكر والعرفان	
الإهداء	
قائمة الأشكال والجداول	
قائمة الصور	
الفهرس	
مقدمة	أ–د
الفصل الأول:عموميات حول القروض المصرفية ومخاطرها	03
مقدمة الفصل.	18
المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.	19
المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية ونشأتها.	19
أولا:مفهوم البنوك التجارية.	19
ثانيا: نشأة البنوك التجارية.	20
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وأهدافها.	21
أولا: وظائف البنوك التجارية.	21

ثانيا: أهداف البنوك التجارية.	23
المطلب الثالث: خصائص وأنواع البنوك التجارية.	24
أولا: خصائص البنوك التجارية.	25
ثانيا: أنواع البنوك التجارية.	25
المطلب الرابع: مصادر التمويل البنوك التجارية.	27
المبحث الثاني: عموميات حول القروض المصرفية.	31
المطلب الأول: مفهوم قروض المصرفية وأنواعها.	31
أولا: مفهوم قروض المصرفية.	31
ثانيا: أنواع قروض المصرفية.	32
المطلب الثاني: وظائف قروض البنكية وأهميتها.	33
أولا: وظائف قروض البنكية.	33
ثانيا: أهمية قروض البنكية.	34
المطلب الثالث: مصادر القروض البنكية وخطوات منحها.	36
أولا: مصادر القروض المصرفية.	36
ثانيا: خطوات منح القرض	36
المطلب الرابع: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض.	38
المبحث الثالث: عموميات حول المخاطر القروض المصرفية.	41
المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية ومصادرها.	41

أولا: مفهوم المخاطر المصرفية.	41
ثانيا: مصادر المخاطر المصرفية.	42
المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية.	43
المطلب الثالث: أسباب مخاطر القروض المصرفية ونتائجها.	46
أولا: أسباب مخاطر القروض المصرفية.	46
ثانيا: نتائج مخاطر القروض المصرفية.	48
خلاصة.	52
الفصل الثاني: طرق تسيير المخاطر المتعثرة	
مقدمة الفصل.	54
المبحث الأول: قواعد الحذر والوقاية من الحظر القروض.	55
المطلب الأول: دور لجنة بازل في تسيير المخاطر المصرفية.	56
أولا: تعريف لجنة بازل.	57
ثانيا: اتفاقية بازل لكفاية رأس المال.	61
المطلب الثاني:واقع تطبيق بازل في البنوك التجارية.	66
المطلب الثالث: أخذ الضمانات ومراقبة العمليات المصرفية.	67
أولا: مفهوم العمليات المصرفية.	68
ثانيا: احترام شروط ممارسة العمليات المصرفية.	68
ثالثا: اجراءاخلال بالعمليات المصرفية.	69

المبحث الثاني: أساليب واستراتيجية معالجة القروض المتعثرة.	72
أولا:استراتيجيات معالجة القروض المتعثرة.	72
ثانيا: معالجة القروض المتعثرة.	73
المطلب الأول: المعالجة البنكية للقروض المتعثرة.	74
المطلب الثاني: استراتيجية التعامل مع القروض المتعثرة.	76
المطلب الثالث: تفعيل مساهمة الكفلاء في حل المشكلة.	78
المبحث الثالث:البنوك التجارية والقروض المتعثرة.	80
المطلب الأول: التحكم في القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية.	80
أولا: المتعرضون لمخاطر القروض.	80
ثانيا: حجم و مدة مخاطرة القروض في البنوك التجارية.	81
ثالثا: المخاطرة و العائد.	81
المطلب الثاني: أسباب تعثر القروض في البنوك وآثارها.	28
أولا:أسباب تعثر القروض في البنوك.	82
ثانيا: الآثار المترتبة عن القروض المتعثرة.	83
المطلب الثالث: تسيير القروض في النبوك التجارية .	84
خلاصة	85
الفصل الثالث :الدراسة الميدانية.	
مقدمة الفصل	88

المبحث الاول: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لولاية البيض.	89
المطلب الاول: تقديم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	89
اولا: نشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	89
ثانيا: مراحل تطور الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	89
المطلب الثاني: هيكل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	91
أولا: التنظيم المركزي للمؤسسة	94
ثانيا: التنظيم اللامركزي للمؤسسة	94
المطلب الثالث: مهام الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	97
أولا: التوفير والاحتياط وتتمثل في عدة عناصر	97
ثانيا: النشاطات البنكية	98
المبحث الثاني: السياسة الانتمائية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	100
المطلب الأول: أنواع القروض التي يقدمها الوطني للتوفير والاحتياط.	100
المطلب الثاني: الضمانات التي يطلبها الصندوق الوطني للتوفير واحتياط	102
المطلب الثالث: إجراءات وتسير القروض التي يمنحها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	103
أولا: إجراءات منح القرض.	103
ثانيا: الإجراءات المتخذة من طرف البنك في حالة عدم التسديد	104
المبحث الثالث: دراسة ايتبيانية لإدارة مخاطر القروض المتعثرة.	104

المطلب الأول: تحليل خصائص الديمغرافية للعينة.	105
المطلب الثاني: تحليل لمعطيات المتعلقة بإدارة المخاطر الائتمان.	111
خلاصة الفصل	130
خاتمة عامة	132
قائمة المراجع والمصادر	135

مقدمة

عـامة

مقدمة:

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الأساسية في البناء الهيكل الاقتصادي لأي دولة، فهي عصب الاقتصاد وقلبه النابض، وقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث نظرا لمساهمتها في دعم وتطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

تمارس البنوك التجارية بشكل عام نشاط المتاجرة بالمال، حيث يرتكز نشاطها أساسا في قبول الودائع ومنح القروض حيث تمثل القروض المصرفية في حقيقة الأمر النشاط الرئيسي للبنوك وعمليات الإقراض للعملاء الخدمة الرئيسية التي يقدمها وتعتبر المصدر الأول لربحيتها من خلال ما تحققه من عوائد، ومن هنا يقع على عاتق البنوك الدور الأكبر في منح القروض وتوجيهيها إلى المشروعات الاقتصادية المختلفة بالإضافة إلى ذلك فإن عملية منح قروض المصرفية تلعب دورا هاما في تمويل حاجات مختلفة القطاعات الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.

فقرار الإقراض في البنوك يعد من أخطر القرارات على الإطلاق لأن تلك القروض التي يمنحها ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين لديها، ولذلك ليس من اليسير أن تحصل البنوك على تلك الودائع ثم استردادها مرة أخرى بعوائد واقل درجة مخاطرة هذا ما يجبرها على ضرورة توخي الحيطة والحذر عند تقديها للغير، وأثناء أدائها لنشاط الإقراض تواجهها العديد من المشاكل خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة وزيادة حجم المعاملات المصرفية التي تقوم بها.

وفي الآونة الأخيرة ازدادت ظاهرة تعثر القروض المصرفية، الممنوحة على رغم من أن منح القروض تتم وفق أسس وسياسات إقراضية تهدف إلى تقليل من حدة مخاطرها مستقبلا إلا أن تفادي مخاطر تعثر القروض كليا أمرا مستحيلا، لهذا حظيت هذه مشكلة اهتمام مسؤولي القطاع البنكي فهي تعمل باستمرار على تطوير الاقتراض وتعديله وتحديثه حسب مقتضيات وتطورات الظروف.

من أجل كل ما سبق ذكره ارتأيناطرح أو صياغة إشكالية بحثنا هذا متمثلة في السؤال الرئيسي التالي:

- ✓ **ما هي كيفية تسير مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية؟**

وانطلاقا من التساؤل الرئيسي السابق يمكن طرح تساؤلات فرعية منها:

-ما المقصود بالقروض البنكية؟ وفيما تتجلى أهميتها وخصائصها؟

-ما هي الإجراءات والخطوات المتبعة لمنح القروض البنكية؟

-ما هي مخاطر البنكية التي يتعرض لها البنك

-ما مدى انعكاسات معايير لجنة بازل على النظام المصرفي؟

- **الفرضيات:**

في ظل ما تم طرحه من تساؤلات يمكن طرح الفرضيات التالية:

- تتعرض القروض لمخاطر مختلفة مما يؤدي إلى تعثرها فتقوم المؤسسة بإدارتها ومعالجتها ووضع حلول للحد منها.

-تعتبر القروض المصرفية أهم مصدر لتمويل المشاريع الاقتصادية.

- تعتبر القروض المصرفية أهم مصدر إيرادات البنك .

- تعثر القروض المصرفية يجر تبعات خطيرة على المشاريع الاقتصادية والبنوك معا.

- **أهداف الدراسة:**

نأمل من خلال دراستنا المتواضعة هذه إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التطرق إلى أهم الجوانب المتعلقة بالقروض.
- معرفة الطرق المالية وغير المالية التي تسمح بتقييم موضوعي لخطر القرض وهذا كإجراء وقائي لتفادي حدوثه.
- فهم واستيعاب الطريقة التي يستطيع البنك من خلالها التعامل مع أخطار القرض عند حدوثه بحيث لا يؤثر على البنك إلا بقدر خفيف ومعقول.
- معرفة الأسباب التي أدت إلى تعثر القروض.

➢ **أسباب اختيار الموضوع:** تتمثل أسباب اختيار الموضوع في النقاط التالية:

-يمثل موضوع الدراسة جزء من التخصص الذي أزاول الدراسة فيه.

-إضافة معلومات جديدة تدعم البحث العلمي.

-فضولي ورغبتي في معرفة الدور الذي تلعبه المخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية.

-يعتبر من المواضيع الرئيسية المطروحة على الساحة المصرفية والمالية.

-تزايد ظاهرة تعثر القروض والتي آثار سلبية على المقترض وكذا على مستوى البنك.

➢ **منهج الدراسة:**

بغية الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وتحليل أبعاده والاجابة على الإشكالية المطروحة واختيار صحة فرضيات المتبناة اتبعنا:

أدوات المنهج الوصفي: من خلال الجانب النظري من تعريفات وأنواع واهداف البنوك والقروض والمخاطرها وتعثر القروض.

أدوات المنهج التحليلي: من خلال الدراسة الميدانية، استبيان في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

➢ **الدراسات السابقة:**

يمكن حصر الأهم الدراسات السابقة فيمايلي

1- موسى عمر مبارك أبو محيميد[1]، هدفت هذه الاطروحة إلى تعرف إلى مخاطر بعض صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعادلة كفاية رأس المال بشقيها رأس المال التنظيمي والمخاطر والثلاثة التي وردت في المعادلة كما أقرتها لجنة بازل.

وتوصلت الدراسة الى النتائج التالية:

[1]موسى عمر مبارك أبو محيميد، أطروحة دكتوراه مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، كلية العلوم المالية ومصرفية، سنة 2008.

– تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر متعددة لا تقل عن مخاطر المصارف التجارية بل وهناك مخاطر إضافية منها مخاطر عدم الالتزام بالنواحي الشرعية.

– إن مخاطر الثلاث التي ذكرتها لجنة بازل، وهي المخاطر الائتمانية والسوقية والتشغيلية موجودة لدى مصارف الإسلامية، ولكن طبيعة هذه مخاطر تختلف في بعض الأحيان عن البنوك التقليدية.

– إن وظيفة رأس المال الوقائية في المصارف الإسلامية تختلف عن وظيفة في المصارف التجارية وخاصة أنه لا يتحمل خسائر الاستثمارات الممولة من الحسابات المشتركة، إلافي حالة التعدي أو التقصير من قبل المصرف.

– يشارك أصحاب الحسابات الاستثمارية (المشاركة في الأرباح) في الأرباح بنسبة شائعة ويتحملون الخسائر شريطة عدم وجود تعدي وتقصير من المصرف.

2– زبير عياش[1]، هدفت هذه الاطروحة إلى تعرف عن مدى تأثير اتفاقية بازل 2 على التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، ومدى تسيير البنوك لمخاطر الائتمان المرتبطة بها وخصوصا في ظل استخدامها لمختلف أنظمة التصنيف التي اقرتها لجنة بازل في اتفاقية الثاني. توصلت الدراسة الى النتائج التالية:

– يعتبر التمويل بمثابة عصب الحياة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فلا يمكن لها ان تقام بغير ان يوفر لها من الأموال ما يكفي لتأسيسها وتشغيلها. كما ان الاحتياجات التمويلية لهذه المؤسسات تختلف حسب الطور الذي تمر به، بدء من انشاءها فانطلاقها فنموها ثم نضجها، فهي تحتاج لعدة أنواع من التمويلات اللازمة لغرض التوسيع وإقامة استثمارات جديدة.

– تعتبر البنوك المصدر الأساسي في تمويل نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي المصدر الوحيد المتاح لأغلبها، خاصة في البلدان النامية، وذلك من خلال عدة أنواع من القروض المختلفة.

– غالبا ما تحجم البنوك عن توفير الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لزيادة درجة المخاطرة في عمليات إقراض هذه المؤسسات بسبب غياب الضمانات المناسبة.

[1] زبير عياش، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، تخصص مالية، السنة 2012/2011.

– تعتبر موضوع الملاءة البنكية او ما يصطلح عليه كفاية راس المال من اهم التحديات التي تسعى البنوك الى تحقيقها وذلك بهدف تقوية مراكزها المالية والإبقاء على قطاع البنكي يضمن الحفاظ على أموال المودعين

3– بن مداني صديقة[1]، هدفت هذه الاطروحةالى تعرف على واقع القروض المصرفية المتعثرة في البنوك التجارية في جزائر وتأثيرها على أداء هذه الأخيرة محاولة لإيجاد أساليب عملية لمعالجة هذه المشكلة. وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

– على الرغم من جميع الإجراءات والتعديلات التي عرفتها الأنظمة المصرفية في الجزائر إلا أن مشكلة القروض المصرفية المتعثرة لم تحض بالاهتمام اللازم من قبل السلطات المعينة، حيث اقتصرت حلولها لهذه المشكلة على انشاء صناديق ضمان للقروض يمكن من خلالها نقل القروض المتعثرة إلىهذه الصناديق التي تتكفل بتمويل البنوك التجارية بشكل مؤقت إلى حين التحصيل الفعلي لهذه القروض من المدينين الأصليين وهو ما يمكن اعتباره بالعلاج غير الحقيقي لأن البنك يبقى مطالب برد المبالغ لصندوق الضمان. كما أنه لا يمكن الحصول على إحصائيات دقيقة لحجم القروض متعثرة في الجهار المصرفي الجزائري.

– أن جزء كبير من القروض المصرفية المتعثرة في الجهاز المصرفي الجزائري موجود على مستوى البنوك العمومية، كما توصلنا إلى أسباب تعثر القروض فيها يعود بدرجة كبيرة إلى المقترضين سواء بسبب فشل المشاريع الممولة وإفلاسها أو بسبب الامتناع على السداد خاصة فيها يتعلق بقروض الاستغلال وكذا القروض الموجهة لفئة الشباب والتيلا تراعي فيها الدراسة الائتمانية الدقيقة لملف القرض والضمانات والتأكد من أهلية ومصداقية المقترض.

4– شليق رابح[2]، هدفت هذه الأطروحة إلى تعرف على تأثير الديون المصرفية المتعثرة في البنوك التجارية الجزائرية على سياساتها الإقراضية، وذلك بإستخدام جملة من المتغيرات الوسطية تمثلت في حجم الديون المصرفية، سعر الفائدة الحقيقي معدل الخصم ومخصصات خسائر القروض. وتوصلت إلى النتائج التالية:

–ان للديون أثر دال معنويا موجب على حجم القروض المصرفية بالبنوك التجارية.

–أثر معنوي سالب على سعر الخصم.

[1]بن مداني صديقة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، انعكاسات القروض المصرفية المتعثرة على أداء البنوك التجارية في جزائر، جامعة محمد بوضياف المسيلة، تخصص بنوك ومالية ومحاسبة، السنة 2017/2016.
[2]شليق رابح، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في مصارف التجارية الجزائرية دراسة قياسية تحليلة للفترة 2000-2017، جامعة غرداية السنة 2020/2019.

-أثر دال معنويا موجب على مخصصات خسائر القروض.

5- براق مُحَمَّد، بن عمر خالد[1]، تهدف هذه الدراسة إلى تقديم جملة من مفاهيم حول القروض المتعثرة إلى جانب محدداتها والحلول المقترحة لتقليلها نظرا لعدم إمكانية التخلص منها نهائيا. وتوصلت إلى النتائج التالية:

-يتمثل التعثر في إخلال العميل القرض بالشروط التعاقدية مع البنك، ومن ثم فإنه من الضروري أن يتأكد البنك من أن الشروط الواردة فيه تضمن حقوقه من جهة وتراعي ظروف المقترض وقدراته على سداد من جهة أخرى

-حالات التعثر تحدث نتيجة ظروف غير متوقعة عند منح الائتمان.

-قد ينجم تعثر القرض من سوء نية العميل أو وقوع أحداث خارجة عن سيطرة المقترض واراداته.

ينبغي أن يعتمد سداد القرض على قدرة المشروع الممول على توليد تدفقات نقدية تمكن المقترض منا لوفاء بالتزاماته تجاه البنك، وهو ما يؤكد أهمية الاعتماد على القدرة الإيراداته للمشروع الممول وليس على الضمانات المقدمة له.

6- شهرزادنجعوم، [2]، هدفت هذه الدراسة إلى مخاطر التي تتعرض اليها البنوك التجارية عند منح الائتمان بعد المرور بعدة مراحل من أجل التأكد من استرداد القرض الممنوح وتجنب الخسائر غير مرغوب فيها. إلا أن الخطر كما هو معلوم يرتبط ارتباطا وثيقا بنشاطات البنك المختلفة، وتعد مشكلة القروض المتعثرة إحدى القضايا الاقتصادية الهامة. وتوصلت الى النتائج التالية

-ضرورة اتصال البنوك بشكل مستمر مع المقترضين بهدف توثيق العلاقة معهم وبما يكفل بقاء البنوك على إطلاع دائم وفعلي مع المقترضين.

-أن تقوم البنوك بتطبيق أنظمة فعالة في مجال مراقبة الائتمان ومتابعته، بما في ذلك أنظمة الإنذار المبكر للتعثر.

-زيادة مستوى تأهيل العاملين في الإئتمان وتمكينهم من استخدام التقنيات الحديثة في مجال دراسة الائتمان وتقييمه ومتابعته.

[1]براق محمد أستاذ تعليم العالي بالمدرسة العليا للتجارة، بن عمر خالد أستاذ مساعد بجامعة امحمد بوقرة بومرداس، مداخلة ملتقى بعنوان القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول.
[2]شهرزاد نجعوم، لنيل شهادة ماستر بعنوان إدارة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجاري بأم البواقي، تخصص مالية ومحاسبة، السنة 2014/2013.

-أن يكون القرار الائتماني للبنك مستندا على جدوى الاقتصادية للمشروع الممول وعدم الاعتماد على ضمانات وحدها كمرتكز للقرار الائتماني.

- **التعقيب على الدراسات السابقة و بيان الاستفادة:**

يتضح من خلال الدراسات التي تم عرضها أن مخاطر القروض المصرفية تؤثر على البنوك بشكل سلبي، و بما أن عينة هذه الدراسات كانت لقطاعات مختلفة فإن تعميم نتائجها ينحصر فقط داخل هذا القطاع ، كما أن طريقة إختيار العينة التي كانت (عشوائية)، وهذا ما يسمح بإعطاء جميع عينات مجتمع البحث فرصة في الظهور، يمكن أيضا إضافة نقطة وهي ضرورة الاهتمام بمنح القروض و مواكبة أحدث ما توصلت إليه سياسة الوقائية من تعثر البنوك و تعميم تطبيقها في كافة الجهات و المؤسسات .

تشابهت هذه الدراسات مع دراستنا في كونها تبحث عن مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية، وتظهر أوجه التشابه من خلال الإجراءات المنهجية، حيث يندرج كليهما ضمن الدراسة الوصفية وكلا الدراستين ميدانيتين إضافة إلى اعتمادهما لنفس المنهج الا وهو المنهج الوصفي التحليلي،كذلك استخدامهما لنفس الأداة " الاستبيان " وبغض النظر عن الاختلافات المتمثلة في كون الدراسة ركزت على المخاطر التي تتعرض اليها البنوك التجارية عند منح الائتمان ب من أجل التأكد من استرداد القرض الممنوح وتجنب الخسائر غير مرغوب فيها أما دراستنا ركزت على الإجراءات و رغبة الزبون في عدم سداد دينه . إلا أنها أفادتنا بالإحاطة حول الموضوع المدروس.

- **صعوبات الدراسة:**

إن أهم الصعوبات التي واجهت إنجاز هذا البحث هي:

-صعوبة الحصول على الموافقة من قبل البنك للقيام بالدراسة التطبيقية.

- عينة الدراسة جد قليلة مما يودي إلى تذبذب في النتائج المتوصل إليها.

➢ **هيكل البحث:**

من أجل التوصل إلى الأهداف المسطرة، قمنا بتقسيم هذ العمل إلى ثلاثة فصول سبقتها مقدمة عامة للإحاطة بالموضوع وتلتها خاتمة عامة والنتائج المتوصل إليها حيث:

الفصل الأول:تمحور حول عموميات القروض المصرفية ومخاطرها، وقسم الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول**: تحدثنا عن عموميات حول البنوك التجارية.
- **المبحث الثاني**: عن عموميات حول القروض البنكية.
- **المبحث الثالث**: عموميات حول مخاطر القروض المصرفية.

الفصل الثاني: تمحور في طرق تسيير المخاطر المتعثرة وتم تقسيمه أيضا إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول**: قواعد الحذر والوقاية من خطر القروض.
- **المبحث الثاني**: أساليب واستراتيجية معالجة القروض المتعثرة.
- **المبحث الثالث**: البنوك التجارية والقروض المتعثرة.

الفصل الثالث: خصص لدراسة الميدانية دراسة حالة القروض المتعثرة في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وقسم إلى ثلاث المباحث:

- **المبحث الأول**: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
- **المبحث الثاني**:السياسة الانتمائية للبنك.
- **المبحث الثالث**: دراسة حول إدارة القروض المتعثرة في البنك.

الفصل الأول:
عموميات حول
القروض
المصرفية

مقدمة الفصل :

لقد جاء ظهور البنوك نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، من أبرزها قبول الودائع وتقديم القروض بل وتعددت إلى خلق الودائع وإصدار النقود .نتيجة لهذا التعدد من الوظائف والخدمات أنشأت عدة بنوك متخصصة كل واحدة منها في وظائف معينة مشكلة بذلك جهازا مصرفيا هاما متكون أساسا من البنك المركزي الذي يمثل قمة هذا الجهاز ومنها البنوك التجارية التي تمثل قاعدته بالإضافة إلى وجود بنوك متخصصة لذلك فقد خصصنا هذا الفصل لثلاثة مباحث وهي:

- **المبحث الأول**: عموميات حول البنوك التجارية .
- **المبحث الثاني**: عموميات حول القروض المصرفية
- **المبحث الثالث**: عموميات حول مخاطر القروض

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.

يعتبر البنك التجاري خلية متكاملةالوظائف، تلعب دورا هاما في تمويل الاقتصاد والمساهمة في تطوير وتوسيع المؤسسات فهو المكان الذي يؤتمن فيه علىأموال الأفراد ووداعهم.

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية ونشاتها:

أوردت كتب الاقتصاد عدة تعاريف للبنوك التجارية، وفيما يلي عرض لمجموعة من التعاريف حيث كل واحد فيها يحاول إظهار النقاط الأساسية التي تشكل الجهاز المصرفي.

أولا: تعريف البنوك التجارية.

التعريف الأول: البنوك التجارية هي البنوك التي تعتمدعلى الأعمال التجارية من تلقي الودائع وخصم الكمبيالات وشراء وبيع العملات الأجنبية وإصدار خطابات الضمان وفتح الاعتمادات وتقديم القروض والتسهيلات الائتمانية لفترات قصيرة الأجل بحيث يسهل تسييلها دون أي خسارة.[1]

التعريف الثاني:البنك التجاري هو مؤسسة مالية تقوم بدور الوساطة بين المودعين والمقترضين، فأهم ما يميز البنك التجاري عن المؤسسات المالية هو تقديمه لنوعين من الخدمات وهما: قبول الودائع وتقديم القروض المباشرة لمنشآت الأعمال والأفراد وغيرهم.[2]

التعريف الثالث: هي المؤسسات التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض و الاقتراض) إذ تستقبل ودائع الزبائن مع فتح حسابات لكل زبون تتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما تقدم القروض لهم.[3]

التعريف الرابع: البنوك التجارية تقوم بقبول الودائع وتوظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في غالب الأحيان عن السنة، ومن أهم أعمالها خصما لأوراق التجارية والتسليف بضمان أوراق مالية أو بضائع وفتح الاعتمادات.[4]

---

[1] فتاح حاج محمد، **دراسة المخطط المحاسبي للبنوك والمؤسسات المالية والنقدية ومدى تطبيقه** -دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، رسالة ماجيستير في علوم التسيير جامعة الجزائر 2001/2000 ص 100.

[2] محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، ذهبية مصر، 2000 ص221.

[3] ذهبية بلعيد، **الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية**، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية دحلب – البليدة 2008/2007 ص 22.

[4] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **ادارة البنوك**، الطبعة الأولى، دار النشر، عمان الأردن ،2006، ص 30.

التعريف الخامس: كذلك يقصد بالبنوك التجارية تلك البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أول آجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد الوطني وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزمه من عمليات بنكية وتجارية ومالية، وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.[1]

من خلال التعاريف السابقة يمكننا القول بأن البنوك التجارية هي مؤسسات تقوم أساسا بقبول الودائع ومن حال ائتمان مع تقديم خدمات بنكية متنوعة نظير تقاضيها معدلات فائدة أوعمولات محددة.

ثانيا: نشأة البنوك التجارية.

إن حاجة الإنسان إلى إيجاد جهات أمنية لحفظ ممتلكاته و ثرواته دفعته إلى التفكير في إقامة مؤسسات خاصة لهذه الغاية ،حيث يرتبط ظهور البنوك التجارية تاريخيا بتطور نشاط الصيارفة و الصاغة في القرون الوسطى بأوروبا وإيطاليا تحديدا فهم أول من طرق هذا الباب فلقد كان التجار و رجال الأعمال يودعون أعمالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفظها مقابل إيصالات يحررها الصيارفة (حفظ حقوق أصحاب الودائع) أن عنصري هذا التعامل يرتكزان على ثقة المودعين باستعادة ودائعهم متى شاءوا من جهة و ربحية الصيارفة من جهة أخرى وهذان المحوران أساس عملية الائتمان .

وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للمصارف وهي إيداع الأموال.[2]

ثم أصبحت شهادات الإيداع تنتقل بين أيدي الناس وتنتقل ملكية الأموال المودعة إلى حامل شهادة الإيداع وبهذا أنشأت الوظيفة الكلاسيكية الثانية وهي عملية استخدام الشيكات للسحب على الودائع.وكان المودع إذا أراد أن ذهبه يعطي الصائغ الإيصال ويأخذ الذهب ومع مرور الوقت أصبح الناس يقبلون الإيصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل ويبقى الذهب في الخزائن لدى الصائغ وقد تنبه الصائغ إلى هذه الحقيقة فصار يقرض مما لدية من الذهب مقابل فائدة وهكذا أنشأتالوظيفة الكلاسيكية الثالثة للمصارف.

[1] عبد الغفار حنفي، **الأسواق والمؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 211.
[2] ضياء مجيد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدر الجامعية مؤسسة شباب السنة 2002ص،273-274

وأهم ما يميز البنوك التجارية في الوقت الحاضرة وهو أن البنوك الحالية تقدم قروض تفوق قيمتها بكثير قيمة الأموال المودعة لديهم ويطلق على هذه العملية خلق الودائع.[1] وقيام الصاغة بهذه الأعمال لم يأت طفرة بل كان نتيجة لتطوير استغرقت زمن طويل واكبة ازياد كبير في ثقة جمهور المتعاملين من الصائغ حول مؤسسته إلى النواة الأولى للمصرف التجاري ولعلى أول مصرف قام كان بالبندقية عام 1157م ثم توالي إلى ظهور المصارف بعد ذلك بنك امستردام عام1609م وبنك إنجلترا عام 1694م وبنك فرنسا عام 1800م ....

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية واهدافها.

تؤدي البنوك التجارية مجموعة من الوظائف تسمى الخدمات المصرفية ويمكن تقسيم هذه الوظائف عموما إلى قسمين: الوظائفالتقليدية، والوظائف الحديثة.[2]

أولا: وظائف البنوك التجارية:وتتمثل في الوظائف التالية:

1. **الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:**

- فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف انواعها:

أ- منح القروض والسلف المختلفة وفتح الحساباتالجارية.

ب- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها.

ت- التعامل بالأوراق المالية من أسهم والسندات بيعا وشراء لمحفظتها او لمصلحة عملائها.

ث- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.

ج- تقديم الكفالات وخطابات الضمان للعملاء.

ح- التعامل بالعملات الأجنبية بيعا وشراء والشيكات السياحيةوالحوالات الداخلية منها والخارجية.

خ- تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة[3] عليها.

*مساهمة في إصدار أسهم وسندات شركات المساهمة.

[1] طاهر فاضل البياتي، **المصارف والنظرية النقدية**، جامعة العلوم التطبيقية الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ص142.
[2] سوري عدلي ناشير، **مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق ،2005، ص 211.
[3] خالد امين عيد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر الإسكندرية ط2 ،2000، ص 36.

*تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة.

2. الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

أمابالنسبة للوظائف الحديثة فهي تشملما يلي:

أ. **تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:** من خلال إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين ومنه تحديد الحجم الامثل للتمويل وكذا طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل

ب. **وظيفة خدمات أمناءالاستثمار:**وتشمل توليفة واسعة من الخدمات التي بقدمها البنك لعملائه مثل سداد الالتزامات الدورية.

- ✓ إقامة المعارض السلعية داخليا وخارجيا.
- ✓ إقامة المزادات البيع وشراء السلع.
- ✓ ممارسة عمليات بيع وشراء العقارات.
- ✓ أية أعمال أخرى للعملاء طالما كانت مشروعة.

ج. **وظيفة التوزيع:** في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج وإعادة الإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف، ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولاتوجد أي مؤسسة أخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام والذي انتهى تقريبا بانهيار الإتحاد السوفياتي.[1]

د. **خدمات مصرفية أخرى:** بالإضافةإلى العمليات والخدمات الرئيسية التيتقدمهاالبنوك التجارية فهناك خدمات ملحقة مختلفة منها:

-خدمات البطاقة الائتمانية CRIDIT CARD

-شراء وبيع الشيكات الأجنبية.

- .البنك الآلي.AUTO BANK .....إلخ. [2]

[1]طاهر محسن الغالبي، وائل محمد إدريس، **الإدارة الاستراتيجية**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى ،2007 ص 36.
[2]حمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاد الائتمان المصرفي**، منشأة المعارف، مصر، ط 2، 2000، ص 48.

ويضاف إلى هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف التجارية في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد(الاقتصاد الموجه)وظائف أخرى.

هـ. **وظيفة الإشراف والرقابة** :Supersision and Controlتتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة إلى استخداماتها المناسبة مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنه استخدم فيما رصدت له من إغراض وللتأكد من مدى ماحقق استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.[1]

وبعض الوظائف الأخرى:[2]

- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح اعتمادات مستندية وتشتمل على اعتمادات للاسترداد وأخرى للتصدير ويحقق البنك التجاري أرباحه بصفة خاصة بمقدار الفرق بين الفوائد التي يودعها المودعين وتلك التي يتحملها المقترضين والعمولات والأجور التي يحصلها البنك مقابل تقديم الخدمات لعملائه.
- قيام البنك بتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء كانت هذه المستحقات شيكات أو كمبيالات أو سندات أنية مستحقة لصالحها أو أسهم كذلك يدفع ديونه من مستحقيه.
- قيام البنك بتجميع مدخرات العملاء بشكل ودائع ادخار أو صندوق التوفير وإعطائهم فوائد منها ثم استثمار هذه المدخرات في شراء السندات.
- قيام البنك بالتعامل في الأوراق المالية على اختلاف أنواعها سواء لمصلحة عملائه أو لمصلحته الشخصية، استبدال البنك للعملات الأجنبية بالعملة الوطنية والعكس لصالح العملاء.
- تأجير البنك خزائن صغيرة لعملائها يحتفظون فيها بمنقولاتهم الغالية من مجوهرات وأوراق مالية ونقود وغيرها.
- إدارة الإعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية لهم من خلال دائرة مختصة.

[1]ضيف خلاف، **البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية**، دراسة حالة -بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة أم البواقي خلال الفترة 2014/2000، جامعة ام البواقي 2014 /2015، ص 18.
[2]ضيف خلاف، نفس مرجع، نفس الصفحة.

ثانيا: أهداف البنوك:

إن البنك التجاري لا يمكن أن يحقق الأرباح إلا من خلال الاستثمار في موجودات تولد أكبر قدر ممكن من الربحية، والتي قد تحتاج إلى زمن طويل من جهة ثانية، الأمر الذي يعرض البنك إلى المخاطرة وأن يكون مستعدا لمواجهة أي خسائر محتملة ويكون قادر على امتصاصها. وهذا لا يتحققإلا من خلال ما يضمنه البنك كأمان للمودعين، وبذلك فإن البنك التجاري يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيمايلي:

1- الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في فوائد على الودائع وهذايعني وفقا لفكرة الرفع المالي أن الأرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إيراداتها، وذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى لذا يقال بأن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لآثار المالي. فإذا ما زادت إيراداتها البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة الأكبر. والعكس صحيح. فقد تتحول أرباح البنك إلى خسائر قد تعرضه إفلاس. وهذا يقتضي من البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.[1]

2- السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في الموارد تستحق عند الطلب، ومن ثم يجب على البنك أن يكون مستعدا للوفاء بها عند الطلب عليها في أي لحظة فمثلا عليها في أي لحظة فمثلا إشاعة عدم توافر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم لسحب ودائعهم منه.

3- الأمان: يتسم رأسمال بصغر نسبته مقارنة بصافي الأموال المودعة لديه، وهذا يعني حضر حافة الأمان بالنسبة للمودعين فالبنك لايستطيع تحمل الخسائر تزيد عن نسبة رأس ماله فإذا زادت الخسائر فقد تلتهم جزء من أموال المودعين لديه،والنتيجةهي إعلان البنك افلاسه.[2]

المطلب الثالث: خصائص وأنواع البنوك التجارية.

هناك العديد من خصائص التي تتميز بها البنوك التجارية عن باقي المؤسسات المالية الأخرى أو البنوك غير التجارية وهذا ما سنت عرض له في هذا المطلب.

[1] منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات**، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية ،2002، ص 10-11.

[2] مصطفى يوسف كافي، **مبادئ العلوم الاقتصادية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع ،2015، عمان، الأردن، ص ،264-265

أولا: خصائص البنوك التجارية :

-تتمثل السمة الأساسية للبنوك التجارية في قدرتها على خلق الائتمان وإضافتهابذلك إلى كمية النقود، نقودادفترية، أي نقودا مصرفية.[1]

-تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعا لحاجة السوق النقدي غير أن هذاتعددلايلغي إمكانية التركيز للبنوك التجارية في النظام الرأسمالي.

-قبول الودائع الجارية (تحت طلب)، والتي تتم سحبها في أي وقت وبأي قدر كان في حدود مبلغ الوديعة وحيث تعتبر الودائع الجارية هذه أحد أشكال النقود إذ أن عرض لنقد في الاقتصاد يتضمن نقود ودائع الطلب حيث يتم سحب هذا النوع من الودائع باستخدام الشيك.[2]

-تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه، وذلك من خلال لجنة المراقبة على المصارف، إذ لا تكتفي بالرقابة التوجيهية فقط بل تفرض على البنوك التجارية أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية أوالجنائية.

- يتمثل هدفها الأساسي تحقيق الربح حيث أن البنوك التجارية غالبا ما تكون مملوكة من الأفرادأو الشركات إذ أنها تعتبر مؤسسات رأسمالية هدفها تحقيق أكبر قدر من ربح ممكن بأقل تكلفة ممكنة.

ثانيا: انواع البنوك التجارية:

يوجد العديد من أنواع البنوك التجارية وأهمهاما يلي:

1/**البنوك التجارية ذات فروع**: تتم العمليات المصرفية من خلال فروع في مكان واحد أو أكثر من مكان وبذلك تتم الرقابة على هذه الفروع من خلال المركز الرئيسي للبنك، حيث تقوم الفروع بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتقديم الائتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل كما تتعامل في مجالات الصرف الاجنبي وغيرها من العمليات المصرفية.

[1] محمد الفاتح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص36.
[2] فليح حسن خلف، **ادارة البنوك**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، ص 322.

2/**البنوك التجارية ذات الوحدة الواحدة**: تتم الخدمات المصرفية في مثل هذه البنوك من خلال بنك موجود في مكان واحد، ويعتبر هذا النوع شائعا في الولايات المتحدة الامريكية بسبب العرف والقانون والقدرة على مقابلة حاجات العملاء.[1]

3/**بنوك المجموعة: تشمل** بنوك مجموعة على عدد من البنوك الممتلكة من قبل شركة قابضة وقد تكون هذه البنوك ذات الوحدة الواحدة أو ذات فروع ويحتفظ كل بنك برغم وجود الشركة القابضة بمجلس إدارته ومدير العام ومن أهم المزايا التي تتمتع بها البنوك المجموعة هي:[2]

-تماثل الخدمات المصرفية في المناطق الجغرافية المختلفة.

-توسيع الحد الأعلى للقروض التي يمكن منحها.

-تنسيق القيام بحملات الدعاية اللازمة لجذب المقترضين والمودعين.

☜ **أما أهم مساوئ بنوك المجموعة:**

-فقدان السيطرة المحلية على البنوك.

-بنوك المجموعة تؤدي إلى احتكار الصيرفة التجارية على غرار البنوك ذات الفروع.

4/**بنوك السلاسل**: نشأت بنوك السلاسل مع نمو حجم البنوك التجارية وتضخم حجم أعمالها، وهذه البنوك تستمد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع وهي عبارة عن بنوك منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيس يتولى رسم السياسات العامة لها وينسق الأعمال بينها.[3]

5/**البنوك المحلية**: هي بنوك نشأت لتباشر نشاطها في منطقة الجغرافية معينة، وتخضع عادة لقوانين تلك المنطقة، في حالة اختلافها عن قوانين البلد.[4]

[1]محمود حسين الوادي وآخرون، **النقود المصارف**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، ص 107.
[2]حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن ،2010، ص57
[3]حربي محمد عريقات، نفس المرجع ، نفس الصفحة.
[4]هشام جبر، **إدارة المصارف**، دار الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر ،2008، ص 53.

صف البنوك الإلكترونية بأنها بنوك القرن الواحد والعشرون وبأنهانظم أو منافذ تسليم الخدمات المصرفية القائمة على الحسابات الآلية التي تتيح للعملاء خدمات دون توقف ودون عمالة بشرية.[1]

7/**البنوك المراسلة**: ظهرت الحاجة الى البنوك المراسلة نتيجة لرغبة البنوك لإيجاد نظام لتحصيل الصكوك المسحوبة من قبل الزبائن على البنوك في مناطق الأخرى، وكانت البنوك في المدن الكبيرة تتنافس فيما بينها في الحصول على ودائع البنوك في القرى والأرياف، وتدفع لقاءها فوائد مغرية وقدانتشرت البنوك المراسلة في الولايات المتحدة الامريكية بسبب رغبة البنوك الفردية في التعاون مع بعضها بعض وللتعويض عن بعض المساوئ التي تلحق بها بسبب انعدام الفروع.[2]

8/**البنوك المنزلية**: ويعتمد هذا النظام على ما يعرف بعملية تحويل البيانات، حيث يتم ربط الحاسب الآلي بالبنك بالحاسب الشخصي الموجودبمنازل الزبائن من خلال وسائل الاتصال حيث يعمل الحاسب الشخصي كمحطة لاستقبال الخدمات المصرفية كعرض أرصدة الزبون وطباعة كشوف الحركة، وبيان بالصكوك المحصلة وتحت التحصيل، كما يمكن في المقابل إرسال التعليمات الصادرة من العميل للمصروف مثل تجديد الودائع.

المطلب الرابع: مصادر التمويل البنوك التجارية.

هناك عدة مصادر يتم من خلالها تمويل البنوك التجارية سواء الداخلية أو الخارجية ويمكن تلخيصها فيمايلي:

1-**المصادر الداخلية**: (أموال المصادر الخاصة): وتتألفمن:

أ. **رأس المال المدفوع**: وتتمثل في الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند بدأ تكوينه وأية اضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة، ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل عليها المصرف من جميع المصادر ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع المصرف ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها المصرف أمواله.[3]

[1]طارق طه، **إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات**، بدون طبعة، دار الجامعة جديدة، مصر ،2007، ص162.
[2]محمد الفاتح محمود بشير المغربي، **تمويل مؤسسات مالية**، طبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة لتسويق والتوريدات، مصر ،2011، ص18-19.
[3]محمد عبد الفاتح الصيرفي، نفس المرجع، ص 32

ب. **الأرباح المحتجزة:** تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تُمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال اللازمة للاستثمار داخليا ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحجوزة إلى الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير معدة للتوزيع إلى:

- **الاحتياطات** : تقتطع الاحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديدا نهائيا وقت تكوين الاحتياطي وتفاديا لإظهار حجم الأرباح المحجوزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطات فهناك الاحتياطي العام والاحتياطي القانوني وبصفة عامة يكون المصرف أي احتياطي فيه من طريق اقتطاع مبلغ من أرباحه السنوية وهو بذلك ملك للمساهمين والاحتياطات تعتبر مصدرا من مصادر التمويل الداخلي وأنها من طبيعة رأس المال نفسها بمعنى أن كلما زادت الاحتياطات زاد ضمان المودعين في المصارف التي تم إيرادها وتنقسم إلى:

- احتياطات خاصة (خاصة اختيارية): هواحتياطي يكونه المصرف من تلقاء نفسه من غير ان يفرضه عليه القانون ويكون لنفسه تحقيقا لغرضين:
- تدعيم المركز المالي للمصرف في مواجهة المتعاملين والجمهور.[1]
- احتياطات قانونية (احتياطي رأس المال): وهواحتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال فعندما يستقر المصرف في أعماله ويبدأ في الحصول على أرباح فإن القانون ينص على المصرف ان يتقطع نسبة مئوية معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها في كل سنة.

- **المخصصات:** تكون المخصصات في العادة قيمة الأصول ممثلة للقيمة الحقيقة لها في تاريخ إعداد الميزانية طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول وتحمل الأرباح عادة بقيمة هذه المخصصات.
- **الأرباحغير الموزعة:** إن الاحتياطات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كالأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطات والمخصصات تكون قابلة للتوزيع على المساهمينكالأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطاتوالمخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل أرباح أسهم، وقد توزع الإدارة جزء منها وسيتبقى جزءا منها على شكل أرباح غير موزعة مدورة إلا أنها تكون قابلة لتوزيع ويوزعها المصرف متى شاء.

[1] محمد عبد الفاتح الصيرفي، مرجع سابق، ص 36.

ج. سندات الدين الطويلة الأجل إن راس المال احتياطي والمخصصات والأرباح غير موزعة هي المصادر الداخلية التقليدية للأموال بالنسبة للمصرف التجاري اما المصادر الخارجية ويصدرها البنك ويبيعها للجمهور وللمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة شرط أن يكون سداد هذه السندات عند تصفية اعمال المصرف.[1]

2-المصادر الخارجية: تعتبر وسائل التمويل الخارجية للبنوك الجارية من المصادر هامة لكي تقوم البنوك التجارية بتمويل نشاطاتها المخلفة والقيام بمهماتها المتعددة فقد يحصل البنك التجاري على هذه المصادر إما نتيجة علاقاتها مع البنوك التجارية وغير التجارية الأخرى أو نتيجة علاقة البنك التجاري مع زبائنه وعملائه.[2]

أ. الودائع: وتمثل مبالغ نقدية مفيدة في دفاتر البنوك التجارية مستحقة للمودعين بالعملات المحلية أو بالعملات الأجنبية، وتتخذ هذه الودائع أكثر من شكل طبقا للاتفاق المنظم للعلاقة بين صاحب الوديعة والبنك، وتنقسمإلى:[3]

– الودائع تحت الطلب: وتمثل الأموال التي يودعها الأفرادوالهيئات بالمصاريف التجارية، بحيث يمكن سحبها في أي وقت بموجب أو امر يصدرها المودع الى المصرف ليتم الدفع بموجبها له أو لشخص أخر يعينه المودع في الأمر الصادر منه للمصرف

– الودائع لأجل: وتودع لدى البنك التجاري على أنه لا يسحب منها إلا بعد انقضاء هذا الشكل من الودائع التزاما على البنك في أي لحظة حيث يكون على علم مسبق بالتاريخ الذي يمكن أن تطلب فيه، ومن ثم يكفي أن يحتفظ البنك مقابلها بنسبة من الاحتياطي النقدي اقل من تلك النسبة التي يتعين الاحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية.[4]

– الودائع بأخطار: ويقصد بها الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالمصاريف على ان لا يتم السحب منها إلا بعد إخطار المصرف بفترة تحدد عن الإيداع وبالمقابل يدفع المصرف فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها

[1] محمد عبد الفاتح الصيرفي، مرجع سابق، ص 36.
[2] عبد الرزاق شحاتة، **محاسبة المنشآت المالية (البنوك التجارية)**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،1998، عمان ،2006، ص22.
[3] صبحي تادرس فريصة، **النقود والبنوك**، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص 130.
[4] محمد عبد الفاتح الصيرفي، مرجع سابق ص 41.

أقل أو مساوية لإشعار الفوائد على الودائع لأجل، وتلجا الهيئات والأفراد الى هذا النوع من الإيداع عندا يتجمع لديها رصيد نقدي في فترات دورية ولمدة قصيرة انتظارا لفرص الاستثمار.[1]

– **ودائع التوفير**: فهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية، باعتبار السيولة حيث يمكن السحب منها في أي وقت.

فقد تتحصل البنوك التجارية على وسائل التمويل نتيجة إعادة حسم السندات التجارية التي قامت بها البنوك التجارية بحسب ما سابقا لدى البنك المركزي،كما سمحت النظم الخاصة بالبنك المركزي للبنوك التجارية بإعادة تجهيز قروض التمويل المختلفة التي قامت البنوك التجارية بمنحها إلى زبائنها.[2]

☜ **وهناك أنواع أخرى من المصادر هي:**

- ✓ **الافتراض من المصاريف الى البنك المركزي**: غالبا ما تلجا المصاريف إلى الافتراض بعضها من بعض أو من البنك المركزي عند حاجتها لتمويل عملياتها المصرفة التي تقتصر مواردها الذاتية عن تمويل مثل هذه العمليات وهذا الافتراض يمثل التزامات على المصرف تجاه بقية المصاريف الذي افترض منها سواء كانت محلية أو اجنبية في الداخل وفي الخارج.ويمكن أن تكون هذه الالتزامات (الاقتراض) يصور حسابات جارية أو الإخطار مصدرا للمصرف التجاري في الحصول على موارده المالية
- ✓ **اتفاقات إعادة الشراء**: يتم عادة بين البنك التجاري والبنوك التجارية الأخرى أو تجار الأوراق المالية، وهي تعني بيع أصل مالي باتفاق إعادة شرائه في تاريخ لاحق محدد بسعر يتفق عليه مقدما، وقد يكون الاتفاق لمدة يوم أو عدة شهور أي أن معظمها الاتفاقيات قصيرة الأجل درجة المخاطر تكون محدودة.
- ✓ **الاقتراض من سوق الدولار الأوروبي**: يمكن للبنك التجاري أن يحصل على متطلباته من الأموال من البنوك التجارية التي تتعامل بالدولار والتي في الدول الأوروبية وتقبل هذه البنوك الودائع بالدولار الأمريكي وتدفع معدلات فائدة اعلى من المعدلات التي تدفعها البنوك داخل الولايات المتحدة الأمريكية.
- ✓ **الاقتراض من سوق المال**: يعتبر الافتراض من السوق المال من أنواع الاقتراض الطويلة الأجل التي تتمثل أما الاقتراض مباشرة بين بنكوأي مؤسسة مالية أخرى أو من خلال إصدار البنك سندات طويلة الأجل

[1] صبحي تادرس فريصة، مرجع سابق، ص 42.
[2] نفس مرجع ، ص 131.

وفي كلتا الحالتين يدفع فائدة على هذه الأموال حسب أجال استحقاقها وميزة هذا النوع من الافتراض أيضا انه لا يخضع لمتطلبات الاحتياطيالقانوني مثل الودائع.[1]

[1] محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، مرجع سابق، ص 205-208.

المبحث الثاني: عموميات حول القروض المصرفية.

تعد القروض المصرفية الاستخدام الرئيسي لودائع المصارف التجارية وعمليات الإقراض وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية وفي نفس الوقت المصدر الرئيسي لربحها ولذلك هناك عدة اعتبارات يجب مراعاتها عند منح قروض بأنواعها المختلفة.

المطلب الأول: مفهوم قروض المصرفية وأنواعها.

إن القروض هي من أهم مصادر الأموال للبنك في الوقت الحاضر لكونها العنصر الأساسي التي تزوده بالعوائد.

أولا: مفهوم القروض المصرفية.

نظرا للمكانة التي أصبح يحتلها القرض المصرفي في الميادين الاقتصادية المختلفة فقد ظهرت له عدة تعاريف وفيما يلي بعض تعاريف للقروض.

التعريف الأول: مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة ومثالذلك المقرض الذي يقدم للمقترض مبلغا من المال فهو يبادله قيمة حاضرة على أمل الحصول على قيمة آجلة عند سداد قيمة مبلغ القرض في الموعد المستقبلي المتفق عليه.[1]

التعريف الثاني: إن القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو (الدائن) ويتمثل هذا الشخص في حالة القروض البنكية في المصرف ذاته (بمنح الأموال) بضاعة أو نقود الى شخص آخر وهو المدين أو يعده بمنحها إياه أويلتزم بضمانة أمام الآخرينوذلك مقابل ثمن أو تعويض وهوالفائدة.[2]

التعريف الثالث: القرض هو أساس نشاط البنوك والمؤسسات المالية فهو فعل الثقة بين طرفين المقرض والمقترض ويتضمن تقديم أموال مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينة تراعي المدة المخاطر وبالتاليفكل قرض يتضمن عنصرين: الثقة والفجوة الزمنية ولا يعتبر قرضا إذا لم تتوفر الفجوة الزمنية.

[1] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ،1999، ص31.
[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة ،2005، ص55.

التعريف الرابع: تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد الأموال وفوائدهاوالعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استيراد أمواله في حالة توقف العميل عن سداد بدون أية خسائر.[1]

- ✓ **القروض المصرفية**: هي تمديد الأموال من البنك إلى طرف الآخرمع اتفاق على أن يتم سداد المبلغ المقترض، ويتم تقديم القروض المصرفية بفائدة محددة وتاريخ محدد حسب العقد.

ثانيا: الأنواع القروض المصرفية

يمكن تقسيم القروض التي تقدمها المصارف وفق الأسس التالية:

1. القروض وفقا للهدف: تنقسم هذه القروض إلى:[2]

أ. **قروض إنتاجية: وهي** قروض تمنح لتمويل شراء الأصول الثابتة وقروض لتدعيم الطاقة الإنتاجية كشراء المعدات والمواد الخام اللازمة للإنتاج.

ب. **قروض تجارية**: وهي تمنح لتمويل النشاط التجاري استيرادا وتصديرا بالإضافة إلى قروض ممنوحة لتمويل المحاصيل الزراعية وهي قروض توصف بانها قصيرة.

ج. **قروض استهلاكية**: وهي في الغالب تمنح لفئات الموظفين بهدف تمويل شراء سلع الاستهلاك الدائم وتزداد هذه القروض في فترة الركود الاقتصادي بهدف تحفيز الطلب على السلع دون أن يحدث ذلك ارتفاع عام في الأسعار.

2. القروض وفقا للضمانات: ويقصد به القروض الممنوحة إلى الأطراف المختلفة بواسطة الضمانات التي يقدمها هذه الأطراف إلى الجهة المانحة للقرض ويمكن تقسيمها إلى:[3]

---

[1] عبد المعطي عبد الحميد، **المصارف الشاملة عملياتها واداراتها**، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر ،2000، ص103

[2] هيل عجمي الجنابي، **النقود والمصارف**، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،1011، ص183-185.

[3] ناظم محمد النوري الشمري، **النقود المصارف والنظرية النقدية**، بدون طبعة، دار زهران للطباعة والنشر، عمان، الأردن ،2007، ص162.

أ. **القروض الشخصية:** وتتمثل في القروض الممنوحة إلى المقترضين دون تقديم ضمانات عينية من قبلهم إلى الجهة التي منحتهم القرض، وإنما يكتفي بوعدهم بسداد القروض التي حصلوا عليها عندما يحين موعد السداد المتفق عليه.

ب. **القروض العينية:** ويقصد بها تقديم للمقترضين للجهة التي منحتهم القروض ضمانات عينية تكون أساسا للموافقة على منحهم القروض.

3. القروض وفقا للمدة الزمنية: وتنقسمإلى:[1]

القروض المتوسطة الأجل: توجه القروض المتوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها 7 سنوات.

ب. **القروض الطويلة الاجل:** تكون هذه القروض موجهة للاستثمارات التي تفوق في الغالب 7سنوات ويمكن ان تمتد أحيانا إلى غاية 20 سنة.

4. القروض وفق الجهة الطالبة له: وتنقسم إلى:[2]

أ. **القروض العامة:** وتمثل في القروض الممنوحة إلى الدولة أوالحكومة أو المؤسسات الرسمية.

ب. القروض الخاصة: وتتمثل في قروض الممنوحة إلى الافراد والهيئات والشركات الخاصة غير الحكومية

المطلب الثاني: الوظائف قروض البنكية وأهميتها.

تعتبر وظيفة منح القروض للمؤسسات والأفراد من الأهم وظائف البنوك ومن اهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك.

أولا: وظائف القروض البنكية:

للقروض ثلاث وظائف رئيسية نذكرها فيما يلي:[3]

[1] الطاهر لطرش،نفس مرجع، بدون سنة، ص74-75.
[2] ناظم محمد النوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص128.
[3] الطاهر لطرش، نفس مرجع ، ص62-63.

1. **وظيفة تمويل الإنتاج**: إن احتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة في الاقتصاد الحديث تستوجب توفير قدرا ضخما من رؤوس الأموال، ولما كان من المعتذر على كل المنتجين توفير احتياجاتهم المالية من مدخراتهم الخاصة، أصبح اللجوء إلى البنوك والمؤسسات المالية المختلفة بهدف الحصول على القروض أمرا طبيعيا وضروريا لتمويل العمليات الإنتاجية والاستثماريةالمختلفة، كما يمكن للمنتجين الحصول على القروض عن طريق إصدارهم السندات وبيعها للمشروعات والأفراد.
2. **وظيفة تمويل الاستهلاك**: المقصود بوظيفة الاستهلاك، هو حصول المستهلكين على السلع الاستهلاكية بدفع ثمنا آجلا، إذ قد يعجز الافراد عن توفير القدر المطلوب من السلع الاستهلاكية المشتراة بواسطة دخلهم الجاري، لذا يمكنهم الحصول على هذه السلع بواسطة القروض التي تقدمها لهم هيئات مختلفة.
3. **وظيفة تسوية المبادلات**: إن قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وابرام الذمم، تظهر أهميتها من خلال مكونات عرض النقد، أو كمية وسائل الدفع في المجتمع على الأهمية النسبية لنقود الودائع (الودائع الجارية) من اجمالي مكونات عرض النقد، ويعني استخدام القرض بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبرام الذمم بين الأطراف المختلفة على شكل تسهيلات ائتمانية تمنحها البنوك لعملائه كحسابات الجارية المدينة والسحب على مكشوف، تعد من أهم الوظائف الحيوية للقروض في زيادة حجم المبادلات وتسوياتها.

ثانيا: أهمية القروض المصرفية :

1. تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي تعتمد عليه البنوك من الحصول على إرادته اذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته ولذلك تولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة لما تمثله من نسبة كبيرة من أمواله العاملة.[1]
2. أن ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك وتدبير وتنظيم وفر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بقدر من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

[1] مهند حنا نقولا عيسى، **إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية**، عمان دار الراية 2010، ص43.

3. تعد القروض المصرفية التي تعطيها البنوك التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق النقود والتي تنشأ عنها زيادة الودائعوالنقد المتداول (كمية وسائل الدفع)، وتلعب القروض دورا هاما في تمويل الصناعة الزراعة والتجارةوالخدمات.
4. تساعد القروض الوسطاء –تجارة الجملة والتجزئة –في الحصول على السلع وتخزينها ثم يبيعها إما بالنقد أو بالأجل، وباختصارتستخدم القروض في عمليات الإنتاج والتوزيع الاستهلاك.[1]

أ. **أهمية القروض بالنسبة للاقتصاد:**

يؤدي القرض دورا كبيرا في زيادة كفاءة تخصيص الموارد الإنتاجية في المجتمع سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الاستهلاك في مجال الإنتاج ،ففي مجال الاستهلاك نجد أن الإقراض يساعد المستهلكين على إعداد رسم خطط إنفاقهم الاستهلاكي خلال الزمن بالطريقة التي يحقق لهم اقصى إشباع ممكن خصوصا اذا احسن القرض استغلال التسهيلات الائتمانية التي تحصل عليها ،وفي مجال الإنتاج نجد ان السمة الأساسية للإنتاج الحديث في التركيز لمحاولة الاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير ، ويتضمن تركز رؤوس الأموال ازدياد حجم كل المشروعات . تساعد القروض في استحداث قدر من وسائل الدفع إلى جانب النقود القانونية ويتناسب حجما ونوعا مع متطلبات الحياة الاقتصاديةللمجتمع.

ب. **أهمية القرض بالنسبة للمقترض:**

كلفة الحصول على قروض من المصاريف تكون أقل قياسا من تكلفة الإقراض من الجهات المالية الأخرى وخاصة بما يتعلق بالقروض الطويلة.

يخفف الإقراض الكثير من الصعوبات التي تعترض المؤسسات خاصة الصغيرة والحديثة في الحصول على الائتمان الكافي بسبب ضعف الثقة في مركزها الائتماني من الجهات الممولة الأخرى.[2]

[1] مهند حنا نقولا عيسى، نفس المرجع، مفس الصفحة.
[2] قاسمي اسيا، **تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم قروض في البنك**، مذكرة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بومرداس ،2009.

المطلب الثالث: مصادر القروض البنكية وخطوات منحها.

تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك في حصول على إيراداته إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته.

أولا: مصادر القروض المصرفية :

1-**الودائع**: هي مختلف الأموال التي يحصل عليها البنك من الافرادوالهيئاتوالمشروعات المختلفة والإيداعات.

تعتبر الودائع بأشكالها المختلفة سواء كانت ودائع جارية أو ودائع لأجل أو ودائع ادخارية أو ودائع ائتمانية المصدر الرئيسي لمكونات المصارف التجارية،وتمثل الودائع أفاقا لتوظيف أموالالبعض وتساهم في تغطية عجز البعضالأخر، وخلق إمكانيات جديدة تسمح بالتوسع في النشاط الاقتصادي وتنمية ديناميكية دائمة من خلال تدفقات مالية مستمرة تساعد على تطور الأعمال وتتيح أمامالنظام البنكي فرصا واسعة لتسيع القرض.[1]

2-**القروض المصرفية: تعتبر** من أهم مصادر الأموال إضافة إلى الودائع، حيث يمكن لمصادر البنوك التجارية أن تلجأ عند الحاجة إلىالاقتراض من المصرف المركزي باعتباره الملجأ الأخير لها، وذلك ضمن شروط من معينة توضع من طرف هذا الأخير، وكذلك يمكن للبنك التجاري ان يلجأ إلى البنوك الأخرى عندما يحتاج إلى أموال للتوظيف أوعندما يواجه عجزا في السيولة، كما يمكنه ان يلجأ إلى الاقتراض من الأسواق النقدية والمالية.

ثانيا: خطوات منح القرض:

تتم إجراءات منح القروض وفق الخطوات التالية:

1-**البحث عن القرض وجذب العملاء**:حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القروض.[2]

2-**تقديم طلبات الاقتراض**: وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكون بنك المعلومات.

[1]إسماعيل أحمد المنشاوي، عبد المنعم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية ،2002، ص254.
[2]عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها واداراتها**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، ص 135-136

3-**الفرز والتصور المبدئي**: وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتنقية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني، واجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.

4-**التقييم (السابق)**: وتتم فيها وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير عن المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك والذي يقوم بالتقييم شخصي أعلى في مستوى الإداري عن شخص الذي قام بالتحليل.

5-**التفاوض**: البدائل هي محدد التفاوض الذي يجب أن يتم على أساس "انا اكسب وانت تكسب "وليس على أساس "انا اكسب وانت تخسر"

6-**اتخاذ القرار والتعاقد**: بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون مستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع.

7-**سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة**: حيثتبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة او دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التحويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.

8- **استراد الأموال**: عند استحقاق الأصل والأقساط يتم تحصيل القرض.

9-**التقييم اللاحق**: والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لإتلافها مستقبلا.

10-**بنك المعلومات**:ومن الواجب ادخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة الي البداية الأولى التي يتم رسم فيها سياساتووضع الأهداف والأولويات.

المطلب الرابع: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض.

يقوم المختصون في البنوك بإجراء فحص حول طلبات القروض، وذلك من أجل اتخاذ قرار الرفض أو القبول[1]، ويتمهذا الفحص على أساس اعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض والتي لها علاقة مباشرة بطلبات البحث، وعادة ماتكون البنوك حريصة وحذرة من عملية منح القروض للعملاء على اختلاف أنواعها لاختيار أحسنها بغية التقليل من مخاطر عملية منح القروض كخطر عدم الدفع الذي يؤثر على مستوى الأرباح والمساهمين فيه ويزعزع ثقة المودعين ويقلقهم على سلامة الأموال وسنبرز اهم تلك الاعتبارات كمايلي:

1-**سلامة القروض** : القرض البنكي هو نتيجة منح الأموال او قيدها في حساب المقترض (المدين) ،مقابل وعد كتابي بالسداد حسب شروط يتفق عليه ،ولا يمنح البنك القرض إلا عندما يثق من سلامته وقدرة الزبون على الوفاء (الدفع) ،وهذا دائما حسب الشروط المتفق عليها، ومهما بلغت درجة الحرص والحذر فإن هذا لا يمنع من الوقوع في المخاطر ،حيث أنه في كل قرض قد تنشأ بعض الظروف التي تقلل من قدرة العميل على سداد مما يجعل البنك يتحمل بعض الخسائر لذلك يجب على بنك تجنب على البنك تجنب المخاطر التي لا مبرر لها لأن خسارته في الإقراض تعني قلة أرباحه .[2]

2-**سيولة القرض**: عندما نقول السيولة تتبادر إلى الأذهان مباشرة توافر البنوك على القدر الكافي من الأموال السائلة أي النقدية والاستثمارات القابلة للتحويل نقدا، إما بالبيع أو بالاقتراض من البنك المركزي، بضمانها من اجل تلبية طلبات السحب دون تأخير وعندما نقول سيولة القروض فيقصد بها سرعة دوران القروض، ويترتب على قصر آجل استحقاق القروض وصغر الفترة بين تاريخ اعقد القرض وتاريخ استحقاقه وثم سرعة دورانه فسيولة القروض تنشأ في 3حالات:

أ-**القروض القصيرة الأجل ذات السيولة الذاتية**: فالقروض يتم سدادها من عملية إنتاجية بيع بأموال مقترضة تعتبر ذات سيولة ذاتية، حيث أن القرض يتم سداده بمجرد انتهاء فترة الإنتاج وبيع السلع المنتجة.

[1] شاطر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2000، ص105.
[2] شاطر القزويني، نفس مرجع ، ص106.

ب-**القروض مقابل أوراق التجارية**: مثلالكمبيالات تتمتع بالسيولة لأن البنك يمكنه إعادة خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي، بشرط مطابقتها للشروط التي يحددها.

ج-**القروض المضمونة بأوراق مالية**: حيث يمكن يبيعها أذا تعسر المقترض عن السداد، وبذلك يضمن البنك الحصول على أمواله.

3-**التنويع**:ينوع البنك قروضه على العملاء فلا يجب ان تقتصر على نوع معين من المقترضين في النشاط اقتصادي مماثل وانما أن توزع القروض على مختلف الصناعات والأنشطة التجارية المتباينة ويقصد بالتنويع أيضا عدم تركيز الاقتراض على مناطق معينة، إذ يستحسن توزيع القروض على نطاق جغرافي واسع إن أمكن، ويتميز هذا تنويع الشامل بتقليل المخاطر وتمكين البنك من استعمال الأموال على طول السنة.

4-**طبيعة الودائع**: هناك أنواع عديدة من الودائع، ويعتبر البنك المسؤول عن زرع الثقة في النفوس المودعين، ومسؤولية البنك هنا تجاه مودعيه تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال.

5-**القيود القانونية (توجيهات البنك المركزي)**: توضع في غالب الأحيان قيود قانونية تحدمن نشاط البنوك في منح القروض، ويمكن أن تشمل هذه القيود الحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد، ويتم تحديدها على أساس نسبة مئوية من رأس مال البنك واحتياطاته.

6-**سياسة مجلس الإدارة**: يقوم مجلس إدارة البنك بتحديد السياسة العامة للإقراض و إبراز أنواع القروض التي يمنحها البنك وآجال السداد والضمان الممكن قبوله والقيمة التسليفية للضمان، وسلطة المديرين في منح القروض وإعطاء لجنة القروض ويراقب مجلس الإدارة هذه السياسة الموضوعية.[1]

7-**مصادر الوفاء بالقروض**: يهتم المقرض دائما بمعرفة مصادر الأموال التي يمكن المقترض من سداد الدين في الوقت المحدد، ولا يعني أن القرض لا يرجع إليه إلا في حالة العجز على السداد، وفيما يخص القرض غير مضمون فبالرغم من أن المركز النقدي هو الضمان الحقيقيللقرض، قد يتم الوفاء من مصادر أخرى غير مكونات المركز النقدي، وتتلخص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة وغير المضمونة من المقترض فيما يلي:

[1] شاطر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص106.

-تحويل الأصول إلى نقد، إما ببيع أوراق مالية أو أصل من الأصول لسداد قيمة القروض أو تحصيل أوراق قبض وديون.

-الدخل وزيادة رأس المال وذلك عن طريق ادخار جزء من الأرباح أو الدخل أو إصدار أسهم جديدة للبيع.

-الاقتراض وينشأ من حاجة بعض المشاريع الناجحة التي حققت أرباح إلى الاقتراض على الدوام لإتمام المشروع،ودورة الإنتاج وتوليد الدخل، ويعرف هذا النوع بقرض مشاركة البنك.

المبحث الثالث: عموميات حول المخاطر القروض المصرفية.

تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل البنكي، وتتمثل مخاطرة تقديم القروض في عدم تأكد البنك من القيام العميل بسداد القرض مع الفوائد المترتبة عليه في تاريخ الاستحقاق.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية ومصادرها .

إن المخاطر الإقراضية هي توأم الائتمان المصرفي المصاحب له دائما، والحقيقة التي تفرض نفسها هي أنه لائتمان بلا مخاطر، وبمعنى أدق أن درجة المخاطر الإقراضية للبنك لا يمكن أن تصل إلى درجة الصفر، ولكن هذا لا يعني بأي حال تسليم بهذه الحقيقة بشكل مطلق، بل يجب التعامل معها بشكل موضوعي وواقعي على أساس تخفيض هذه المخاطر اقراضية.[1]

أولا: مفهوم المخاطر المصرفية.

يوجد عدة تعاريف للمخاطرة وهي كما يلي:

التعريف الأول: تعرف المخاطرة بأنها الأثار غير المواتية على ربحية الناتجة عن العديد من العوامل عدم التأكد وان قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير الملائمة التي تتم في ظل ظروف عدم التأكيد على الربحية.[2]

التعريف الثاني: تعرف المخاطر بأنها احتمالية مستقبلية قد تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة، وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف البنك وعلتنفيذها بنجاح، وقد يؤدي ألي حال عدم التمكن من لسيطرة عليها وعلى آثارها في القضاء على البنك إفلاسه.[3]

التعريف الثالث: عرفت لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة على هيئة قطاع البنوك في الولايات المتحدة الامريكية المخاطر كما يلي هي احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال، أو خسائر في رأس المال أو بشكل مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على تحقيق أهدافه وغاياته،

---

[1] بلعزوز بن علي، **مدخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع والحكومة**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد5 ،2008، ص10.

[2] بيشي إسماعيل، مصطفى عبد اللطيف، **دور سياسة راس مال للبنوك التجارية في تدنية المخاطر المصرفية** -دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد 04، العدد03، الجزائر ،2019، ص354.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل الحديث**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2010، ص310.

حيث أن مثل هذه القيود تؤدي الى أضعاف قدرة البنك على استمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطه من جهة، وتحد قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بنية العمل المصرفي من جهة أخرى.[1]

التعريف الرابع: تعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها،أوتذبذبالعائد المتوقع على استثمار معين.[2]

التعريف الخامس: أن المخاطرة تتمثل في عدم استطاعة البنوك في معظم الأحيان من أن تحصل عل معدل العائد على القروض والاستثمارات المالية وغيرها من الالتزامات التعاقدية ويوجد أيضا احتمال عدم تحصيل أصل تلك القروض والاستثمارات.[3]

ثانيا: مصادر المخاطر البنكية

هناك عدة مصادر للمخاطر البنكية، وأهم هذه المصادر هو:

1-**المخاطر النظامية (العامة):** وهي المخاطر العامة، التي تؤثر بشكل مباشر على النظام البنكي ككل لأنها مرتبطة بحالة عدم التأكد والتنبؤ الدقيق بمايستجد من أحداث وتطورات مستقبلية نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها مثل زيادة حجم التضخم والتوجه نحو العولمة البنكية إضافة إلى اشتداد المنافسة بين البنوك.[4]

2-**المخاطر غير نظامية (الخاصة): وهي** مخاطر خاصة لارتباطها بالمخاطر الداخلية البنك، ويمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحفظة الاستثمارية للبنك وتنقسم إلى:

أ-**التغيرات التنظيمية والإشرافية:** فقد فرضت العديد من الدول قيودا تنظيمية على البنوك للتقليل من مخاطر المنافسة، ولتشجيع البنوك على الالتزام بالمبادئ المصرفية السليمة مثل: الالتزام بعلاقة معينة بين الأصول الخطر ورأس المال، ووضع الحدود قصوى من التسهيلات التي يمكن تقديمها للعميل الواحد.

---

[1] مهند حنا نقولا عيسى، **إدارة مخاطر المحافظ الاقراضية**، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2010، ص116.

[2] دريد كامل الشيب، **إدارة البنوك المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار السيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2012، ص234.

[3] محمد البشير بن عمر، نوال بن عمارة، **تحليل المخاطر المصرفية باستخدام نموذج RAROC** دراسة حالة مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار ،2016/2012مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد05،2018، ص26.

[4] خضراوي نعيمة، **إدارة المخاطر البنكية**، دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خضير، بسكرة، الجزائر ،2009، ص3.

ب-**عدم استقرار العوامل الخارجية: أدى** عدم استقرار أسعار الفائدة والتغير الشديد في أسعار العملات على اثر انهيار اتفاقية Breton woods إلى لجوء الكثير من الشركات الكبرى إلى الأسواق المالية وهذا لتفادي الخسائر المستقبلية أو لتحقيق إرباح منها، كما أدى إلىابتكار البنوك للعديد من أدوات التغطية المستقبلية لكن في مقابل خلف مخاطر من نوع آخر أضيفت للمخاطر البنكية.

ج-**المنافسة:** مع تزايد أثر العولمة المالية، وتوصل المجتمع الدولي إلى قرار اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية سنة 1997 في إطار المنظمة العالمية للتجارة، فقد أخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفي وقد اتخذت هذه المنافسة ثلاث اتجاهات رئيسة:[1]

الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينهما سواء فيما يتعلق بالسوق المصرفية.

الاتجاه الثاني: المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المالية والمصرفية.

د-**تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية:** تزايد حجم هذه الموجودات وتنوعها لدى البنك بغية تحسين العائد على مجوداتها من خلال الحصول على عوائد دون الحاجة إلى الاحتفاظ بموجودات ضمن بنود ميزانيتها.

هـ-**التطورات التكنولوجية:** حيث كانت عمليات التحويل الإلكتروني للأموال والبطاقاتالبلاستيكية أهم مظاهر ثورة المعلومات، هذا إلى جانب تخفيض الكلفة وزيادة قدرة البنك للتعرف على المخاطر وقياسهاوإداراتها.[2]

المطلب الثاني :أنواع المخاطر المصرفية.

يوجد العديد من مخاطر التي يتعرض لها البنك عند قيامه بعملية الاقتراض

1-المخاطر المالية:

هذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة واشراف من قبل إدارة المصرف، وفقا توجه وحركة السوق والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة، من اهم المخاطر ما يلي:

[1] خضراوي نعيمة، مرجع سبق ذكره ، ص4.
[2] خضراوي نعيمة، نفس المرجع ، ص5.

أ –**المخاطر الإقراضية**: تنجم هذه المخاطر عادة عندما يمنح المصرف العملاء قروضا واجبة السداد في وقت محدد فيالمستقبل، أو عندما يفتح البنك خطاب اعتماد مستندي لاسترداد بضائع نيابة عن العميل في توفير المال الكافي لتغطية البضائع حين وصولها.

ب-مخاطر السيولة: تتعرض البنوك إلى سحوبات مفاجئة من قبل المودعين، لذا يجب على البنك الأخذ بعين الاعتبار مثل هذه السحوبات إما عن طريق الاحتفاظ بموجودات عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقدا[1]. ومن أسباب التعرض المخاطر السيولة نجد:

-سوء توزيع الأصول على استخدامات يصعب تحويلها إلى أرصدة.

-ضعف تخطيط السيولة البنك مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث اجل الاستحقاق

-التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية

- تأثير العوامل الخارجية مثل ركود الاقتصادي والأزمات الحادة في أسواق المال.[2]

ج-**مخاطر سعر الفائدة**: تنشأ نتيجة التغيرات وتحركات أسعار الفائدة، والتي تؤدي إلى تراجع في الإيرادات بسبب عدم انسياق آجال تسعير كل من الالتزامات والأصول[3]

د-**مخاطر تقلبات سعر الصرف**: تنشأ مخاطر سعر الصرف إذا لم يتحقق لدى المصرف التوازن الملائم في مركز كل عملة لديه، ويتعرض المصرف إلى خسائر مؤثرة إذا ماجاء تغيير أسعار الصرف في غير صالحة.[4]

2-المخاطر التشغلية:

عرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية مخاطر التشغيل بأنها الخسائر التي قد تنشأ من التأمين غير الكافي للنظم، أو عدم ملائمة تقييم النظم أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة، وكذلك نتيجة إساءة الاستخدام من قبل العملاء[5]. أو

[1]محمد البشير نفس مرجع سبق ذكره ، ص26.
[2]مداح عبد الباسط، يونس حواسي، محادي عثمان، **التحليل المالي كأداة لإدارة المخاطر لإقراضية في البنوك التجارية** -دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة مسيلة، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 03، العدد 06، الجزائر ،2018، ص122.
[3]محمد محمود المكاوي، **البنوك الإسلامية ولجنة بازل**، الطبعة الأولى، دار الكفر، مصر ،2011، ص13.
[4]سيد محمد حاد الرب، **الاتجاهات الحديثة في إدارة المخاطر والأزمات التنظيمية**، الدار الهندسية، مصر ،2011، ص33.
[5]محمد غنيمي شندي إبراهيم، **مستقبل الخدمات المصرفية الإلكترونية، بين المخاطر وتحقيق الربحية**، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، العدد02، المجلد 32، مصر ،2010، ص36.

مخاطر تحمل الخسائر الناجمة من عدم نجاع العمليات الداخلية أو الأشخاص أو عدم كفاءة الأنظمة أو إلى حوادث خارجية.تتعدد منافع وأهداف المخاطر التشغيلية ولعل اهم منافع على الأطلاق هي التقليل من احتمال تسجيل لخسائر مالية معتبرة نتيجة تحقق لمصادر المخاطر التشغيلية في البنك والتي قد تؤدي إفلاس البنك وفقدان كبير للمداخيل ومنه على ربحية البنك، وتتخلص هذه المنافع في تقليل من حدوث الخسائر قليلة الحدوث. إما أهداف المخاطر التشغيلية فتتمثل في :

- المطابقة مع التنظيم التشريعي: وجوب التطابق مع التنظيم التشريعي ومتطلبات الرقابة الاحترازية والافصاح حول الخسائر التي يتكبدها البنك.
- المعرفة الدقيقة بكل مخاطر التشغيلية: من خلال مصفوفة المخاطر وإحصاء لمجمل الحوادث السابقة ويكون هذا من خلال قاعدة بيانات بكل عوامل المخاطر والإجراءات المتبعة لتقليل والحد منها.
- التأثير على مصادر المخاطر التشغيلية للحد من ظهورها أو التقليل من خسائرها المحتملة وذلك من خلال تسقيف للخسائر المحتملة الناجمة على بعض المخاطر التشغيلية أما باقي المصادر فسيعمل على تحجيمها من خلال دور الرقابة الداخلية أووضع أنظمة لاستمرارية الاعمال.[1]

أ-**المخاطر الاستراتيجية**: تتمثل في المخاطر الحالية والمستقبلية والتيتؤثر على إيرادات البنك وعلى رأس ماله نتيجة اتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع متغيرات القطاع المصرفي.[2]

ب**– مخاطر السمعة**: تنتج عن الآراء العامة السلبية المؤثرة والتي تنتج عنها خسائر كبيرة للعملاء أوالأموال، كما أنها تنجم عن ترويج إشاعات سلبية عن البنك ونشاطه.

ج- **المخاطر القانونية**: وتحدث من اجراء نقص أو قصور في مستندات البنك مما يجعلها غير مقبولة قانونيا،وقد يحدث هذا القصور سهوا عند قبول مستندات ضمانات من العملاء والذي يتضح لاحقا أنها غير مقبولة لدى

[1] جمال ايدروج، **أهمية خريطة المخاطر كأداة تسيير للمخاطر التشغيلية في البنوك التجارية**، مجلة المستقبل الاقتصادي، العدد 06، الجزائر، ص28.
[2] إبراهيم الكرانسة، **اطر السياسة ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، ابوظبي ،2006، ص73.

المحاكم. كما ترتبط بعدم وضوح العقود المالية موضوعالتنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات.[1]

3-**المخاطر التجارية**: بأخذ الخطر التجاري بالنسبة للبنك عدة أشكال، فقد يتعلق بالصورة التجارية للبنك،كما يتمثل في خسارة الزبائن، أو تأثير سلبي لإشهار خاص بالبنك أو إشاعة عن البنك تضر بصورته، وقد يطرح الخطر التجاري من جانب خطر السوق الذي يوضح درجة تخصص البنك واستقلالية في قطاع نشاطه فكلما استطاع البنك من تنويع نشاطه في قطاع قل خطر التجاري بالمقابل ولعكس الصحيح.[2]

4-مخاطر الاحداث: هي تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك نتيجة التطورات وأحداث خارجة عن نطاقها كالتغيرات الاقتصاديةوالسياسيةالتيتفرضهاالدولة،والأوضاع الأمنية السائدة في البلد، درجة المنافسة، التطور التكنولوجي.[3]

المطلب الثالث: أسباب مخاطر القروض المصرفية ونتائجها

هناك وجهات كثيرة في تفسير مخاطر القروض وتحديد أسبابها ونتائجها ولقد عرفنا أن اخطار القرض انها تنشأ بسبب حالات العسر المالي التي يتعرض لها العميل (فرد أو شركة الاعمال)، والتي تحدمن قدرته في التسديد سواء لأصل القرض أو فوائد أو الإثنين معا.

أولا: الأسباب المخاطر القروض المصرفية

من خلال ما سبق يتضح أنه مهما كان المستفيد من القرض، تبقى دائما مخاطر القروض محتملة وأسباب ذلكمتعددة، والتي يمكن تقسيمها كما يلي:

[1] محمد البشير بن عمر، مرجع سبق ذكره، ص26-27.
[2] بريش عبد القادر، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، ورسالة دكتوراه، تخصص مالية ونقود كلية العلوم الاقتصادية، جامعة جزائر ،2006/2005، ص 209.
[3] بركات سارة، نقماني سفيان، **دور تطبيق معايير الحوكمة البنكية في إدارة المخاطر المصرفية**، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول مخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة ،22/21اكتوبر 2012، ص04.

1-**المخاطر العامة**: وتتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسية والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أو ما يعرف بخطرالبلد، بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل ...

2-المخاطر المهنية: وهي مخاطر مرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن أن يؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين، كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليفالإنتاج، والتي تهدد المؤسسات التي تخضع للحديث المستمر بالزوال من السوق، وعدم قدرتها على تسديد.[1]

3-المخاطر الخاصة والمرتبطة بالمقترض: وهو الأكثر انتشار وتكرار والأصعب للتحكم فيه، نظرا لأسبابه المتعددة والكثير والتي تؤدي إلى عدم التسديد، يمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر :

أ. **الخطر المالي**: يتعلق أساسا بمدى قدرة المقترض أو المؤسسة المقترضة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تحليل الوضعية المالية لها، وهذا بدراسة الميزانيات جداول التمويل وجدول التمويل وجدول حسابات النتائج ...وهذا بالاعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك.

ب. **مخاطر الإدارة**: وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة والتي تقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المؤسسة المقترضة وانماطها السياسيات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح، وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها، لأن عدم وجود موظفين مؤهلين ذوي خبرة جيدة لدى المقترض يمكن ان يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة.[2]

ج. **الخطر القانوني**: وهو يتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمؤسسة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك أن يقوم بمراعاتهاهي:

- النظام القانوني للمؤسسة، شركة ذات أسهم، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن ...
- السجل التجاري ووثائق الايجار والملكية.

---

[2] محمد مطر، **التحليل المالي والائتماني، الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2000، ص360.

- مدى حرية وسلطة المسيرين على المؤسسة ونقصد به مدى سلطة المسيرين على المؤسسة هل تتمثل في التسيير فقط أو لهم الحرية في القيام بوظائف أخرى كإبرام عقد القرض، ورهن ممتلكات المؤسسة
- علاقة المسيرين بالمساهمين.

د.**خطرالبلد:** لقد ظهر هذا النوع من المخاطر مع بداية الثمانيات من القرن الماضي، وهو يتعلق بالدول النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة.

ويظهر عند تقديم قرض لشخص ما يمارس نشاطه في بلد أجنبي ويصبح غير قادر على الوفاء بالتزاماته نتيجة لتحديد أوفرض قيود على عملية تحويل أو تبديل للعملة الصعبة الوطنية للبلد الذي يمارس فيه نشاطه، أو لما تكون نشاطه الإدارة العمومية لنفس البلد غير مضمونة، وبالتالي تؤثر هذه الظروف سلبا على إمكانياته في النشاط والإنتاج.[1]

ثانيا: نتائج مخاطر قروض البنكية .

وجود مخاطر القروض داخل البنوك التجارية ينتج عنه ما يلي:

1. **تعثر التسهيلات الانتمائية:** لما كان المقصود بمخاطر القروض هو مدى احتمال عدم تسديد المدينلقروضه المستحقة عليه للبنك وفق الشروط التعاقدية بين الطرفين فإن تعثر التسهيلات الإقراضية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل ومن المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء حتى الناجحة منها تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة.[2]
2. **فشل البنوك** : لقد اثبتت الدراسات البنكية أن أهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو ارتفاع معدلات المخاطر في التسهيلات الإقراضية (الرديئة) التي يقدمها هذه البنوك لعملائه، ولو أردنا ان نضع أسبابا لفشل البنوك لوجدنا أن هذه الأسباب تعثر التسهيلات الإقراضية.

[1]بلوطار مهدي، **محاولة توقيع خطر القرض بطريقة سكورينغ**، دراسة حالة فرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية، قسنطينة، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة ،2003، ص16.
[2]كمال رزيق، مداخلة بعنوان: **تقييم تجزئة البنوك الاسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الانتمائية**، مقدمة ضمن ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية، النسخة الرابعة :5-6 افريل 2012، ص10.

المطلب الرابع: السياسة الوقائية من مخاطر القروض البنكية

من البديهي ان البنك لا يستطيع إلغاء هذه المخاطر بصفة تامة فينبغي عليه السعي إلى تقليلها قدر مستطاع إلى أدنى حد يمكن وهذا من خلال الإجراءات التالية:

1. **استعلام الائتماني**: يعد جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة المتعمقة، التفصيليةوالشاملة الكاملة حول ما يؤثر على نشاط الإقراض وذلك من خلال البحث والتحريوالاستقصاء عن كمية ونوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني، بما يمكن من إجابة عن استفساراته ومسايرة النشاط الإقراضي في كل مرحلة وذلك قبل وأثناء وبعد منح القروض.[1]

ومن أهم مصادر الحصول عل معلومات نجد:

أ-**إجراءات المقابلة مع طالب القرض**: إن إجراء مقابلة شخصية مع العميل تكشف للبنك جانب كبير عن شخصيته وسمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعية المؤسسة ونشاطها ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما تكشف عن ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية فهو ما يساعد مسؤول إدارة القرض على تقسيم ومعرفة حجم المخاطر التي تواجه القرض الممنوح.[2]

ب- **المصادر الداخلية من البنك**: يعد التنظيم الداخلي للبنك من المصادر الهامة في قرار منح القرض خصوصا إذا كان طالب القرض ممن سبق لهم التعامل من البنك وتتحدد مصادر المعلومات الداخلية من خلال:

-علاقة العميل مع البنك

-الوضعة وسجل الشيكات المسحوبة عليه

-التزام العميل بشروط العقد وكفاءته في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليه.

ج-**المصادر الخارجية للمعلومات**: تساعد الأقسام الخارجية المتمثلة في البنوك الأخرى والموردين ونشرات دائرة المقترضين، كما أن مبادلة المعلومات بين البنوك من المدينين من شأنه أن يساعد على تقسيم حجم المخاطر.

[1] كمال رزيق، مرجع سبق ذكره، ص10.
[2] خضراوي نعيمة، مرجع سيق ذكره، ص30

د-**تحليل القوائم المالية**: هي من أهم مصادر حصول على معلومات في إدارة القرض تهتم بتحليل قوائم السنواتالماضية للمؤسسة، واعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والوقوف على الميزانية النقدية التقديرية التي تكشف الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين، وهو ما يزود إدارة القرض بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد القرض مع الفوائد.[1]

2.التنبؤ بمخاطر القرض: يجب استعمال البيانات والمعلومات المحصل عليها في الاستعلام في عملية التنبؤ بمخاطرالقرض، أي في التنبؤ بمخاطر القرض، أي التنبؤ باحتمال التعرض إلى التعثر الائتماني مستقبلا الامر الذي يجعل البنك في صورة أقرب إلى كل تغير جوهري سلبي أو إيجابي عن وضع العميل وتمكنه من اتخاذ القرار المناسب.

3.تغطية مخاطر القرض: ينبغي على البنك أن يغطي مخاطر القرض، وذلك من خلال طول الضمان من الذي يعتبر كخط دفاع أخير لحالات الطوارئ غيرالمنتظرة، الحالات التي تحيط بها درجة عالية من عدم التأكد.

4.طلب الضمانات الملائمة: تفاديا للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة القرض إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب وتعد من الأهم وانجح الإجراءات الوقائية لمواجهة عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك وعادةما يرتكز البنك على نوعي من الضمانات.[2]

5.ضمانات شخصية: هي تعهد والتزام شخصي من طرف المقترض تكفل سداد قيمة القرض والفوائد وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض.

ويمكن تلخيص أهم أساليب التي تساهم في الوقاية من مخاطر القروض ومواجهتها في النقاط التالية:

-تقديم ضمانات عينية؛

-تقديم كفيل مليء ماليا وذو سمعة جيدة؛[3]

-وضع شروط (قيود) على قدرة المقترض في اتخاذ بعض القرارات التي يرى البنك انها قد تؤثر على قدرة العميل على رد لقرض الذي تم منحه.

---

[1] خضراوي نعيمة، ، المرجع نفسه، ص31.
[2] احمد غنيم، **صناعات قرارت الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك**، مطبعة المستقبل الاسكندرية، مصر،1999، ص76
[3] احمد غنيم، المرجع نفسه، ص76.

-شرط السداد المعجل للتسهيلات في ارتباك أداة المقترض مستقبلا؛

-اشتراط السداد الجزئي (شهري، ربع أونصف سنوي) لتخفيف مخاطر عدم السداد

-طلب مشاركة بنوك أخرى في تقديم القرض المطلوب.

خلاصة الفصل :

ومن خلال ما تعرضنا له تبين لنا ان القروض البنكية لها أهمية كبيرة في النمو الاقتصادي والاجتماعي، حيث تستخدم لتمويل مختلف العمليات الإنتاجية والصناعية، مما يؤدي الى خلق فرص العمل وزيادةالدخل، وبالتالي تحسين الظروف المعيشية، إلا انها تعرض المتعاملين بها في مخاطر جسمية تؤدي الى خسائر كبيرة وقد تؤول الى الإفلاس في حالة عدم القدرة على تسديد القرض في تاريخ استحقاقه.

وهنا توجب على البنك اتخاذ التدابير اللازمة والبحث عن السبل الكفيلة للاحتياط والحد من هذه المخاطر باستخدام عدة إجراءات منها التنويع في المحفظة البنكية، اخذ الضمانات، تطبيق قواعد الحذر في التسيير وتطبيق نظام معلوماتي جيد وفعال.

الفصل الثاني:

طرق تسيير المخاطر المتعثرة

مقدمة الفصل:

البنوك هي الشرايين الحيوية لجميع عمليات إدارة الائتمان المصرفي، حيث تلعب دورًا مهمًا في دعم وتحفيز الاقتصاد وتعزيز فعاليته من خلال جوانبها العديدة في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة وعناصرها الائتمانية والنقدية. – الخبرة، هذا الأمر يتطلب تحسين كفاءته الإدارية وفعاليته في إطار بيئي.

نشأت البنوك من الحاجة إلى تسهيل المعاملات على أساس الشروط والثقة، حيث يعتمد منح البنك قرضًا للعميل على درجة الثقة التي يبديها العميل للبنك من خلال وضعه المالي والضمانات الشخصية والمادية المختلفة لتجنب المخاطر المختلفة وما يترتب عليها من عواقب وخسائر عينية، فإن عددًا من المشكلات المتعلقة بالإقراض وكيفية استرداد الأموال التي تم إقراضها عند استحقاقها تسببت في تعثر البنوك في دخولها إلى التمويل على مدار العقد الماضي وسط العديد من حالات اختلاس الأموال المصرفية، هذا مما يتسبب في مواجهة البنوك لمشاكل في العملة والائتمان، بحيث تفقد ثقة الكيانات والعملاء. فإن إعادة امتلاك البنوك تعتبر الشغل الشاغل لمسؤولي البنوك، لذا لا يمكن لأي بنك مهما كانت درجة حرصه وكفاءة جهازه الإداري والفني تجنب حقيقة أن تصبح بعض قروضه متعثرة أو غير عاملة.

لذلك فقد خصصنا هذا الفصل لثلاثة مباحث وهي:

- **المبحث الأول**: قواعد الحذر والوقاية من الحظر القروض.
- **المبحث الثاني**: أساليب واستراتيجية معالجة القروض المتعثرة.
- **المبحث الثالث: البنوك التجارية والقروض المتعثرة**.

المبحث الأول: قواعد الحذر والوقاية من الحظر القروض.

تعتبر الإدارة الفعالة والمتميزة في إدارة خطر القروض البنكية اليت يمكن أن تتعرض هلا البنوك ومن خلال ذلك تقوم البنوك متابعة القروض البنكية بشكل منتظم .وتنوع المخاطر التي يتعرض لها البنك عند ممارسته لوظيفته كوسيط مالي بحيث لا بد أن يكون البنك على دراية بها ولتسييرها بشكل يسمح له بالاستمرار في نشاطه خاصة في ظلالمنافسة فإنه يفرض عليها أمينات عينية ليضمن حقوقومن أجل تحقيق هدف زيادة العوائد فإن البنك يحرص على استخدام أحدث التقنيات والطرق المتطورة من أجل الوقاية من خطر القروض.

تنطرق إليها من خلال المطلبين:

- **المطلب 1**: دور لجنة بازل في تسيير المخاطر المصرفية.
- **المطلب 2**: واقع تطبيق بازل في البنوك التجارية.
- **المطلب 3**: أخذ الضمانات ومراقبة العمليات المصرفية.

المطلب 1: تعريف لجنة بازل

تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية تحت مسمى "لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية، من طرف محافظي البنوك المركزية لدول المجموعة العشرة مع نهاية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا. ويقتصر أعضاؤها على مسؤولين من هيئات الرقابة المصرفية ومن البنوك المركزية للدول الصناعية الكبرى المتمثلة فيكل من: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، إسبانيا، لوكسمبورغ والولايات المتحدة الأمريكية.[1]

لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشئت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية. تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا وتساعدها فرق عمل مكونة من فنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك. استطاعت هذه اللجنة أن تساهم بقدر كبير في إعطاء إطار دولي للرقابة المصرفية وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية والتفكيرفي إيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها بأهمية وخطورة القطاع المصرفي. وبذلك أصبحت هذه اللجنة تمثل حجر الأساس للتعاون الدولي في مجال الرقابة المصرفية.[2]

أولا: دور لجنة بازل في تسيير المخاطر المصرفية

لم يمنع التقدم التكنولوجي الكبير الذي حققته الصناعة المصرفية، وتطور أدوات مالية جديدة، وفتح الأسواق المالية للدول المختلفة، سواء في البلدان النامية أو المتقدمة مما أدى إلى آثار سلبية على تؤثر اقتصادات هذه الدول، وتزيد من المخاطر المالية، وأهمها المخاطر المصرفية.

تتولى لجنة بازل للرقابة المصرفية أهمية كبيرة لإدارة المخاطر المصرفية، حيث أصدرت اللجنة الكثير من الوثائق الإرشادية أهمها فيما يلي:

- تهدف مقترحات لجنة بازل 1 للرقابة المصرفية إلى تعزيز الملاءة المالية للنظام المصرفي العالمي.
- خلق بيئة مناسبة للائتمان وتطوير وإدارة مخاطرة للتحكم في اتجاه أداء البنك.
- إعادة تقييم المخاطر التي تواجهها وضرورة وجود أنظمة فعالة لإدارتها لا سيما فيما يتعلق بعدد البنوك التي تتعامل مع كبار المتحدثين.

[1] تتألف لجنة بازل من ممثلي كل من :بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعة، مصر،2001، ص80.

- تمايز المخاطر في الصناعة المصرفية يرجع بشكل رئيسي إلى التغيرات في مصدر الدخل المصرفي[1].
- تنسيق نظام الرقابة المصرفية.
- التوصيات التي وضعتها اللجنة المعيار الدولي للرقابة المصرفية ويتم تطبيقها في الدول الأعضاء.
- إنشاء نظام رقابة مصرفية والإشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار في النظام المالي وضمان كفاءة النظام المصرفي.
- حماية المودعين بما يتلاءم مع التطورات والمستجدات العالمية التي جعلت معايير الرقابة تتخطى الحواجز المحلية لتصبح معاييرا دولية تسعى كافة دول العالم لتتلاءم معها.
- يعتقد معظم خبراء البنوك أن المخاطر والائتمان توأمان.
- يلعب البنك المركزي دورًا مهمًا في الحد من مخاطر الائتمان من خلال أدوات مراقبة الائتمان وتنظيم أداء البنك لضمان تشغيله بشكل طبيعي.
- تكليف لجنة بازل التابعة لبنك التسويات الدولية بسلامة مواردهم المالية ومنعها من الانهيار.
- تؤكد صراحة على إدارة المخاطر وتمكن البنوك من اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر.
- تتبنى الاتفاقية طرق القياس القياسية وطرق التصنيف الداخلية وكذلك الأساليب القياسية والنماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق[2].
- تسمح الاتفاقية للبنوك باختيار أحد الخياراتالمتعلقة بقياس المخاطر التشغيلية من نهج المؤشر الأساسي أو النهج الموحد أو نهج القياس المتقدم.
- تعتبر لجنة بازل الدولية خطوة مهمة نحو التعاون الدولي في تعامل الإشراف المصرفي لإدارة المخاطر مع النظام المصرفي واللوائح التي يقوم عليها.

يتعامل مع فكرة تعديل بازل 1 كشرط مسبق لتوقيع اتفاقية ثانية.

ثانيا: اتفاقية بازل لكفاية رأس المال:

أولا: اتفاقية بازل الأول:

دخلت اتفاقية بازل الأولى، الناتجة عن أكثر من عقد من المناقشات التي أجرتها لجنة بازل حول الإشراف المصرفي حيز التنفيذ في عام 1988. تم التوصل إلى الاتفاق استجابة لترابط الأسواق المالية حيث أدخلت

[1] أسعد حميد العمي، **إدارة المصارف التجارية "مدخل إدارة المخاطر،"** الذاكرة لمنشر والتوزيع، عمان –الاردن 2013، ص25.
[2] سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منهج علمي وتطبيق عملي**، منشأ المعارف، الإسكندرية، ،2005 ص18.

قواعد جديدة فيما يتعلق بالأسواق المالية. مقدار رأس المال الذي يحتاج البنك الدولي إلى الاحتفاظ به في إجراءاته الاحترازية لتجنب مخاطر الإفلاس ومنع حدوث أزمة في النظام المصرفي العالمي.

الجوانب الأساسية الاتفاقية بازل 1:

انطوت اتفاقية بازل 1 على العديد من الجوانب أهمها:

1. **التركيز على المخاطر الائتمانية:** تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما. ولم يشمل معيار كفاية رأس المال– كما جاء بالاتفاقية عام 1988 –مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.
2. **تعميق التركيز على جودة الأصول وكفاية المخصصات:** التركيز على جودة الأصول ومستوى المخصصات للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها والمخصصات الأخرى، حيث لا يمكن تصور أن يكون لدى البنك معيار رأس مال يتجاوز الحد الأدنى المحدد دون مخصصات كافية. أولاً، يجب تحقيق كفاية المخصصات، ثم يتم تطبيق معايير كفاية رأس المال.
3. **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين على أساس أوزان مخاطر الائتمان:** يعتمد قرار لجنة بازل على تقسيم الدول إلى مجموعتين، الأولى ذات مخاطر منخفضة ومجموعتين فرعيتين، والثانية ذات مخاطر عالية.

المجموعة الأولى: وتضم[1]

أ–الدول الأعضاء في منظمة التعاون الدولي الاقتصادي والتنمية(OCDE) يضاف إليها دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية؛

ب–الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي :أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، أيسلندا، الدانمرك، اليونان وتركيا.

وقد قامت اللجنة بتعديل هذه المفهوم في جويلية 1994 وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي.

المجموعة الثانية: وتشمل كل دول العالم ما عدا الدول المدرجة في المجموعة الأولى

مكونات رأس المال المصرفي:

[1] سليمان ناصر، **"النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل "**،بحث مقدم إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، المنظم بجامعة الشلف يومي 14-15 ديسمبر 2004. ص ص3-4.

يتم تحديد كفاية رأس المال حسب توصيات بازل 1وفق[1]:

ربط احتياطيات رأس المال للبنك بالمخاطر الناشئة عن أنشطته المختلفة، سواء كانت هذه المخاطر متضمنة في الميزانية العمومية للبنك أو خارجها؛

- قسّم رأس المال إلى مجموعتين أو جزأين وهما:

✓ **رأس المال الأساسي**: ويتكون من حقوق المساهمين والاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية إضافة إلى الأرباح المحتجزة. وعند حساب كفاية رأس المال تستبعد الشهرة والاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك؛

✓ **رأس المال المساند (التكميلي)**: ويشمل الاحتياطاتغير المعلنة، احتياطات إعادة التقييم، احتياطات مواجهة ديون متعثرة، الإقراض متوسط الأجل من المساهمين والأوراق المالية (الأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة) كما تجدر الإشارة أنه تفرض قيود على رأس المال المساند هي :

- لا يتجاوز رأس المال الداعم 100٪ من عناصر رأس المال الأساسية.
- تخفيض احتياطي إعادة التقييم بنسبة 55٪ من قيمته.
- الحد الأقصى للمخصص لأي مخاطر غير محددة هو 1.25٪ مرجحًا بالموجودات والمطلوبات المحتملة للمخاطر.

وبهذا، فإن معيار كوك للملاءة المصرفية حسب مقررات لجنة بازلI هو معدل كفاية رأس المال الذي يحسب بالصيغة التالية[2]:

معدل كفاية الرأس المال = رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية) / الأصول المرجحة بأوزان المخاطر (Ratio Cooke)

تقييم اتفاقية بازل 1 للرقابة المصرفية:

ساعد نجاح وشعبية بروتوكول بازل 1 في الكشف عن بعض القيود، على الرغم من أن له بعض المزايا، بينما يعتبر هدفًا واضحًا للوقاية ونهجًا سليمًا ذو مبادئ قوية وأبعاد شاملة، فإنه يوثق أوجه القصور الهيكلية ونقصًا ملحوظًا في القدرة على التكيف مما يجعله موضوعًا للجدل لعدة أسباب، أهمها[1]:

[1] حماد طارق عبد العال، **التطورات العالمية وانعكاسها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية،جامعة عين شمس ،2005، ص 129

[2] أحمد قارون،**مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية أرس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1،2012/2013،ص 25.

- تقتصر المخاطر على الأصناف والأوزان المخصصة وفقًا لمداها. المستندات الحكومية، على سبيل المثال، خالية من المخاطر، في حين أن القروض الممنوحة لبعض المؤسسات المانحة يجب أن يكون لها وزن بنسبة 100٪، مما يعني أن هذه القروض تتطلب نفس متطلبات رأس المال المصرفي على الرغم من جدارة الائتمان الخاصة بها والتي تتراوح من قوية ماليًا إلى ضعيفة إلى محفوفة بالمخاطر.
- علاوة على ذلك، تركزاتفاقية كفاية رأس المال رسميًا على الحد الأدنى المطلوب لرأس المال، أي (8٪)، وينصب التركيز على مخاطر الائتمان -بدلاً من إدارتها -دون إيلاء الاهتمام اللازم لاحتمال التخلف عن السداد من قبل العملاء حسب عناصر الفئة يتم احتساب متطلبات رأس المال بشكل تعسفي مخاطر القرض الكبيرة.
- إن رأس المال القانوني المحدد وفق معيار كوك، ال يعكس رأس المال الاقتصادي المحسوب من طرف البنوك لقياس المخاطر(الحقيقية)، حيث أن حساب "رأس المال الاقتصادي" يرتكز على احتمال تعثر (عجز) المقترضين، ويأخذ في الحسبان ميكانيزمات تقليص المخاطر.
- كما يعاب على الاتفاقية تخوفها الكبير من الاستثمارات (الأصول الثابتة)حيث أعطتها وزنا كبيرا 100 % وهذا بسبب نظرتها الرأسمالية للبنوك، حيث تعتبرها بنوك تمويل وليست بنوك تنمية .
- كذلك في جانب الأوزان أخذت بعين الاعتبار التوجه السياسي للدول، حتى ولو لم تصرح بذلك، فال يعقل أن تصنف دولة كالصين مثال مع الدول ذات المخاطر العالية. كما أن معيار كوك لم يسمح بإعطاء تقدير ثابت لخطر القرض، فضال عن إهمال أهمية تطور نوعية التزام المقترضين خلال مدة حياة القروض .
- الإدراك بأن متطلبات الحد الأدنى لرأس المال غير كافية لحث البنوك على الإدارة السليمة والصحيحة لعملياتها. فكل البنوك التي أعلنت إفلاسها كانت تحترم نسبة كوك، لذلك بات من الضروري إقحام المتطلبات الكيفية.
- كما أن معيار كوك للملاءة المصرفية لم يتناول بشكل واضح وشامل أثر استخدام تقنيات تقليص المخاطر مثل التأمينات أو المقاصة .

التعديلات المدخلة على اتفاقية بازل 1:

[1]International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, Basel Committee on Banking Supervision, June 2004.

تمت المراجعة الأولى لاتفاقية بازل 1 في أبريل 1995، عندما أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية سلسلة من التوصيات لتنفيذ معايير رأس المال من خلال إدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك. في ضوء هذه الخلفية، وضعت اللجنة خطة للسماح للبنك بقياس مخاطر السوق باستخدام نموذج داخلي يختلف عن نموذج بنك آخر، كبديل للقياس الموحد. تعتبر اللجنة أن الإنشاء المشار إليه في تعديل بازل هو خطوة ضرورية في تعزيز النظام المصرفي العالمي والأسواق المالية بشكل عام، والتي توفر ضمانات رأس المال الواضحة والملموسة لمخاطر الأسعار التي تواجهها البنوك، ولا سيما التي تتولد منها، عندما يقومون بها خلال الأنشطة المختلفة. بالإضافة إلى ذلك، تكتسب البنوك مرونة في التطبيق حيث يمنح البروتوكول للبنوك حريةاختيار نهج أبسط أو أكثر تعقيدًا اعتمادًا على حجم البنك وقدرته على التعامل مع هذه المخاطر[1].

ثانيا: اتفاقية بازل الثانية:

اتفاقية بازل الثانية هي نتيجة سلسلة من المقترحات والمشاورات بين السلطات الائتمانية والتسهيلات المصرفية للدول الأعضاء. تم تقديم مقترحات إضافية في يناير 2001 وأبريل 2003، وكانت مصحوبة بسلسلة من المقترحات، بما في ذلك دراسات من قبل المؤسسات المصرفية الثلاثة حول وضعها، حيث ساهمت هذه الدراسات والمشاورات في العديد من التحسينات على المقترحات الأصلية، وتم التصديق على بازل 2 من قبل سلطات الدول الأعضاء قبل إطلاق سراحه[2].

محتويات اتفاقية بازل 2 عندما تم نشر اتفاقية بازل II الأفضل، تم الاحتفاظ بالعديد من عناصر اتفاقية بازل 1 الصادرة في عام 1988، مثل الالتزام بالامتثال لمؤشر ملاءة مقدّر على الأقل بنسبة 8٪، وينطبق الشيء نفسه على تعديل عام 1996 المتعلق بالسوق. قياس المخاطر، لأنه يكمل الاتفاقية الثانية للجنة بازل 3 هي[3]:

1. **الركيزة الأولى: نسبة كفاية رأس المال؛** تهدف الركيزة الأولى إلى التأكد من أن تحديد وقياس متطلبات رأس المال للبنوك يعكس حقيقة المخاطر التي يواجهونها. تم تعديل النسب الجديدة من خلال دمج تقنيات الحد

[1]Daniel Nouy, l'Economie du Nouveau Dispositif et les Conséquences de la Nouvelle Réglementation, Revue d'Economie Financière, n°73, op.cit,p.p.99-103.

[2]زبير عياش، **تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، حالة ولاية أم البواقي، أطروحة دكتورا علوم، جامعة أم البواقي، 2012، ص140.

[3]نظر: -بوحيضر رقية ولعرابة مولود، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات بازلII** .مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي م23، ع2، 2010، ص 23-24.

-موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII** رسالة دكتوراه غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008 ص 32-41.

من المخاطر مع عدم تغييرها من حيث مخاطر السوق وإضافة متطلبات رأس مال جديدة لمواجهة المخاطر التشغيلية.

2. **الركيزة الثانية:الضوابط الاحترازية**؛ الركيزة الثانية لاتفاق بازل الثاني المتعلقة بعمليات الرقابة الاحترازية تتضمن الدعامة الثانية للاتفاق سلسلة من التوصيات المتعلقة بإدارة المخاطر وشفافية الأساليب المستخدمة والتي تعتبر عمليات المراقبةالاحترازية شديدة للغاية. مهم لأنها لا تستهدف فقط، بل تهدف إلى تشجيع استخدام أفضل الممارسات في الضوابط الاحترازية وإدارة المخاطر مع ضمان أن البنوك لديها رأس مال كاف لتغطية النطاق الكامل للمخاطر التي تواجهها في إجراء.

وتعتمد الدعامة الثانيةلاتفاقية بازل 2 على مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة البنوك لتقييمكفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطر التي تواجهها، ويتطلب هذا النظام إلمام كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك بدرجة المخاطر، تقييم متينلكفاية أرس المال، تقييم شامل للمخاطر، ومراجعة أنظمة الرقابة الداخلية. وتتمثل أهمية الرقابة الداخلية في تقييم الكيفية والإجراءات الداخلية، التي يقيم بها البنك احتياجات من رأس المال، بناء على تقييم مفصل للمخاطر لديه، وبالتالي فان الرقابة الداخليةبالبنوك.ستكون خاضعة لرقابة وتدخل السلطات الرقابيةحينما تقتضي الحاجة[1].

حيث قامت لجنة بازل من خلال اتفاقياتهاالثانيةبتحديد أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية وهي:

المبدأ الأول:يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقا لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع استراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

المبدأ الثاني:يجب أن تقدم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخليالتقييم رأس المال وما لديها من استراتيجيات والوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيمايتعلق برأس المال، وفي حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد يتعينعليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة .

[1]أحمد علي، " **اقتصاديات البنوك**"، منشأة المعارف، القاهر،1989، ص،23

المبدأ الثالث: يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

المبدأ الرابع: يجب على السلطة الرقابية أن تحاول التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض أرس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وذلك بهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطالب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءاتالتصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم استعادته إلى المستويات المطلوبة.

تتطلب المبادئ الأربعة من البنوك تقييم كفاية رأس المال، أو الأمور المناسبة المتعلقة بتقييم البنك، بطريقة تتناسب مع المخاطر الإجمالية التي تواجهها. هذه المبادئ ضرورية للغاية لضمان الإدارة الفعالة والإشراف المصرفي الفعال فيما يتعلق باللوائح المصرفية. إن الحكمالدقيق على المخاطر التي تواجهها البنوك ونسبة كفاية رأس المال لا يمكن أن يشمل فقط تقييم البنك لمتطلبات نسبة كفاية رأس المال[1].

3. **الركيزة الثالثة:** انضباط السوق؛ تعمل هذه الدعامة على تشجيع سلامة البنوك وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيزالشفافية وكذلك إتاحة مزيد من المعلومات للمشاركة في السوق؛ حيث تساهم هذه المعلومات في إمكانية تقييمهمالجيد لدى كفاية رأس مال البنك. إن انضباط السوق يعت العمل على تحفيز البنوك على ممارسة أعمالها بشكل آمن وفعال للمحافظة على قواعد رأسماليةقوبةلتعزيزإمكانياتها على مواجهة أي خسائر محتملة مسبقا جراء تعرضها للمخاطر، ويهدف انضباط السوق إلى:

+ تقوية أمان وسلامة القطاع البنكي.
+ إلزام البنوك بالقيام بالإفصاح اللازم الذي يتيح للمشاركة في السوق إمكانية تقييم رأس مال هذه البنوك[2].

ثالثا: اتفاقية بازل الثالثة:

دعا زعماء مجموعة العشرين الجهات التنظيمية ومسؤولي البنوك المركزية في العام 2009 إلى العمل على وضع لوائح أكثر صرامة بخصوص رؤوس الأموال المصرفية، وذلك في أعقاب الأزمة المالية العالمية التي نتجت جزئيا عن تعاملات غير آمنة للبنوك، وبهدف خفض آثار أية أزمة مالية مستقبلية.لذا فقد أعلنت لجنة بازل للرقابة

1طيبة عبد العزيز، **مرايمي محمد، "بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية "**، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة 11 ، 12 مارس 2008 ، ص 15.

2أنظر: -**أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية**، مرجع سبق ذكره، ص29 .؛- نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاقبازلII مرجع سبق ذكره، ص21 .

المصرفية عن سن قواعد أكثر صرامة في الثاني عشر من سبتمبر، 2010بشأن إدارة المصارف في محاولة منها لجعل هذه المصارف أكثر قدرة على مواجهة الأزمات، وهي عبارة عن حزمة جديدة من المعايير التنظيمية سميت بازل 3.[1]

تعتبر اتفاقية بازل 3 استكمال للجهود التي تبذلها لجنة بازل وهي مبنية على وثائق بازل 1 وبازل 2، وتضم مجموعة من الإصلاحات التي تطمح إلتعزيز القوانين والرقابة وإدارة المخاطر والحكومة. والشفافية في القطاع المصرفي.[2]

1. الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3:

- ✓ إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم (رأس مال أساسي) وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها وبعادل 4,5 % على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة بـ 2 % وفق اتفاقية بازل 2.
- ✓ تكويناحتياطيجديد منفصل يتألف من أسهم عاديةويعادل 2,5 % من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيدكمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7%وفى حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7%يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيودا على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنيةلتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.
- ✓ وبموجب الاتفاقيةالجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و2,5 %من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح إلى الائتمان والاستثمار جنبا إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء .

[1] Jaime KARUANA, Bâle 3 : ver un system financier plus sûr, Banque des Règlements Internationaux, Septembre 2010, p-p : 2-4.

[2] وهو ما جاء على لسان جوزيف طربية، رئيس جمعية مصارف لبنان ورئيس الاتحاد الدولي للمصرفيين، " خريطة الطريق إلى بازل3 http://www.arabianbusiness.com

- ✓ رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4 %إلى 6 %وعدم احتساب الشريحةالثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجيا بهذه الإجراءات اعتبارا من يناير عام 2013 وصولا إلى بداية العمل بها في عام 2015 وتنفيذها بشكل نهائي في عام 2019.
- ✓ متطلبات أعلى من أرس المال وجودة رأس المال؛ إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% حاليا إلى 10.5 %وتركز الإصلاحات المقترحة أيضا على جودة رأس المال إذ أنها قدرا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك[1].

2. محاور اتفاقيةبازل 3:

تشتمل اتفاقية بازل 3على خمسة محاور أساسية هي[2]:

- ينص المحور الأول لمشروع اتفاقية بازل على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رسائل البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي، مقتصراً على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيّدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائرفور حدوثها. أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف. وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.
- تشدِّد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.[3]
- تدخل لجنة بازل في**المحورالثالث**نسبةجديدة هي نسبة الرفع المالي تهدف لوضع حد أقصى لتزايدنسبةالديون في النظام المصرفي وهي نسبة بسيطة. كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفعالمالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه

[1]PanayotisGavras, le b. a.-ba des Notes, Finances & Développement, Vol.49, N°1, Mars 2012, pp. 34-37.

[2]محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر، **"البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات 2 بازل(3)"**، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي- النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي-، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011

[3]-Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, op.cit. pp. 12-21

نماذجالمخاطرومعاييرالخطأ وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية،تمثلأيضاالأصول داخل وخارج الميزانية بدون أخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحةالأولى،وهذه النسبة يجب ألا تقل عن3% .

- **يهدف المحور الرابع إلى**حثالبنوك على عدم اتصالبعملية الإقراض التي تقوم بهابشكل كامل بالدورة الاقتصادية في حالة النمو والازدهار تنشط البنوكبشكلكبيرفيمايخص تمويل الأنشطة الاقتصادية، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني، كما يفرض من جهة أخرى تكوين منطقة عازلة إضافية لرأس المال من خلال زيادةالاحتياطات وعدم توزيع الأرباح، ويضاعف هذا العازل من الرأسمال المكون أثناء الازدهار وينمي قدرة المصارف على استيعاب الصدمات أثناء فترات الركود أو الأزمات[1].
- يعود المحور الخامسلمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها. ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة(LCR) والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً. أما النسبة الثانية (NSFR)فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

المطلب 2:واقع تطبيق بازل في البنوك التجارية.

إن القواعد الاحترازية بمثابة معايير وقائية للتسيير يجب احترامها والتقيد بها بصفة دائمة من طرف مؤسسات القرض سواء تعلق الأمر بالملاءة، السيولة أو تسيير الخطر وكلك بهدف تحقيق بنية مالية متوازنة وحد ملائم من رأس المال،إن إرساء مثل هذه القواعد كل مستوى أنشطة البنوك يهدف أساسا إلى إرساء قواعد صلبة للرقابة المصرفية قوامها حماية النظام البنكي من الأزمات التي تشكل عائقا أماماستمرارهورفعأدائه، ومنثمة حماية المودعين وضمان توازن النظام المالي بصفة عامة.

[1]- **Basel III**: International framework for liquidity risk measurement, standards andmonitoring.BaselCommitteeon Banking Supervision.December 2010, www.bis.org.

وبصدد تطبيق اتفاقية بازل1 وتكييف و الإطار القانون المعمول به محليا، كان الاتجاه على المستوى الدول يسير نحو تعديل هذه الاتفاقية للمرور إلى اتفاقية بازل2 فبالظر إلى القصور المسجل اتفاقية بازل1 سواء من حيث صعوبة حساب معدل كفاية رأس المال لعدم استيعابه الكلي من طرف البنوك، أو لكونه يأخذ كل المقترضين من المؤسسات على درجة واحدة من المساواة من حيث مستوى المخاطرة على الرغم من اختلافها حجما وجدارة، نجد أن البنوك أصبحت مقيدة وملزمة بتطبيق تنظيم احترازي يكبح نشاطها، علما أن معاملات ترجيح مخاطر القروض تعتبر إلزامية ومحددة من طرف التنظيم الاحترازي[1].

لذلك، فإن تطبيق مقترحات بازلII،سيسمح للبنوك بتجاوز نقاط ضعف بازلI ، ومراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، ومنثم تمكينها من تبني مفهوم"رأس المال الاقتصادي" الذي ينص كل تحديد مدىكفاية رأس مال البنك استنادا إلى مستوى المخاطر المتوقعة من كل عملية. مما سيفسح المجال للبنوك لإجراء تحليل للمخاطر (وتحديد معاملات الترجيح)علىأساس نوعية علاقة البنك بمتعامليه(دولة، بنك، مؤسسة، أفراد...) وليس طبيعتها بالإضافة إلى أنه ستتولد لدى البنوك نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، وذلك لأخذ التشغيل بعين الاعتبار[2].

المطلب 3: أخذ الضمانات ومراقبة العمليات المصرفية

بشكل عام، تعتمد الأعمال المصرفية على الأصول والعادات التي تشكلت مع تطور البنك، من إنشاء البنك وعمل الفروع، إلى التطور اليوم. المبادئ والمفاهيم التي تقوم عليها هذه المبادئ والعادات مستمدة من حقوق المدخرين (المقرضين) في الاحتفاظ بقيمة مدخراتهم، والمستثمرين (المقترضين) لتعظيم دخلهم، والبنوك، التي هي في هذه الحالة وسيط يأخذ المال من المودعين ويقرضه للمستثمرين لتحقيق أكبر ربح ممكن كمرفق رأسمالي.

إذا كان دور البنك كوسيط يتطلب اقتصادًا نقديًا متنقلًا ونشطًا، فمن واجب بنك الائتمان أن يكون مستعدًا لإعادة ودائع المودعين إلى أصحابها. هناك وحدات ادخار تنتج أكثر مما تستهلك، ووحدات أخرى تستثمر. في المراحل الأولى من الاستثمار، تنفق أموالًا أكثر مما تنتجه. بمعنى آخر، هناك عرض نقدي للوحدات الاقتصادية المحتاجة. وبالتالي، فإن دور البنوك في هذا الإطار يزيد من العرض النقدي والطلب على النقود، مما يؤدي بدوره إلى زيادة أحجام وأرباح البنوك.

[1] علي سليمان الشطي، **تقييم مخاطر الائتمان في البنوك التجارية في الأردن**، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم الإدارية، تخصص تمويل، الجامعة الأردنية، 1996،ص40.

[2]- Santamero&Babbel, financial market & Instruments, 3RD.Ed. McGraw-Hill, 2004, p.p. 525-522.

لقياس وعي البنك، يتم قياس العرض الذي يمثله مصدر الأموال البنكية بنسبة مكونات العرض النقدي الضيق، أي النقد المتداول من جهة، والتدفق والطلب من جهة أخرى والودائع المصرفية من جهة أخرى آخر.والجدير بالذكر أن النسب المئوية للنقد المتداول والنسب المئوية للودائع تحت الطلب لدى البنوك قد زادت بشكل عام في الاقتصادات الأقل نموًا. لذلك يمكننا القول إن نجاح البنوك في زيادة مصادر تمويلها على المدى الطويل يعتمد على درجة وكثافة مساهمتها في تنمية الاقتصاد الذي تعمل فيه، مما يؤدي إلى زيادة وعي البنوك بالنقدية. المتداول هو المكون الرئيسي للعرض النقدي، حيث تزداد نسبة الودائع في المقابل.

أولا: مفهوم العمليات المصرفية

تعريف المشرع الجزائري المادة 66 من المرسوم بقانون رقم 11/03 بشأن النقد والتسليف: البنوك تشمل الاستلامالتمويل من الشركات العامة والإقراض، وكذلك وضع طرق الدفع تحت تصرف العميل وإدارتها[1].

وعرفها المشرع العماني من خلال القانون المصرفي لسنة 2000 في المادة 5 ": الأعمال المصرفية" هي القيام بصفة رئيسية وكمجال عمل عاديميز العمليات المصرفية عن غيرها من العمليات المالية والتمويلية ... الخ. عمل شائك وبالغ الصعوبة بصفة عامة يمكن القول أن البنوك الشاملة هي البنوك التي لم تعد تنفيذ بالتخصص التقليدي للأعمال المصرفية " بل أصبحت تحد نشاطها إلى كل المجالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة "ومنها أعمال الاستثمار هذا التعريف الفقهي لم يجد له أثراً في القانون الوضعي حيث لجأت القوانين الحديثة إلى تعداد العمليات المصرفية، أو إلى تعريف المصرف على أنه الشخصية الاعتبارية التي تعترف لها السلطة المعينة بالصفة المصرفيّة . أي أن القوانين الوضعية فشلت في إعطاء تعريف جامع شامل مميز وموضوعي للمصارف والعمليات المصرفية[2].

ثانيا: احترام شروط ممارسة العمليات المصرفية

للعمليات المصرفية شروط الوجوب احترامها والتي يمكن جمعها بالتالي[3]:

[1] **قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة-الجزء الأول-**، على الموقع :يوم عليه أطلع، 00:45 الساعة على،2010 سبتمبر 17 يوم نشرت،._http://www.boursa.info/index.php?option=com

[2] د. السيد أحمد عبد الخالق **"البنوك الشاملة"** بحث مقدم في البرنامج التدريبي للمحاميين والمصرفيين حول أعمال البنوك – المنامة – البحرين 2002 ص 4.

[3] عبد المطلب عبد المجيد، **"الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية (أزمة الرهن العقاري)"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص20.

- فيما يتعلق بالموضوع، تتبع البنوك أسلوبًا واضحًا للنماذج المصرفية مثل العقود من حيث الشكل والموضوع بحيث تكون العلاقة بين الأطراف في المعاملة واضحة وتسهل شروطها في الشرح والتعبير عن رغبة الأطراف في ذلك. التعامل بطريقة قانونية على أساس النظم التجارية.
- تعتمد جميع البنوك في نماذجها على مناهج موحدة، والتي قد يصفها البعض بعهود الامتثال، على الرغم من أنها توضح حقوق والتزامات البنك وعملائه.
- تعتمد البنوك دائمًا على الاعتبارات الشخصية، أي على ثقة جميع الأطراف، مما يسهل العملية. ينظر البنك إلى الوضع المعنويوالمالي للعميل ليكون مرتاحًا عند التعامل معه، تمامًا كما أن الاعتبارات الشخصية التي يتوقعها العميل من البنك هي أنواع مختلفة من العمل والخدمة والمعاملة الجيدة والسرعة بنك لآخر.
- سياسات اقتصادية كلية سليمة ومستدامة .
- إطار عمل مؤسس على نحو جيد لصياغة سياسة الاستقرار المالي .
- إطار عمل واضح لإدارة الأزمات والتصحيح وتصفية المؤسسات المتعثرة .
- مستوى ملائم من الحماية للنظام المالي (أو شبكة الحماية العامة) .
- انضباط فعال للسوق.

ثالثا: اجراءاخلال بالعمليات المصرفية

يوجد عدد من المبادئ الهامة تلزم بها البنوك في أداء وظائفها، وذلك لاكتساب ثقة المتعاملين وتنمية معاملاتها ومن أهم هذه المبادئ ما يلي[1]:

أولا: السرية

إن المعاملات بين البنك وعملائه تقوم على الثقة المطلقة فيه وفي العاملين لديه. فالمودع حينما يودع أمواله بالبنك إنما يعهد إلى هذا الأخير ببعض خصوصياته التي تعد من أسراره الخاصة. فلا يجوز للبنك أن يذيعها وإلا انصرف عنه المودعون، وكذلك فإن من المقترضين من البنك يعتبرون حاجتهم إلى القرض سرا خاصا بهم، وإذاعته تضر بسمعتهم المالية وتزعزع الثقة فيهم، لهذا فإن التزام البنك بالسرية في معاملاته، إنما هو التزام عام تقتضيه أصول المهنة، وظروف معاملاته التي تتسم بالحساسية فائقة الحد.

[1] خليل الشماع، **"إدارة القروض المصرفية المتعثرة طبيعة القروض المتعثرة والدورات المتزامنة للمنشآت المتعثر"**-القسم الأول- مجلة الدراسات المالية والمصرفية، ص59.

ولا يجوز للبنك أن يمد أي شخص كان ببيانات عن أحد المتعاملين معه إلا بإذن من هذا الأخير، ويستثنى الالتزام بمبدأ السرية عند طلب جهة رقابية عامة في الدولة بيانا عن أحد المتعاملين مع البنك.

ثانيا: حسن المعاملة

إن المعاملة الحسنة التي يلقاها عميل البنك من العاملين فيه، هي الأساس في تحويل العميل العرضي إلى عميل دائم، وهي التي تجذب العميل إلى التعامل مع بنك بذاته مادامت الخدمات المصرفية التي تقدمها كافة البنوك واحدة، وواجب البنك أن يعني عناية فائقة باختيار العاملين فيه، ويعمل على تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمة مصرفية ممتازة إلى عملائه، ويجب أن يكون المصرفي صريحا وحازما في تقريره للأجور، متقد الذاكرة وقوي الملاحظة حتى يستطيع أن يحكم بسرعة على أحوال العميل، ويجب أن يتصف بالشجاعة التي تجعله يقول " لا " دون حرج، مهما كانت العلاقة الشخصية التي تربطه بالعميل،ويجب أن يتسم بالبشاشة التي تحبب الناس إليه، كذلك فإن نبرة الإخلاص في صوت المصرفي، وما يبديه من شعور بالحرص على مصلحة عملائه لها أثر خاص على العميل[1].

ثالثا: الراحة والسرعة

إن إحساس العميل بالراحة عند وجوده بالبنك، يغريه على كثرة التردد عليه، لهذا تسعى البنوك إلى توفير أكبر قدر من الراحة للعملاء، من إعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم لقضاء وقت الانتظار.

وليس معنى العمل على راحة العملاء أن يتقاعس العاملون في البنك عن تلبية طلباتهم بالسرعة الواجبة، فالمتردد على البنك يهمه أن ينصرف في أسرع وقت مهما كانت الراحة التي يتمتع بها أثناء الانتظار، لهذا يجب أن توضع الإجراءات الروتينية للعمل داخل البنك، بحيث تكفل الخدمة السريعة للعملاء دون تعقيد.

ومما يساعد على السرعة في إنجاز الأعمال بالبنك استخدام الأجهزة الآلية الحديثة التي تكفل استخراج البيانات المعقدة في لحظات، وتحقق الدقة في تلك البيانات وتساعد على حفظ المستندات بالأسلوب السليم مما يمكن من استخراج ما يلزم في أقصر وقت، وتتيح الاتصالات السريعة مع الفروع أو المراسلين.

رابعا: كثرة الفروع

إن البنوك عامة والتجارية خاصة تسعى دائما إلى توسيع نشاطها وذلك بفتح فروع لها في المناطق التي تأمل أن يغطيها نشاطه، وكثرة الفروع وانتشارها في مناطق جغرافية مختلفة تعود على البنك بفوائد كثيرة مثل[2]:

[1] خليل الشماع، مرجع سبق ذكره ص 59.
[2] زياد سليم رمضان، **محمد احمد جودة، إدارة البنوك**،دار الميسر للنشر والتوزيع، عمان، 1996.

- ✓ تيسير على عملاء البنك إجراء معاملات وذلك بعدم الانتقال إلى إدارة البنك وما يترتب على ذلك من وقت ومال .
- ✓ البنك ذا الفروع الكثيرة يتمتع بمزايا المشروعات الكبيرة فيتمكن من تقسيم العمل على نطاق واسع، ويقل عندهً على تبادل المساعدات بين الفروع الاحتياطي النقدي اعتمادا.
- ✓ توزيع المخاطر التي يواجهها البنك على جهات مختلفة فإذا كسدت صناعة ما في منطقة جغرافية فإن هذا الكساد لن يؤثر إلا على الفرع الموجود بهذه المنطقة وحده، ويمكن تعويض خسارة هذا الفرع بالأرباح الناتجة عن عمليات فروع أخرى.
- ✓ السهولة والسرعة وقلة التكاليف التي يتحملها البنك عند تحويل النقود من جهة إلى أخرى، وذلك بعدم الاستعانة بالمراسلين ومنحهم عمولات عن عمليات التحويل.

المبحث الثاني: أساليب واستراتيجية معالجة القروض المتعثرة.

بعد إجراء تشخيص مفصل لظاهرة القروض المتعثرة وتحليل الأسباب وتصنيفها، يمكنك ذلك ابتكر حلولًا عملية لتقليل الدرجة التي تصبح فيها هذه الظاهرة شذوذًا. ومع ذلك، لا تزال المشكلة قائمة موجودة لأن المشكلة ليست فقط مع القطاع العام أو الشركات الصغيرة والمتوسطة، ولكن مع نهايته ويتجه إلى القطاع الخاص بمختلف أشكال المؤسسات، خاصة بعد تنفيذ سياسات التحرير الاقتصادي[1].

لقد أصبحت هذه فوضى اقتصادية لا تحكمها أية ضوابط أو قواعد. بشكل عام، بعض مخارج لتسوية الديون المعدومة، بما في ذلك الحلول الوقائية قبل الصعوبات المالية والحلول العلاجية الأخرى بعد الصعوبات المالية حدوث التعثر.

نحاول التعرض في هذا المبحث إلى أهم الاستراتيجيات معالجة القروض المتعثرة:

أولا:استراتيجيات معالجة القروض المتعثرة:

لقد جذبت ظاهرة القروض المتعثرة انتباه قسم إدارة الائتمان بشكل خاص، والتي أنشأت خاصة بها بينما تحرص إدارات الائتمان على اختيار المقترضين ذوي المخاطر المنخفضة أو غير المعرضين للمخاطر، يجب وضع استراتيجيات عمل خاصة للتعامل مع مثل هذه الحالات. أهم هذه الاستراتيجيات هي[2]:

1-استراتيجية تتعلق بالقروض:

أفضل استراتيجية للتعامل مع الديون المعدومة هي تجنبها بالتطوير والتنفيذ سياسة ائتمانية سليمة تعتمد على التدفق النقدي للمنشأة للسداد، والاعتماد على الضمانات الكافية، واستبعاد الضمانات الضعيفة

قبل منح القرض، بالإضافة إلى إتباعإجراءات وسياسات ضمان فعالة منذ البداية، للتأكد من طبيعة الضمان، وذلك من خلال الإشراف الناجحعلى القرض، وتكمن أسس الإدارة الناجحة للقرض فيمايلي[3]:

- ✓ التأكد من استغلال القرض وفق الشروط والضمانات، وللغرض الذي من أجله منح القرض للتأكد منإمكانية التسديد. التوثيق التام للشروط القانونية والمالية والتعاقدية المتعلقة القرض. مراقبة أداء القرض بعدمنحه.

[1] بهية مصباح محمود صباح،**العلوم المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة - فلسطين، ،2008ص84.
[2] صلاح الدين السيسي، مرجع سبق ذكره، ص 48.
[3] صديقة بن مداني، **انعكاسات القروض المصرفية المتعثرة على أداء البنوك التجارية –** دراسة عينية من البنوك التجارية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص البنوك، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ،2017ص15.

- ✓ وضع نظام لحل المشاكل والمصاعب عند حدوثها. إن ظاهرة القروض المتعثرة تثير اهتمامات إدارةالائتمان بشكل خاص ولهذا فهي تضع لنفسها استراتيجيات عمل خاصة لمواجهة مثل هذه الحالات التيلابد وأن تظهر رغم حرصإدارة الائتمان على انتقاء العملاء من ذوي الخطر المنخفض أو المعدوم،ورغم ما تحمله القروض المتعثرة من خسائر فادحة لإدارة البنك إلا أن إدارة الائتمان قد تتصرف فيبعض الحالات وأمام بعض العملاء، بحكمة ودراية وود، دون أن تصل في قرارها بمعالجة هذه الظاهرةضدالعميل، خوفا من خسارته كليا، وانطلاقا من خسارة العميل ما هي إلا خسارة جزء من الحصة السوقية التي تهتم بتكوينها إدارة البنك.

2-استراتيجيات تتعلق بالمقترضين[1]:

إستراتيجية محافظة: يبدأ بعمل حقيقي للعملاء المتعثرين وينتهي بالمساعدة تقديم المشورة للعملاء بشأن بدائل سياسات التشغيل بالإضافة إلى ما يمكن توفيره قروض جيدة لإنهاء المصاعب المالية للعميل، وتخفيف شروط السداد، وتعليق أو ترتيب الفائدة يُقرض.

إستراتيجية متشددة :وهي الاستراتيجية التي تقوم إدارة الائتمان بالمطالبة الفورية إفلاس العميل خصوصا إذا ما لاحظت إدارة الائتمان أن العميل المتعثر قد أخفى عنها الكثير من المعلومات، أو أنه لم يكن صادقا في معلوماته، وأن العميل قد استخدم الائتمان في غير غرضه الذي تقدم من أجله مما أوصلت البنك إلى حالة المخاطرة بسبب تعرضه إلى القروض المتعثرة، الأمر الذي من خلاله يطلب من إدارة الائتمان اتخاذ قرار بيع الأصول المرهونة لصالح البنك أو المطالبة القانونية بتصفية ممتلكات العميلوغيرها.

ثانيا: معالجة القروض المتعثرة:

إن نقطة البداية في معالجة القروض المتعثرة، تبدأ بتحديدها، ثم تحليل المركز المالي والنقدي للعميل. وعلى ضوء ذلك التحليل يتم تقسيم حالات القروض المتعثرة إلى حالات يمكن معالجتها وأخرى ميئوس منها، وبالنسبة للحالات التي يمكن معالجتها، فإنها تمثل حالات تمر فيها المؤسسة المقترضة بعسر مالي مؤقت، قد يتطلبقيام البنك بتقديم بعض المقترحات لها ومد يد المساعدة للخروج بها من الأزمة. أما بالنسبة للحالات الميئوس منها فانه يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على حقوق البنك، والتي قد تتمثل في بيع الأصول المرهونة بل وقد يصل الأمر إلى إعلان إفلاس المؤسسة.[2]

---

[1] فريد ارغب النجار، **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة (مخاطر المصارف في القرن الحادي والعشرون)** ، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، 2000،ص67.

[2] عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل لمنشر، عماف -الأرداف، 1996،ص 51

الشكل (02-01) معالجة القروض المتعثرة

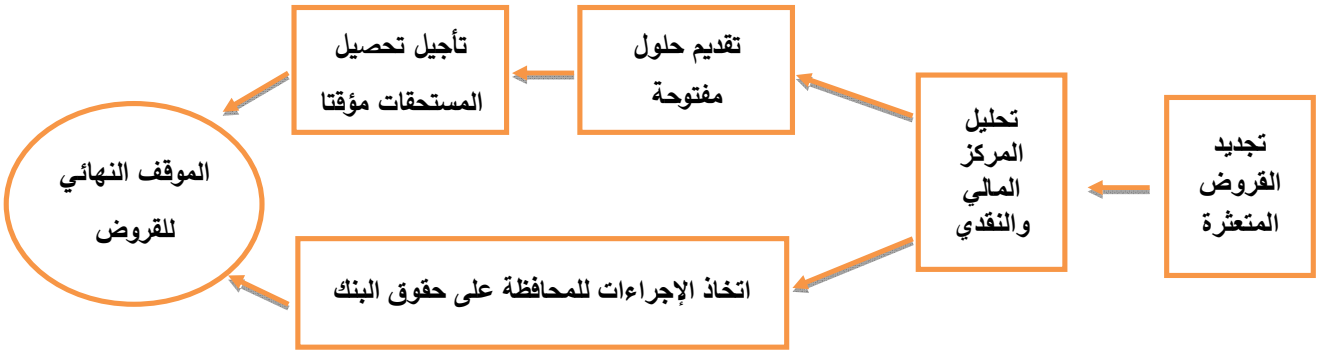

المصدر:منيرإبراهيم هندي ،**إدارة البنوك التجارية** ، ط3، المكتب العربي الحديث ،الاسكندرية ،2000

المطلب الأول: المعالجة البنكية للقروض المتعثرة.

تتم المعالجة البنكية للقروض المتعثرة على ما يلي:

تختلف طرق معالجة القروض المتعثرة فيها لاختلاف الظروف والمواقف الخاصة بالمقترضين والأسباب التي أدت إلى تعثرهم والإجراءات المتعين اتخاذها حيالهم، والتي تسفر عنها دراسة كل حالة على حدة، وفي هذا الإطار يتم تعامل مع القروض المتعثرة وفق عدة أساليب أهمها ما يلي[1]:

1. أسلوب مساندة العميل المتعثر:

يتم في هذا أسلوب مساندة نشاط العميل، وهذا من خلال تقويته وانتشاله وإنعاشه ليتمكن من السداد.

أ. **تعويم العميل**:عندما يواجه البنك مشكلة التخلف عن السداد من قبل أحد العملاء المقترضين بسبب هذه المخاطر هذا الأخير بسبب حالة طارئة وليس حالة دائمة تؤثر سلبًا على قدرته على الوفاء بالتزاماته، يصبح بدون دعم البنك، سيكون من الصعب على العملاء تجاوز هذه الأزمة. وأصبح محور عملية التعويم هو البنك الذي يمنح العميل فرصة لإعادة الهيكلة من خلال منحه فترة سماح يمكنه تأجيلها فترة سداد عبء الدين وفوائده.

ب. **انتشال العميل**: في هذه المرحلة، تتخذ البنوك خطوات أكثر تقدمًا، بما في ذلك التدخل إدارة أنشطة العميل مباشرة، وتوجيههم نحو خطة عمل يجب على العميل الالتزام بها في المستقبل، وفي العملية في هذا

[1] براق محمد وبن عمر خالد، **القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول**، مداخلة مقدمة في ملتقى الدولي الثاني حول: إصلاح النظام المصرفي في الجزائر الجامعة ورقلة، 11-12 مارس 2008، ص2.

الصدد، يمكن للبنك رسملة جزء كبير من الدين ويمكنه أيضًا تقديم المشورة الإدارية بما يتناسب مع العميل، تنتهي هذه المرحلة بموازنة دخل المشروع ونفقات.

2. إنعاش العميل:

خلال هذه المرحلة، يتغير العميل من عميل متخلف إلى عميل غير متخلف بالنسبة للمستفيدين النشطين بالكامل، يتم الاسترداد من خلال ضخ نقدي. أمثلة على مثل هذه العمليات القيام بعمليات تمويل للعملاء، مثل إبرام عقود وتوريدات معينة لصالح جهات أو هيئات حكومية تتمتع بمكانة قوية، بالإضافة إلى أعمال التصدير والعقود، وبالنظر إلى أن عملية ضخ النقود قد اكتملت الشيكات المقبولة أو الشيكات المصرفية لصالح موردي المواد الخام والسلع، وتنفيذ جميع العمليات المصرفية.

3. أسلوب تسوية القروض المتعثرة:

تتم عملية تسوية القروض وفق الأشكال التالية[1]:

أ. الجدولة: تشير إعادة الجدولة إلى الحالة التي تم فيها التأكد من أن المقترض غير قادر على السداد لسبب ما خارجة عن إرادته، مثل الظروف الاقتصادية الوطنية أو العالمية التي تجعله يتوقف عن أداء التزاماته، سيكون هذا نهائيًا، ويتم ترتيبه وفقًا لميزان الدين في جدول وتاريخ محددين الدفع على أقساط تتناسب مع نشاط المقترض وتدفق الأموال.

ب. رسملة القروض: وهو يعني تحويل جزء من قروض المصرف على المؤسسة إلى مساهمة في رأسمالها.

ت. تنازل المصرف عن جزء من قروضه المتعثرة: في هذه الحالة عندما يقتنع المصرف بعدم مقدرة المقترض على تسديد كامل القروض المستحقة وفوائده، فإنه يلجأ إلى إعفاء المقترض من جزء من المبالغ المستحقة عليه في سبيل التوصل إلى تسوية مقبولة، وعدم إتباع الحلول القضائية بسبب طول الإجراءات وتعقيدها أو بسبب ضعف إمكانية تحصيل المبالغ كاملة.

ث. شراء قروض بعض أصول العميل سداد للقرض: قد يلجأ المصرف نفسه مضطرا –خاصة بالنسبة للمقترضين الذين لا يوجد لديهم تدفقات نقدية إلى شراء بعض أصول وموجودات المقترض، سواء كانت ضمن المشروع الممول أو من أملاكه الأخرى — .

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق، ص 109-110.

ج.التوريق: يصطلح عليه التسنيد يستعمل عندما يتم تحويل أصول مالية غير سائلة، مثل القروض والأصول الأخرى إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابل للتداول في سوق المالي.

4. أسلوب تصفية العميل:

في هذه الطريقة التي يتم بها تصفية المشروع وبيع الأصول والأصول كما يعتقد البعض هذه الطريقة حساسة للبنك والعميل على حد سواء، لذلك لا يتم تطبيقها إلا بعد ذلك استنفاد جميع الوسائل الأخرى بعد أن قررت إدارة البنك عدم وجود حلول أخرى للتعامل مع أنشطة المشروع وذلك لأن المشاكل والعقبات التي يواجهها المشروع أصبحت دائمة ولا يمكن حلها مشكلة في[1]:

- التدهور المستمر في نشاط العميل وقلة الطلب على منتجات المشروع ليس هناك أمل في انتعاشه خلال الأجلين القصير والمتوسط، وعدم توافر الرغبة أو المقدرة لدى العميل في استمرار النشاط ٍ إجراءات التصفية تتم إما من خلال الإجراءات القانونية أو من خلال الاتفاق الودي مع العميل .

5. الأسلوب الإجراءات المصرفية لمعالجة التعثر:

حيث تقوم إدارة المصرف باتخاذ مجموعة من الإجراءات الرقابية والإدارية وتتمثل في:

- أن تقوم إدارة المصرف بالإدارة السليمة للديون المتعثرة والرقابة عليها بحيث تكون تحت السيطرة التامة للمصرف بصفة مستمرة وذلك من خلال:
- تحديد العوامل التي تحدد من قدرة العملاء على السداد وتحديد وتصنيف المخاطر التي تواجههم وكيفية تجنبها.
- تحديد حجم الديون المخططة والمستهدفة من خلال قيام إدارة المصرف بإجراء عمليات الرقابة الحقيقية من خلال تحديد مدى الانحرافات بين مستويات الديون المتعثرة الفعلية ومستويات الديون المخططة وأسبابها وآثارها على المشروع خلال زمن الطويل.

المطلب 2: استراتيجية التعامل مع القروض المتعثرة

يجب على كل ضابط قرض مواجهة بعض القروض المتعثرة والتعامل معها. يكمن مفتاح التعامل بنجاح مع هذا الموقف في البراعة والضمير والسرعة لموظف القرض ووكالته. يستخدم خبراء التمويل الأصغر مصطلح "إدارة المشكلات" لوصف الخطوات المتخذة لتقليل أو منع الخسائر المالية للمقرضين عندما تكون الظروف بحيث لا

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، المرجع السابق،ص109-110.

يمكن التنبؤ إلا بالتخلف عن السداد. كما أن مؤسسات التمويل الأصغر تأخذ إدارة قضايا القروض على محمل الجد وتجعلها أولوية، لذلك عندما يقدم موظفو القروض تقارير عن القروض المتعثرة في محافظهم، يمكنهم أن يطمئنوا إلى أن القروض ستتم إعادتها إلى العملية العادية.

فيما يلي تصور عما يمكن عمله عندما يكون القرض في مشكلة أكيدة[1]:

أولا: كيفية إدارة المشكلة

المرحلة الأولى: دراسة حالة القرض وما آلت إليه الأمور

لا يوجد إطار عام يسبب مشاكل لجميع القروض، ولكن كل قرض هو حالة في حد ذاته، على عكس أي قرض آخر، وبالتالي يجب أن تكون آليات المعالجة مرنة وديناميكية بشكل فعال.

في المرحلة الأولى من التعامل مع المشكلة، يقوم موظف القرض وإدارته بتحليل المعلومات والبيانات المتوفرة حول القرض، والتي تشمل العوامل والظروف والأسباب المؤدية إلى الموقف، وكذلك التبعات القانونية. أخذ هذه العوامل في الاعتبار والتخطيط للتعامل معها سيخلق آلية عمل وخطة ناجحة لتجنب أو حل المشاكل.

يجب على مسؤول الأقراض أن يكون على جاهزية عالية لتوضيح الأمور التالية لإداراته.

- ✓ طبيعة المشكلة وحيثيتها على سبيل المثال الدفعات المستخفة، فشل المقترض في إدارة أعماله وموظفيه، سرقة البضائع، الحريق أو المرض وغيرها من الأسباب.
- ✓ جاهزية وتمام وثائق القرض وسجلات المتابعة للمراجعة.
- ✓ حالة وموقف كفلاء وضماني القرض.
- ✓ علاقة المقترض مع مسؤول الأقراض في الماضي والحاضر.

إن جمع وترتيب المعلومات السابقة قيل الاجتماع الأول مع المقترض سيسهل تطوير خطة عمل سريعة للتعامل مع المشكلة، وكما أسلفنا سابقاً لا يوجد إطار عام وموحد للمشاكل، (لذلك فإن خطة العمل هذه ليست بالضرورة مناسبة). لذا يجب أن تتوافق الخطة وتنسجم مع حالة القرو ض كل على حدا. إن مشاركة إداري على مستوى عالي من الخبرة والمهنة، سيؤدي إلى اكتمال حلقة إعداد وإنشاء خطط مناسبة للتعامل مع حالة قرض آخر.

المرحلة الثانية: الاتصال مع المقترض.

[1] براق محمد وبن عمر خالد، "مرجع سابق ، ص2.

المحادثات الشفوية والمحادثات الصريحة مع المقترضين هي بداية التنفيذ الفعال لخطة عمل لمعالجة القروض المتعثرة. يجب على المقترض أن يدرك ويشعر أن مؤسسة التمويل جادة بشأن القرض باعتباره مشكلة حقيقية يجب معالجتها، وأنه تتخذ سلسلة من الإجراءات لاستعادة وحماية الأموال والاستثمارات التي تمثلها في القروض. إذا لم يتعاون المقترض لحل المشكلة، وبما أن استجابة المقترض هي الموضوع الأكبر للمشكلة، فيجب أن يعتمد الاتصال على التفاوض الودي والإقناع المنطقي، مع تجنب المواقف القاسية والمخيفة في بداية الاتصال، لذلك عدم استعداء المقترض، مما قد يؤدي إلى تفاقم المشكلة وتعقيدها، لأن الهدف الرئيسي هو إعادة الإقراض إلى مساره الصحيح وحماية استثمارات المؤسسة[1].

فيما يلي مجموعة من الأسئلة التوضيحية التي يجب الإجابة عليها في الاجتماع الأول للتعامل مع المقترض:

1. ماهي آراء المقترض وتفسيره للحالة القائمة؟
2. ماهي حالة التدفق النقدي للمشروع؟
3. ماهي الخطوات التي نفذها المقترض أو سينفذها لتصحيح الوضع؟
4. ماهي خطة المقترض لاستئناف عملية سداد الأقساط المستحقة واللاحقة؟
5. هل يدرك المقترض أن عدم سداده للقرض الحالي سيؤدي إلى ادراجه ضمن ذوي السجل الانتمائيالسيء وإن هذا سيحرمه فرصة الحصول على قروض مستقبلية من مختلف المؤسسات؟

ومن هذا الأمر حق المقترض لما له من حق المطلق في التعامل مع استماراته وحمايتها، وفي معظم الحالات فإن تنفيذ المقرض للخطوات الأولى والثانية ببراعة وسرعة بديهة سيؤدي حتما إلى حل أكيد للمشكلة.

أما في حالة فشل التوصل إلى خطة سداد مقبولة وواقعية فإن المقرض سوف يواجه خسارة شبه أكيدة للقرض. وهنا يجب على الجهة المقرضة أن تتخذ إجراءات أكثر صراحة وجدية.

المرحلة الثالثة: عدم السداد والتعثر

ترحيل القرض إلى الديون المستحقةعندما تصبح استعادة أصل القرض أمراً مشكوكاً فيه يعتبر القرض مستحق وغير مسدد وبالتالي لا يعتبر القرض ضمن أصول المؤسسة.

[1] بن مداني صديقة، مرجع سابق، ص 15 _16.

وفي هذه الحالة يعكف فريق العمل على وضع آلية جديدة للتعامل باستخدام نظم حوافر جديدة قد تشجع على السداد مثل جدولة القرض أو خصم الفوائد أو جزء منها، وهذه الإجراءات عادة ما تكون ناجحة بشكل نسبي ويجب مراقبتها والموافقة عليها م قبل مستويات إدارية أعلى[1].

المطلب الثالث: تفعيل مساهمة الكفلاء في حل المشكلة

في المرحلة الثالثة، يجب الاتصال بالضامن وإبلاغه بما حدث حتى يتمكن من المشاركة في التحصيل بصفته ضامن القرض. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الضغط من الضامنين والأقارب والأصدقاء له تأثير إيجابي وفعال على عملية التحصيل، لأن المقترض يهتم بسمعته ويشعر بالحرج أمام الآخرين. المقربين منه. لذلك يجب ألا يتردد موظف القرض في الاتصال بالضامن وكل من يعتقد أنه سيكون فعالاً وفاعلاً في الضغط على المقترض وحل المشكلة.

[1]بن مداني صديقة،نفس المرجع السابق، ص 20.

المبحث الثالث: البنوك التجارية والقروض المتعثرة.

تلعب البنوك التجارية دورًا مهمًا وحيويًا في دعم النشاط الاقتصادي وتعزيز فعاليته من خلال تنفيذ أهداف ومكونات السياسة النقدية للدولة، الأمر الذي يتطلب تحسين كفاءتها الإدارية والمالية وفعاليتها لضمان جذب أكبر عدد من العملاء من أجل تقويتها. قدراتهم وتحقيق النمو والاستقرار. القروض هي المورد الرئيسي الذي تعتمد عليه البنوك للحصول على دخل ينعكس في شكل أرباح، وهي من العوامل المهمة في عملية إنشاء الائتمان التي تزيد من الودائع والنقدية.

في الوقت نفسه، تشكل القروض المعدومة وفشل المقترضين في الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنوك وفشلهم في إدارة أموالهم الخاصة مشاكل خطيرة للبنوك في كل من البلدان المتقدمة والنامية. سيهز قطاع الائتمان ثقة الصناعة المصرفية بأكملها. لا يقتصر التأثير الناتج على البنك المتعثر، بل يمتد إلى بقية القطاع المصرفي في البلاد والاقتصاد ككل[1].

وفي أحيان كثيرة ما يتأثر الأداء المالي للمصارف التجارية الذي يعد المرآة العاكسة لأهدافها بعدم قدرة المقترضين على تسديد ديونهم، مما ينعكس سلبا على الوضع المالي لهذه المصارف بدرجات مختلفة باختلاف حجم القروض المتعثرة، وقد يصل الحد ببعض المصارف إلى حالة الإفلاس.

المطلب الأول: التحكم في القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية

تعد القروض البنكية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيرادته، ورغم ذلك فلا يوجد ضمان أكيد لتحصليها فهناك بعض العملاء لا يقمون بالسداد في الوقت المتفق عليه وهناك من يمتنع كليا عن السداد، مما يجعل حالة البنك سيئة[2].

أولا: المتعرضون لمخاطر القروض.

تتألف مخاطر القروض المتعثرة التي تتعرض لها البنوك من المبالغ التي يفي بها المقترضون للبنوك كالفائدة على القروض وسداد مبالغ أصل القرض كما تتألف من ديون العملاء المرتبطة بصفقات تجاريةأخرى مثل صفقات المبادلة أو خطابات الضمان أو سندات الكفالة وبالمثل تتعرض شركات أخرى لمخاطر عدم السداد مقابل الخدمات أو البضائع التي تقدمها هذه الشركات على حساب يمكن أن تتعرض الشركات أيضا إلى بعض مخاطر

[1] أ.د. أسعد حمدي محمد ماهر ١، لينا موفق فاتح ٢،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة التنمية البشرية اقليم كوردستان، العراق، 2018، ص80.

[2] عبد ربه محمد محمود،**دراسة في محاسبة التكاليف قياس تكلفة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية**، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2002.

القروض خلال تعاملاتها مع البنوك التجارية ففي حالة إذا كانت الشركة غنية بالسيولة النقدية وقامت بإيداع أموالها في أحد البنوك فثمة مخاطرة من أن يتعرض البنك لتصفية أعماله وبالتال تفقد الشركة أغلب ودائعها لدى هذا البنك كما يمكن أن تتعرض الشركة أيضا لمخاطرة معدل فائدة عندما تقوم بإيداع الكثير من الأموال لدى البنك واحد قد لا يمنع هذا الأخير معدل فائدة عالي على الودائع الجديدة والذي يمكن الحصول عليه في أي بنك تجاري أخر[1].

ثانيا: حجم ومدة مخاطرة القروض في البنوك التجارية .

تستمر مدة التعرض لمخاطرة القروض طوال مدة القرض فالبنسة للدين التجاري تستمر من وقعت البيع إلى وقت استلام إيرادات البيع أما في حالة إذا تم صنع البضائع أو تصميم المشاريع وفقا لمواصفات العميل قد بدا مخاطرة القرض في وقت مبكر أي بمجرى أن يبدأ الموارد في إنفاق الأموال على العقد أما بالنسبة للقرض البنكي قاعدي التي يتم التعرض فيها لمخاطرة القرض هي المدة المتبقية على تاريخ استحقاق القرض[2].

إن حجم مخاطرة القروض هو المبلغ الذي يمكن أن يتم فقده إذا تحققت هذه المخاطرة وحدثت حالة عدم السداد أو السداد المتأخر ويتمثل أقصى حدا لحجم الخسارة المحتملة في خسارة إجمالي مبلغ الدين في حالة عدم السداد لقيمة الدين ففي حالة الدين التجاري يمكن أن تتسبب حالة عدم السداد في الخسارة إجمالي المبلغ المستحق السداد، كما تنتج عن الدين المعدوم في حالة القرض البنكي خسارة مبلغ أصل الدين غير المسدد بالإضافة إلى أية فائدة مستحقة الدفع ولم يتم سدادها في تاريخ الاستحقاق.

ثالثا: المخاطرة والعائد.

عندما يكون لدى الشركة مدينون تجاريون بقيمة 1مليون دولار أو عندما يكون لدى البنك قروض مستحقة بقيمة 1 مليار دولار لدى عملائه فنظريا تكون مخاطرة الائتمان المتوقعة هي إجمالي مبلغ الديون أو القروض أما على الصعيد العملي فنبة ضئيلة فقط من الديون هي التي يتم سدادها فسيسدد أغلب العملاء جميع ديونهم كاملة وستتمثل الخسارة الفعلية في النسبة الضئيلة التي تمثلها الديون المعدومة وتكلفة الفائدة في النسبة الأكبر للمدفوعات المتأخرة.

[1] برايان كوبل، **البنوك التجارية**، قسم الترجمة بدر الفاروق، 2000، ص7، ص8.
[2] عبد الجبار هاني عبد الجبار وغفران هادي سعيد (فيفري،2016) **إشكالية القروض المصرفية المتعثرة في العراق وسبل علاجها**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية المجلد 22 العدد 87، ص373-396.

المطلب الثاني: أسباب تعثر القروض في البنوك وآثارها.

تعتبر القروض المتعثرة مشكلة خطيرة تواجه البنوك في نشاطاتها ،حيث تؤدي إلى تجميد جزء هام من أموال البنك نتيجة لعدم قدرة المقترضين على تسديد القروض و فوائدها .

أولا: أسباب تعثر القروض في البنوك.

أسباب التعثر كثيرة فمنها ما هو متعلق بالبنك وأخرى متعلقة بالعميل، وأسباب أخرى خارجة عنإدارة كل من العميل والبنك[1].

1- الأسباب المتعلقة بالبنك:

من خلال المقابلة التي أجريت في البنك تبينت لنا الأسباب التالية:

- عدم إلمام البنك بالمعلومات الكافية حول العميل طالب القرض.
- عدم صحة تقارير المعاينة التي يقوم بها البنك عند زيارته للمكان الذي ى ازولفيهالعميل نشاطه.
- عدم قيام البنك بدارسة شاملة ومعمقة للقرض المطلوب ومعرفة ما إذا كان المشروع ناجح أم لا.
- قلة الزيارات الفجائية للعميل في مكان عمله.
- طول مدة السداد التي يمنحها البنك للعميل مما يجعلهغير قادر على التحكم في العميل، وبالتالي لم توقع تأخر دخول فوائد البنك المتوقعة.
- عدم إعطاء اهتمام كبير للضمانات المقدمة وسوء تقديرها.
- كثرة تمويلالمشاريع التي تتميز بمخاطر مرتفعة مثل دعم تشغيل الشباب الذي تبلغ نسبةخطورته 100%

2. الأسباب المتعلقة بالعميل

من الأسباب التي تتعلق بالعميل نذكر[2]:

- عدم دراية المقترض بكيفيةتسيير مشروعه، وهذا من أكبر الأسباب التي أدت إلى تعثرالقروض.
- تهرب العميل من سداد أقساط القرض وإطالة المدة أملا في أن يقوم البنك بالتنازل عن حقوقه مع مرور الوقت.
- عدم قدرة العميل على تسويق منتجاته.
- قيام العميل بتزوير ميزانيته، وتعمد التصريح برقم أعمال سالب (خسارة).

[1] النجار فريد راغب محمد. (2011)، **إعادة هندسة الائتمان بالبنوك نهاية القروض المتعثرة**، الإسكندرية: الدار الجامعية.
[2] بن مداني صديقة، مرجع سابق ، ص53.

- تقديم معلومات خاطئة للبنك، وفي بعض الأحيان تكون هذه المعلومات مزورة من أجل تضليلالبنك.
- استعمال مبلغ القرض في أغراض أخرى غير النشاط المصرح به، مثل سداد ديون أخرى أو شراءمنزل أو شراء سيارة.
- قيامالعميلببيع ما تم الحصول عليه من البنك، ونجد هذه الحالة بشكل كبير في حالة ما إذاكان القرض خاص بشراء سيارة أو شاحنة.

3. الأسباب الخارجية:

منالأسباب الخارجية نذكر[1]

- عدم تقديم معلومات صحيحة عن العميل والمشروع المراد تمويله.
- ضعف القدرات الإدارية للمقترض.
- تحليل مخاطر الائتمان لا يتم بشكل موضوعي من حيث العائد والمخاطرة.
- غياب سياسات اقراضيةسليمة.
- عدم وجود بنك للمعلومات.
- نشأة عدد كبير من المؤسسات في ظروف غيرسليمة تعود إلى المحيط العام للبلاد.
- غياب الدقة في تقديرالاحتياجاتالمالية للمؤسسات وتقدير الضمانات المقدمة لها.
- منح الائتمان دون التأكد من المعلومات المقدمة من طرف المقترضين من مصادر خارجية.
- منح قروض لأشخاص غير مؤهلين وغير كفاء لديهمقدارتضعيفة في التسيير.
- عدم وجود سياسة واضحة لدى البنوك لمتابعة هذه المشاريع الممولة من طرفها.

ثانيا: الآثار المترتبة عن القروض المتعثرة

لعل أهم الآثار السلبية الناجمة عن تعثر القروض البنكية ما يلي[2]:

✓ نقض في سيولة البنوك ما يجعلها عاجزة عن مواجهة استحقاقات الدائنين الآنية مع الحد من قدرة البنوك على منح تمويلات جديدة،

[1] رمضاني زينب، **واقع القروض المصرفية المتعثرة لدى البنوك**، رسالة مقدمة انيل شهادة الماجيستير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر2 دفعة2012، ص11.

- ✓ انخفاض في جودة أصول موجودات البنك التجاري نتيجة لتعثر استرداد قروضه للعملاء، بحيث تصبح أصوله غير مدرة للعوائد، وبالتالي انخفاض نسبة العائد للأصول،
- ✓ انخفاض الملاءة المالية للبنك أي ازياد احتمالات تعرضه للعسر أو إفلاس،
- ✓ عند وصول البنك لحالة العسر المالي عندها يعجز عن مواجهة التزاماته لاحقا أو مستقبلا، عندها يصل إلى حالة الإفلاس.

تسبب القرض المتعثرة أيضًا في فقدان البنك تكلفته إلى درجة أو أخرى. ربما تكون التكلفة المباشرة الأكثر أهمية هي حذف تكلفة حذف هذه القروض. هذا ملحق للعديد من النفقات الأخرى التي لا تظهر مباشرة، ولكنها قد تتسبب في أضرار مادية أو أخلاقية أخرى للبنك، بما في ذلك: الأضرار التي لحقت بسمعة البنوك، والنفقات الإدارية الزائدة، وانخفاض معنويات الموظفين المصرفيين، وخسائر القانون والتكاليف ضائع فرصة القروض للاستثمار[1].

المطلب الثالث: تسيير القروض في النبوك التجارية

للبنوك وظيفة الأساسية العمل على الحد من مخاطر المرتبطة بنشاطه، خاصة فينا يتعلق بعملية الائتمان ومع تصاعدها بدأ التفكير في البحث عن آليات تسمح بذلك كأخذ الاحتياطات اللازمة لمواجهة هذا النوع من المخاطر مع العمل على إيجاد أساليب وإجراءات للتقليل والحد منها، لكن يبقى احتمال التعرض لها دائما واردا. وهو ما يعرف بالتسيير الوقائي والعلاجي لها، الوقائي يتم بالاستعلام الائتماني البنكي الذي يعمل على توفير وتقديم معلومات هامة عن العميل[2]، أما التسيير العلاجي فيبنى على الخبرة للتمييز بين كل حالة ائتمانية متعثرة على حدا، ثم اختبار البديل المناسب لمعالجة مشكلة الديون المتعثرة.

[1] ناصر سليمان، **التسيير البنكي**، عمان، دار معتز ،2018 ،ص270.
[2] حبيب سمر، **دور إدارة المخاطر في الحد من القروض المتعثرة دراسة تحليلية في المصرف العقاري السوري (21 أوت 2015)**، مجلة تشرين للبحوث والدراسات العلمية المجلد 37 العدد 3، ص11-27.

خلاصة الفصل:

إن البنوك هدفها الأساسي تحقيق الأرباح من خلال تجميع الموارد وتمنحها بشكل قروض، لكن قد تكتفي البنوك عدة مخاطر متعلقة بمنح التسهيلات الائتمانية ومن أهمها تعثر القروض الممنوحة، والتي تحقق خسائر كبيرة للبنك وتؤدي به إلى الإفلاس، ولذا وجب على البنوك اتخاذ الطرق الوقائية و الاجراءات اللازمة لتجنب مشكلة القروض المتعثرة ، ومن أهم هذه الإجراءات التأكد من سلامة خطوات منح القروض وسلامة الدراسات الائتمانية و تحليل المركز المالي للعميل قبل منح القرض.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية

مقدمة الفصل:

يعد الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط –البنك– من البنوك العمومية التي تخصصت وبشكل أساسي في تمويل التنمية الاقتصادية ،من خلال تمويل للبنى التحتية التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني ،فهو البنوك الزائدة التي ساهمت بشكل واضح في مساعدة الحكومة على حل أزمة السكن ،من خلال ولوجه في مجال منح القروض السكنية و تخصصه فيها منذ إنشائها كصندوق خاص بالسكن ،و بالرغم من المخاطر التي واجهته عند منحه لهذا النوع من القروض إلا أنه حقق نتائج معتبرة في جلب عدد كبير من الزبائن نحو هذا البنك ،خاصة بعد تعامله مع جهات و مؤسسات اخرى ساهمت بدورها في تقليل مخاطر ، اشاءتها الدول لمحاولة تشجيع البنوك التجارية على منح هذا النوع من القروض و تتمثل أهم هذه المؤسسات في الشركة اعادة التمويل ألرهني وشركة ضمان القروض .

لذلك فقد خصصنا هذا الفصل لثلاثة مباحث وهي:

- **المبحث الأول**: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لولاية البيض.
- **المبحث الثاني**: السياسة الانتمائية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
- **المبحث الثالث**: دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر القروض المتعثرة.

المبحث الاول: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لولاية البيض.

يتحكم النظام المصرفي الجزائري على كل البنوك المتواجدة في التراب الوطني بحيث نجد أن كل بنك يتكون من العديد من الوكالات التي تخضع لإدارة المديرية العامة من خلال ما سبق سوف نقوم بدراسة مفصلة لصندوق الوطني للتوفير والاحتياطلولاية البيض ونقسمه إلى ثلاث مطالب:

- **المطلب الاول**: تقديم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.
- **المطلب الثاني**: **الهيكل** التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
- **المطلب الثالث**: مهامالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

قبل تطرق للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لولاية البيض لابد إعطاء لمحة عامة حول الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –البنك–، وهو بنك جزائري متخصص في جمع اموال التوفير، منح القروض العقارية للخواص وتمويل المقاولين العموميين والخواص بالإضافة الى مؤسسات الانجاز التي لهاصلة بالبناء وتبلغ وكالاته 206 وكالة ومديريات الجهوية البالغ عددها 15 مديرية جهوية موزعة على كامل تراب الوطني الجزائري.

اولا: نشأة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

تم تأسيس الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط بموجب القانون رقم 277/64المؤرخ في 10 اوت 1964و تتمثل الصندوق في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد أما في مجال القرض فإن الصندوق مدعو لتمويل مشاريع من بينها التمويل المالي للأفراد من أجل بناء سكناتهم أو ترميمها.

تمويل المشاريع السكنية الكبر التي يتم تنظيمها عن طريق اتفاقية تبرم مع الجماعات المحلية وابتداء من سنة 1997و بقرار من وزارة المالية تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني لسكن، هذا الامر قد أعطى دفعا قويا له، حيث انه أمام حافز الحصول على السكن في إطار برنامج الصندوق الوطني قد زاد من ادخار العائلات وارتفعت بذلك اما لبناء السكن أو لشراء مسكن جديد او لتمويل مشاركة المقترض في تعاونيات عقارية وتسهيل العمليات المالية ويساعد على التنمية الاقتصادية [1]

[1]مدياني عمر أبو مدين، **دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط**، جامعة احمد دراية ادرار ،2021/2020، ص37.

ثانيا: مراحل تطور الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

تتمثل مراحل التطور الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كمايلي:[1]

- **جمع التوفير في الدفتر (1970/1964)**

خلال هذه الفترة، كان يتمثل نشاط الصندوق فقط في جمع التوفير في الدفتر مع منح قروض اجتماعية رهينة. كانت الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط تشمل وكالتين مفتوحتين فقط للمواطنين في 1967وعلى 575نقاط جمع متواجد على مستوى شبكة البريد.

- **تشجيع تمويل السكن (1979/1971)**

في افريل 1971 اصدرت تعليمة تكفل الصندوق الوطني لتمويل برامج انجاز السكن باستعمال موارد الخزينة العمومية، وبالتالي توفير الأسر يعرف انطلاقة وتطوير هائل نهاية 1975، تعد في 1979كان للصندوق 46 وكالة عملية

- **الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في خدمة الترقية العقارية لعشرية الثمانينات**

مهام أخرى خصصت للصندوق، ويتعلق الأمر بالقروض العقارية الموجهة للخواص وذلك من أجل بناء سكنات وتمويل السكن الترقوي وذلك لصالح المودعين في 21 ديسمبر 1988، تم بيع 11590مسكن في إطار بلوغ ملكية.

كما اعتمد الصندوق سياسة تنويع القروض الممنوحة، لاسيما لصالح المهن الحرة، عمال قطاع الصحة، وتعاونيات الخدمات والنقل، كما توسعت شبكة الصندوق حيث بلغ عدد وكالاته 120وكالة 47وكالة ولائية 73وكالة ثانوية.[2]

- **وضع قانون النقد والقرض 1990**

يبقى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الرائد في جمع المدخرات بالجزائر وذلك نظرا لأهمية مبالغ موارد التوفير التي جمعها بالنسبة 135 وكالة و2652 مكتب بريد متواجد وذلك إلى غاية

[1] http://www. Chep banque .dz/index -ar PHP ?page historet.19 :
[2] http://www. Djazair news.info/national/42.18 :31.26/03/2012.

1990/12/31بمجموع 82 مليار دج من بينها 34مليار دينار على دفاتر التوفير العملة الصعبة، قيمة القروض الممنوحة للخواص على نفس تاريخ قدرت ب 12مليار دينار جزائري لمجموع 80000قرض.[1]

- **أصبح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنكا افريل 1997**

في 6 افريل1997، غير الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك ايضا، يمكنه القيام بكل العمليات البنكية ما عدا عمليات التجارة الخارجية.

- **تمويل الاستثمارات في قطاع العقار (31/05/ 2005)**

قررت الجمعية غير العادية في 31ماي 2005باعطاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك امكانية تمركز أكثر في تمويل البنية التحتية الفندقية، الصحية والتربوية.

- **اعادة التمركز الاستراتيجي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –بنك – (28 فيفري 2007)**

قررت الجمعية العامة العادية 28فيفري 2007 المرتبطة بإعادة تمركز استقرار للبنك السماح بما يتعلق بالقروض العقارية للخواص والقروض الرهينة المقررة بالنصوص القانونية السارية المفعول لدى البنك وكذلك القروض الاستهلاكية كما تم قرار منح القروض بصفة الاولويةواساسية لموفرين ونصف ثانوية ل غير المودعين، بما يتعلق بالترقية العقارية فتم اقتناء أراضي للبناء السكني وانجاز برامج السكن.

المطلب الثاني: هيكل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

يتكون الهيكل التنظيمي العام للصندوق الوطني للتوفير واحتياط من مجموعة من المديريات تقوم كل واحدة بدورها في حرص على سير الاعمال البنك.[2]

[1] http://www.cnepe banque. Dz-ar/index-Ar. PHP . page19 : historique

[2] حورية شبيشب، فضيلة بن مخلوف، **دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP** وكالة بوسعادة 367، 2017السنة /2018، ص29.

الشكل(03-01): الهيكل التنظيمي لصندوق التوفير والاحتياط –البنك.

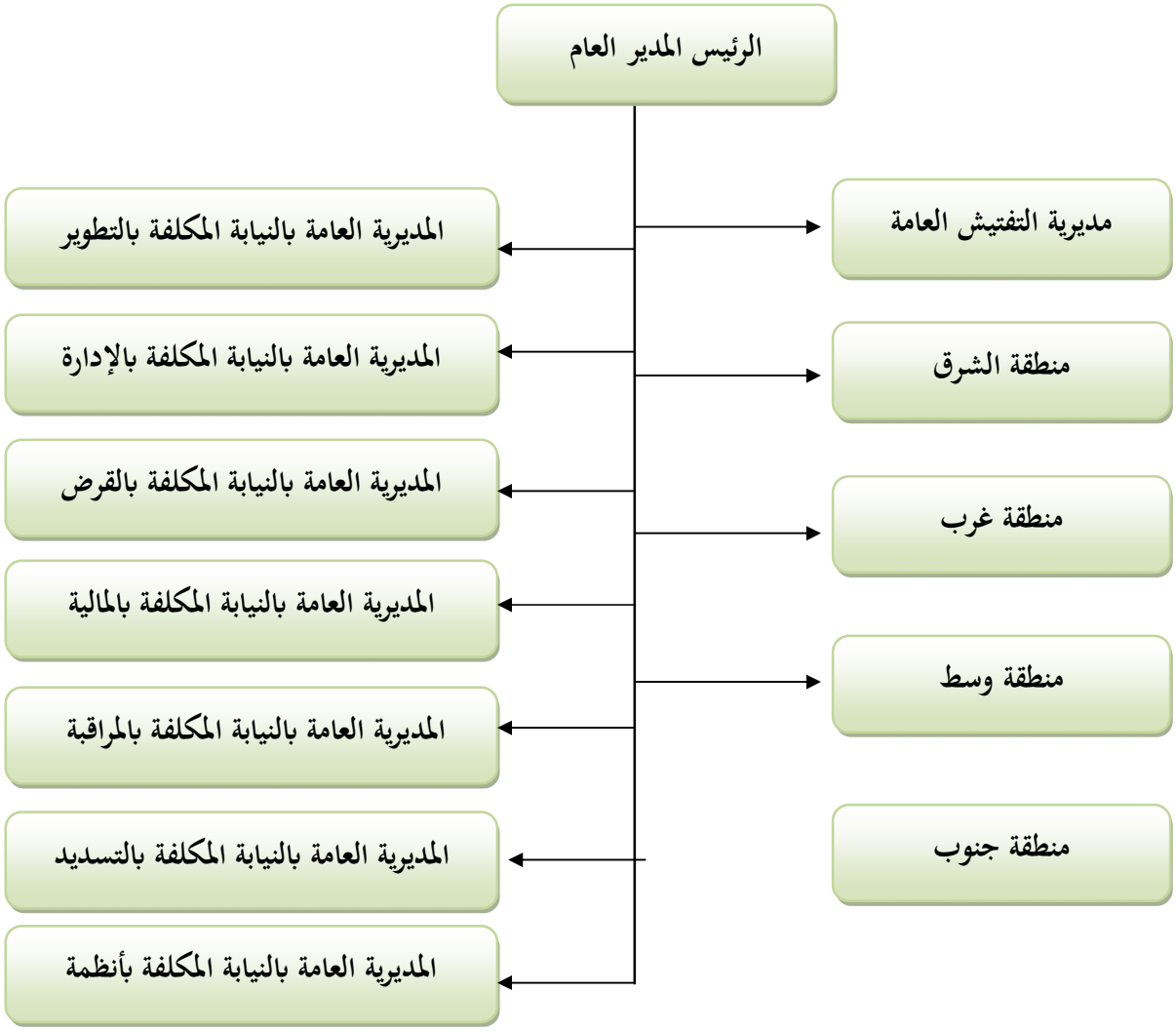

Source : www.cnbanque.dz :27/03/2018

إن مجموعة المديريات العامة المكونة للهيكل التنظيمي العام بدورها تعمل على تنظيم مجموعة من مديريات التي تكون تابعة لها كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول(03-01):تفرعات المديريات العامة بالنيابة .

المديريةالعامة بالنيابة المكلفة بالتطوير: المديرية التسويق والنشاط التجاري المديرية التوقعات ومراقبة التسيير المديرية شبكات الاستغلال المديرية الدراسات	**المديرية العامة بالنيابة المكلفةبالإدارة:** مديرية الإدارة والوسائل مديرية الموارد البشرية مديرية المحافظة على الأملاك مركز الدراسات البنكية المطبقة
المديرية العامة بالنيابة المكلفةبالقرض: مديرية تمويل المقاولين مديرية قروض الخواص مديرية النشاط التجاري /قروض مديرية تمويل المؤسسات مديرية الترقية العقارية	**المديريــة العامــة بالنيابــة المكلفــة بالماليــة والمحاسبة:** مديرية التوفير مديرية المحاسبة مديرية المالية مديرية التطهير
المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالمراقبة: مديرية مراقبة التوفير مديرية مراقبة التعهدات مديرية مراقبة المحاسبة مديرية الافتحاص الداخلي	**المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالتسديد:** مديرية التسديد مديرية الدراسات القانونية التنظيم والمنازعات
المديرية العامة بالنيابة المكلفة بأنظمة الإعلام: مديرية الدراسات وتطبيقات الإعلام مديرية التنظيم والمناهج والجودة مديرية التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال مديرية الاستغلال ومساعدة المستعملين مديرية الوسائل الدفع	

Source : WWW.Cnebanque.dz:27/03/2018

أولا: التنظيم المركزي للمؤسسة [1]

نجد في قمة هرم الهيكل التنظيمي مجلس الإدارة الذي يعد بمثابة الهيئة التداولية للمؤسسة، له مهام واسعة إذ يتولى وضع التنظيمات الداخلية واتخاذ القرارات الهامة والملزمة، كما، يقع على عاتقه ضمان التكيف والمواكبة لكل المستجدات الحاصلة.

يرأس مجلس الإدارة الرئيس المدير العام، له ديوان يتألف من مكلفين بالدراسات ومستشارين ومكلفين بالتحليل، وباقتراح من الرئيس المدير العام، يعملون على مساعدة الرئيس المدير العام وهم:

- مدير عام مساعد مكلف بالمحاسبة والمالية.
- مدير عام مساعد مكلف بالقرض.
- مدير عام مساعد مكلف بالإدارة والوسائل.
- مدير عام مساعد مكلف بالتحصيل.
- مدير عام مساعد مكلف بالتطهير وإعادة الهيكلة.
- مدير عام مساعد مكلف بالتطوير.
- مدير عام مساعد مكلف بنظام المعلومات

ثانيا: التنظيم اللامركزي للمؤسسة

تنتظم المؤسسة لا مركزيا على مستوى الشبكات والوكالات التابعة لها كمايلي:

- **المديريات الجهوية:** تعتبر هيئة دعم للوكالات الموزعة على المحيط الإقليمي والمعرفة بواسطة نصوص تنظيمية، حيث تقوم بكل الأعمال المفوضة لها من طرف المديرية العامة على مستوى الجهوي، أي أن الشبكة هي الناطق باسم السلطات والوحدات المحلية التي تستطيع تمويلها تبعا للإمكانيات التي تستخدم كل المشاريع المرتبطة، وتمارس مديرية الشبكة على المستوى الجهوي جملة من العمليات اهمها: التخطيط، التوجيه، التنظيم والتنسيق.

[1] Les 40ANS de la CNEP-BANQUE1964-2004 ، Edition cnep-banque ،2004، p،32.

- **الوكالات: يبلغ** عددها 201 وكالة،[1] ويختلف هيكلها التنظيمي حسب نوع الوكالة التي نميز فيها بين ثلاثة أصناف:

–الوكالة من الصنف "أ" : الوكالة التي تقوم بمهام الإقراض والادخار وتمويل السكن.

–الوكالة من الصنف "ب":تقوم فقط بمهام الإقراض أو الادخار، وليس من صلاحياتها تمويل مؤسسات الترقية العقارية أي تمويل السكن.

الوكالة من الصنف "ج" تقتصر مهام على الادخار ولا يمكنها منح القروض للأفراد فضلا عن الترقويين.

هذه الوكالات تنتظم تبعا للشكل الموالي:

[1]CNEP News**, Revue Trimestrielle de la CNEP-BANQUE** N °28, janvier2007, p, 30.

الشكل رقم (03 –02): الهيكل التنظيمي للوكالات من الصنف "أ" "ب ""ج"

الوكالة من الصنف "أ"

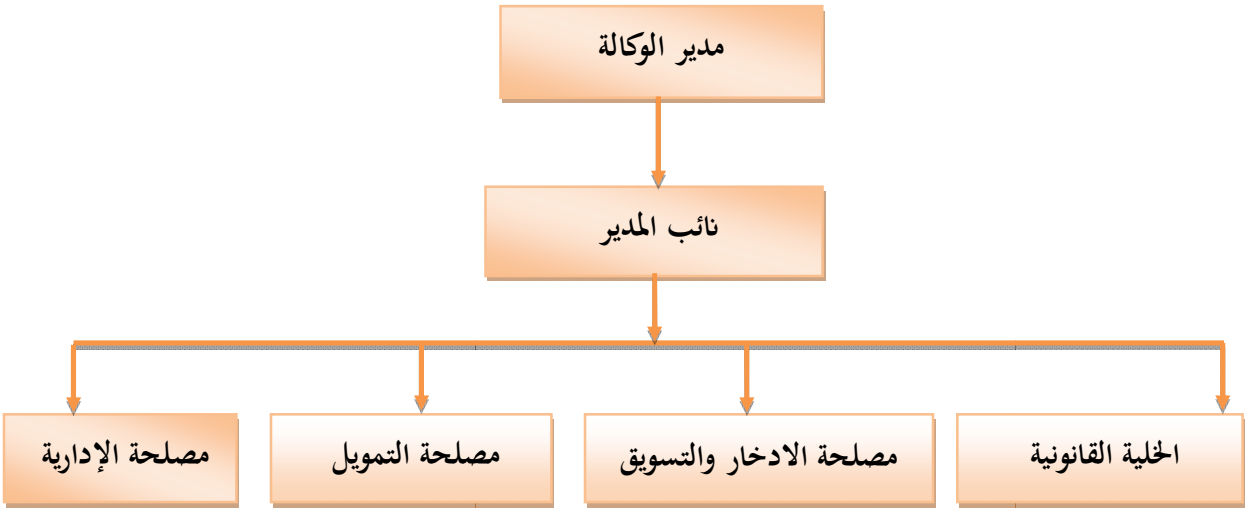

الوكالة من الصنف " ب "

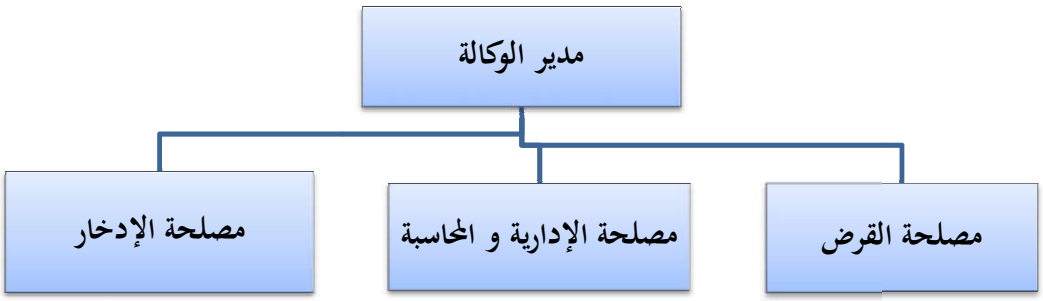

الوكالة من الصنف " ج "

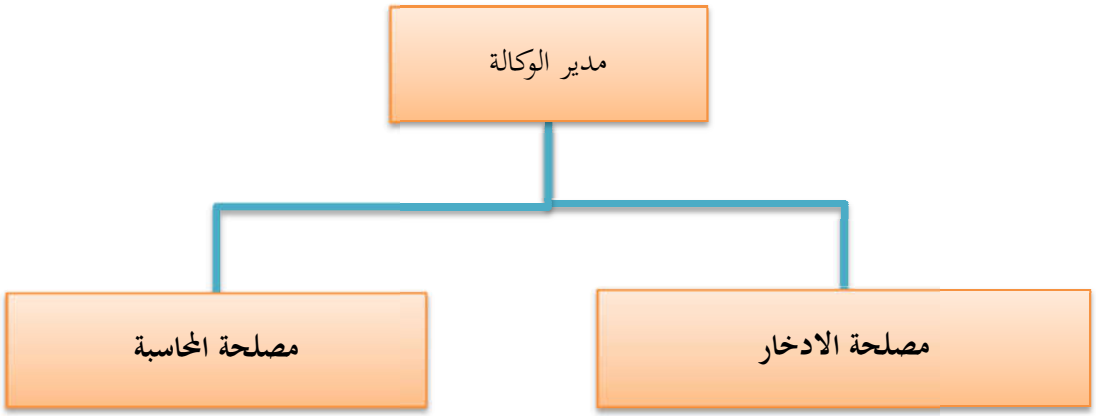

Sourcs: Direction du Réseau de Sétif, DocumentInterne, Service de formation

وحسب الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –البنك – " جمال بسة "، فان البنك خلال هذه السنة سيضع حيز التطبيق التنظيم الجديد لهياكله، قصد تحقيق فعالية أكبر وتحكم أكثر المبالغ.[1]

المطلب الثالث: مهام الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

يقوم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط–البنك– بعدة مهام وتتمثل في جمع وتحصيل المدخرات واستخدامها في التنمية الاقتصادية. وفقا لمهام مسطرة.

أولا: التوفير والاحتياط وتتمثل في عدة عناصر

[1]Cnepnews, N°28, OP. Cit,P .30.

1. **دفتر توفير السكن**: هو دفتر يمكن فتحه على مستوى وكالة الصندوق ويستفيد منه شخص طبيعي أو معنوي بالغ أوقاصر تكون دفعته الأولية على الأقل 5000دج وتكون نسبة فائدة التوفير 2%من السكنات في السنة.[1]

2. **دفتر توفير الشعبي**:يفتح لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين تكون قيمة الدفعة الأولية على الأقل 10.000دج وتكون قيمة الفائدة 2.5%في السنة.

3. **حساب الإيداع لأجل سكن**: هو حساب إيداع لأجل مكتسب موجه للأشخاص المعنويين والطبيعيين ومكتسب متغير ومتزايد.

ثانيا: النشاطات البنكية

سيتم ذكر بعض النشاطات التي يقوم بها الصندوق فيما يلي:

1. **حساب صك**: هو حساب إيداع تحت الطلب بدون فائدة موجه للأشخاص، يتم دفع على الأقل 1000دج ويمكن تزويد الحساب بالإيداع نقدا أو بالتحويل.
2. **حساب جاري تجاري: هو** حساب إيداع تحت الطلب موجه للأشخاص المعنوية والطبيعية وذلك بتبرير النشاط التجاري ويكون الدفع على الأقل 10.000دج عند فتح الحساب.[2]
3. **البطاقة البنكية: هي** بطاقة سهلة الاستعمال تسمح بإجراء عمليات السحب 7ايام 24سا على 24سا، وتستعمل لدفع المستحقات وتضمن البطاقة البنكية حماية أكثر وكذا ربح في وقت معتبرة كونها بطاقة.

ثالثا: تمويل المقاولين: يقوم البنك بعدة تمويلات موجهة لتحقيق نشاط حيث يمول الصندوق بمجمل نشاطات الترقية العقارية الموجهة للبيع أو الايجار ويمكن أن تكون الأملاك العقارية ذات طابع سكني أو محلات موجهة لنشاطات مهنية تجارية أو صناعية.

رابعا: تمويل المؤسسات: تمول المؤسسات بقرض استثمار يكون متوسط أو طويل المدى موجه لتمويل المشاريع والمبتكرة والجديدة كافتتاح وتدعيم وسائل الإنجاز في القطاعات منها قطاع الطاقة.

[1] WWW.cnepbanque dz.20 :56 تاريخ الاطلاع 2022/04/06على الساعة
[2] WWW.cnepbanque dz.21 :16 تاريخ الاطلاع 2022/04/06 على الساعة

خامسا: القروض العقارية: وهي كالاتي:

- القروض العقارية للخواص.
- القروض لشراء مسكن لدى الخاص
- قروض لشراء مسكن ترقوي
- قرض اجتماعي تساهمي
- بيع مسكن فوق مخطط
- بناء مسكن
- قرض لتهيئة مسكن
- قرض لتوسيع مسكن
- بناء سكن ريفي

المبحث الثاني: السياسة الائتمانية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

إن أهمية القروض بالنسبة لأي بنك التجاري، يولي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –cnep– أهمية خاصة للسياسة الائتمانية وهذا بالنظر إلى حجم الفوائد والأرباح التي يمكن أن يجنبها من استثماره في القروض

خاصة إذا وجهت الوجهة الصحيحة والسليمة بعيدا عن مخاطر يمكن ان تهدد مصالح البنك في استرداد أمواله وحقوقه التي أقرضها للغير.

المطلب الأول: أنواع القروض التي يقدمها الوطني للتوفير والاحتياط.

تتمثل القروض التي يقدمها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في القروض العقارية، التوفير والاحتياط وحساب إيداع لأجل السكن وكذا حساب لأجل البنك.

أنواع القروض الممنوحة

1. قروض التقليدية[1]

القروض التي يمنحها الصندوق للتوفير والاحتياطهي:

قروض البناء:

وهي تابعة لصالح ديوان الترقية والتسيير العقاري وتدخل ضمن مصلحة السكن.

وينقسم هذا النوع من القروض إلى ثلاثة أنواع من السكنات وهي:

- السكن التنموي: يتعلق هذا النوع بالمشاريع السكنية الموجهة للبيع مع تخصيص جزء منها للموقرين بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
- السكن الاجتماعي: يقدم من طرف ديوان الترقية والتسيير العقاري، ويقوم الصندوق بتمويله فقط ويوجه إلى الشعب.

[1]سارة بوعلاق، أميرةشادو، مسعود نزلي، **دور البنوك في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP**،لنيل شهادة ماستر، بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، السنة 2018/2017، ص59.

- السكن الراقي: هذا الوع من السكنات يعتمد فيه الصندوق على خيراته وكفاءة عامليه من حيث الإدارة، الإشراف والتمويل.

قروض للخواص:

وهناك نوعين من هذه القروض:

- **قرض بناء جاهز:** مدة هذا القرض من 20إلى30سنة، وكيفية تسديد تتم في شهر الموالي بعد منح القرض.
- **قرض بناء** وينقسم إلى:[1]
  - ❖ الترميم: مدة هذا القرض05 سنوات سواء كانت للموفر أو غير الموفر.
  - ❖ التوسيع والتعلية: مدة القرض من 10 إلى 20سنة.
  - ❖ البناء: مدة القرض من 10إلى 20 سنة.

نشاط المميز للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط هو تخصصه في الإقراض العقاري حتى أن هناك من يسميه بنك الإسكان، ويمكن تلخيص أهم القروض العقارية التي يمنحها فيما يلي:

- القروض العقارية للخواص
- قروض لشراء مسكن لدى خاص
- قرض لشراء مسكن ترقوي
- قرض لشراء مسكن اجتماعي تساهمي
- قرض مسكن فوق تصميم
- قرض لتهيئة مسكن
- قرض لتوسيع مسكن، وتعليه
- قرض لكراء مسكن
- قرض عقاري للشباب

[1] الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، مصلحة القروض

2. **القروض الحديثة:** بادر الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بتجسيد هذا القرار الذي كانت بدايته من طرف السلطات العمومية 1997 وذلك بهدف توسيع منتجه الإقراضي والحد من المخاطر التي تنجم عن القروض، الذي يتمثل في قرض الرخاء بالمؤسسة وآخر لقرض (أدوات)تسعى لتكوين أول بنك للأسرة.

أ. قرض الرخاء (دعم مادي لتأثيث منازلكم)

يقوم الصندوق بتقديم خدمة لتأثيث المنازل بكل المواد الضرورية والمنتجات الاستهلاكية المنزلية كالآلات الكهرو منزليةبشتى أنواعها وباقي أنواع الأثاث، وهذا المنتج الجديد موجه لكل الخواص القاطنين بالجزائر قصد اقتناء بالتقسيط المربح.

ويشترط في المستفيد أن يكون دخله الشهري لا يقل عن 12 ألف دينار في حين يستوجب على المستهلك أن يساهم بتمويل ذاتي 30% فيما يتكفل الصندوق بتغطية باقي المبلغ بنسبة 70% كأقصى حد.

ب. قرض الأدوات

يتم وضع القرض في الصندوق وذلك لتخفيف العبء على الأسر الجزائرية جراء الدخول المدرسي من كل سنة الذي يتطلب مصاريف طائلة لتغطيت الدخول المدرسي، وعليه سمي هذا القرض الجديد "قرض الأدوات" وتتراوح قيمة القرض المدرسي ما بين 10آلاف و20 ألف دينار، فيما حدود مدة التسديد لسنة واحدة.[1] في حين يشترط أن يكون الدخل الشهري للمستفيد يصل إلى8000دج كأدنى حد والذي يقتطع منه شهريا 30% علما أن فترة استقبال طلبات على القرض للفترة المتراوح ما بين شهر أوت إلى غاية شهر أكتوبر من كل سنة.

المطلب الثاني: الضمانات التي يطلبها الصندوق الوطني للتوفير واحتياط

يقوم البنك بجمع الضمانات اللازمة لتغطية عدم تسديد المقترض للدين وفي حالتنا هذه فإن طالب القرض قام بتقديم الضمانات التالية:[2]

[1] الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، مجلة CNEP NEWs، العدد الخامس، مارس 2003، ص14.

[2] كنوش نسيمة، **دور التمويل المصرفي والعقاري في التخفيف من أزمة السكن في جزائر**، دراسة مقارنة بين بنكين: البنك الوطني الجزائري BNAالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP "وكالتي ورقلة " خلال الفترة من 2014الى 2018، تخصص مالية والبنوك السنة 2019/2018، ص28.

- رهن عقاري من الدرجة الأولى عن العقار الممول من طرف البنك.
- وثيقة التامين ضد عدم القدرة على الدفع لدى شركة ضمان القرض العقاري.
- وثيقة تامين تأمين ضد كوارث الطبيعية مع تفويض لفائدة البنك تجديدها عند حلول اجلها لغاية انقضاء القرض.
- في حالة كراء مسكن يجب ان تكتتب وثيقة تامين على الحياة تغطي مدة القرض.

المطلب الثالث: إجراءات وتسير القروض التي يمنحها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

تسعى البنوك على تحقيق جملة من أهدافه المسطرة وذلك قصد نيل ثقة زبائنه واحترامهم وتحسين نوع الخدمة المقدمة ضمن إطار القروض ونخص بالذكر منح القروض العقارية قصد تميل عملية شراء أو بناء أو الترميم السكنات.

أولا: إجراءات منح القرض:[1]

1-يتقدم الزبون إلى البنك ويستقبل من طرف عون مصلحة الزبون.

2-دراسة وضعية المقترض (المالية – العائلية -المهنية).

3-تكوين الملف الكامل من طرف الزبون .

4-استخراج الوثيقة السلبية من الحفظ العقاري -وثيقة السلبية البنكية

5-فتح حساب للمقترض لدى مصلحة الادخار

6-مصلحة الزبائن تقوم بالمراقبة الجميع الوثائق والأوراق مقدمة من طرف الزبون

7-تحويل الملف إلى مصلحة القرض ويقوم بالمراجعة والتأكد من صحة جميع الوثائق والأوراق المقدمة من طرف الزبون (المستفيد) من حيث (الضمانات المالية – الضمانات العقارية -قيمة قرض ممنوح)

8-لقبول هذا الملف يرجع الى اللجنة وتتكون هذه لجنة من الأربعة: -الرئيس اللجنة "مدير "

[1] الصندوق الوطني للتوفير واحتياط لوكالة الولاية البيض 464.

- الرئيس المصلحة مختص بالتحصيل
- الرئيس المصلحة القرض
- الرئيس المصلحة القرض

9 -رهن الملكية التي يقدمها المقترض كضمان للبنك

10-تقديم القرض وايداعه في حساب المقترض الخاص.

ثانيا: الإجراءات المتخذة من طرف البنك في حالة عدم التسديد [1]

المرحلة الأولى: عند تأخر العميل عن تسديد قسط يتم ارسال رسالة تذكير ان لم يستجب يتم ارسالاعذاران لم يستجب ارسالاخطاراولان لم يستجب ارسالاخطار ثاني ان لم يستجب حجز على الحساب ccpإذا كان زبون تابع الصندوق الوطني للتوفير واحتياط لا نرسل له تذكير واعذر واخطار بل نتحدث معه مباشرة.

المرحلة الثانية:من تم يتم تجميد الحساب المقترض.

المرحلة الثالثة: إذ لم يستجيب يتم ارسال محامي متعاقد مع البنك للقيام بإجراءات واسترجاع الرهن (المسكن) لبيعه وتحصيل قيمة القرض بالفوائد.

[1]الصندوق الوطني للتوفير واحتياط لوكالة الولاية البيض 464.

المبحث الثالث:دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر القروض المتعثرة.

قمنابإجراءاستبيانحولموضوعالقروضالمتعثرة،وذلكفيالصندوق الوطني للتوفير و الاحتياطعلى عينةتتكونمن12موظفونتائجالاستبيانموضحةفي هذا المبحث.

المطلبالأول:تحليل الخصائص الديمغرافية للعينة.

1 –الجنس:لقدتم تناول استمارة الاستبيان حسب الحالة الشخصية للموظف في العينة والذي تم تقسيمه إلى قسمين ذكورا واناثا. وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (03– 02):متغيرات العينة حسب الجنس.

	العدد	النسب المئوية
ذكر	7	58.3
أنثى	5	41.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يعكس هذا الجدول توزيع الجنسلأفراد العينة. ويبين الجدول أنه تم فحص 12 فردًا، وأن 7 منهم كانوا من الذكور بنسبة 58.3%، في حين كان 5 منهم من الإناث بنسبة 41.7%.

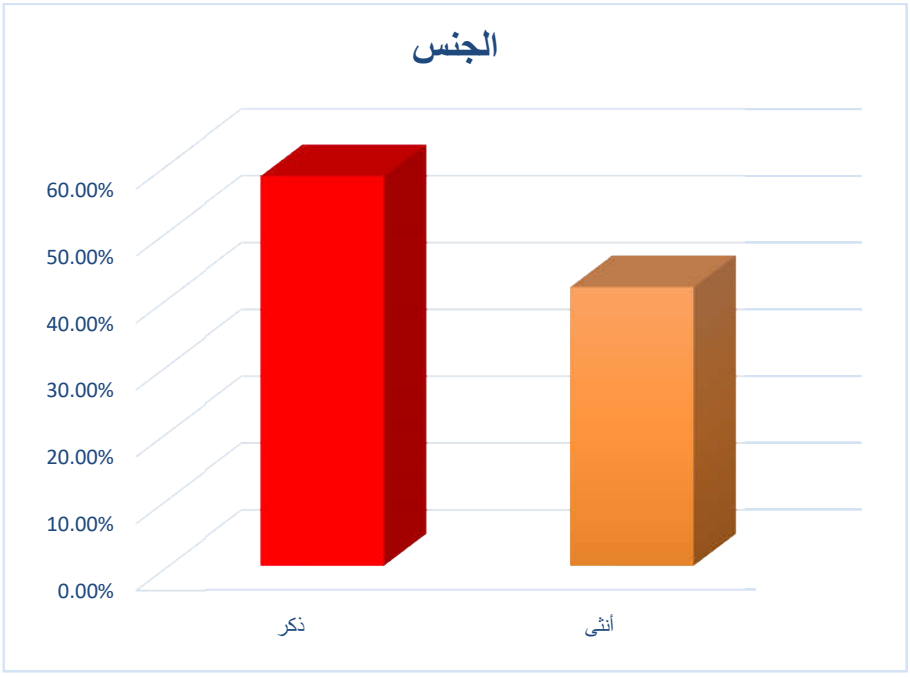

الشكل رقم (03 –03)

جدول رقم (03– 03): متغيرات العينة حسب العمر.

	العدد	النسب المئوية
20 سنة الى 29 سنة	3	25
30 سنة الى 39 سنة	5	41.7
40 سنة الى 49 سنة	3	25.0
أكثر من 49 سنة	1	8.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يظهر الجدول أن هناك 12 شخصًا شاركوا في الدراسة، وتنقسم هذه العينة إلى فئات عمرية مختلفة، حيث تبين أن 3 أشخاص (25٪) ينتمون إلى فئة الأعمار من 20 إلى 29 عامًا، في حين ينتمي 5 أشخاص (41.7٪) إلى فئة الأعمار من 30 إلى 39 عامًا، و3 أشخاص (25٪) ينتمون إلى فئة الأعمار من 40 إلى 49 عامًا، وشخص واحد (8.3٪) ينتمي إلى فئة الأعمار التي تزيد عن 49 عامًا. ويمكن الاستنتاج من هذا الجدول أن الفئة الأكثر تمثيلاً هي فئة الأعمار من 30 إلى 39 عامًا، حيث يشكلون 41.7٪ من العينة.

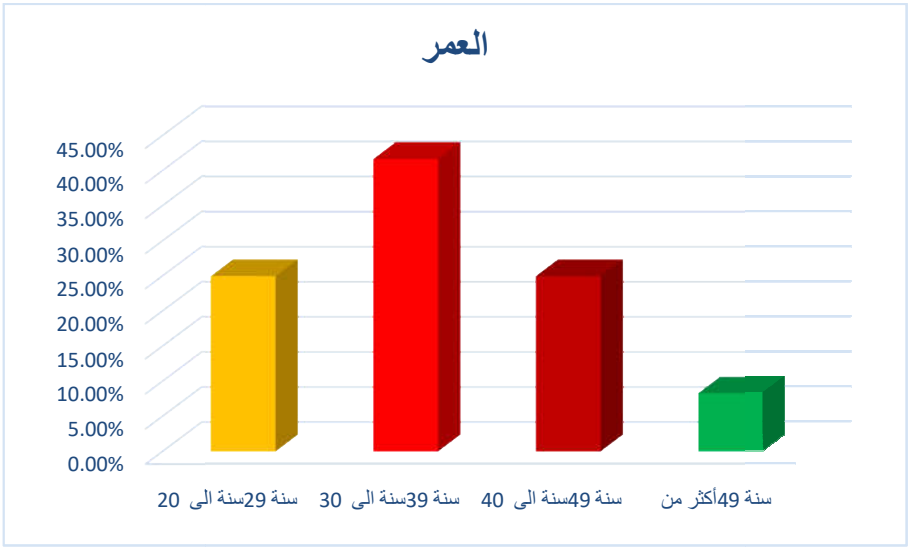

الشكل رقم (03-04)

جدول رقم (03-04): متغيرات العينة حسب المسمى الوظيفي.

	العدد	النسب المئوية
مدير عام	0	0
نائب مدير	0	0
رئيس مصلحة	3	25
مكلف بالدراسات	7	58.3
موظف ائتمان	2	16.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يوضح هذا الجدول عدد الموظفين في بعض المسميات الوظيفية في البنك. ويتضح أن "مكلف بالدراسات" هو المسمى الوظيفي الأكثر انتشارا بنسبة 58.3%، بينما لا يوجد أي مدير عام أو نائب مدير في الشركة حسب هذا الجدول. كما يوضح الجدول أن رؤساء المصلحة يشغلون 25% من مسميات الوظائف في الشركة، وأن موظفي الائتمان يشغلون 16.7% فقط من المسميات الوظيفية.

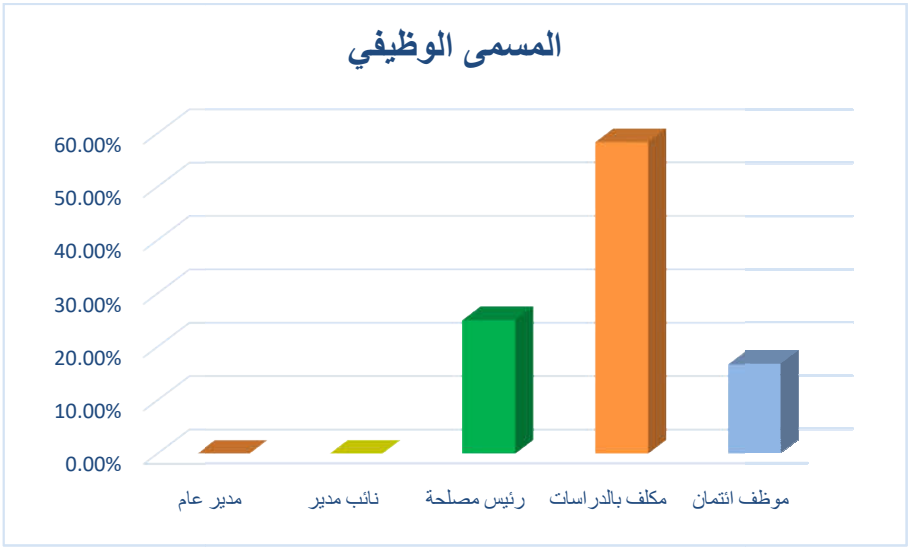

الشكل رقم (03-05)

جدول رقم (03-05): متغيرات العينة حسب الخبرة.

	العدد	النسب المئوية
أقل من 5 سنوات	2	16.7
من 5 الى 9 سنوات	2	16.7
من 10 الى 14 سنة	3	25
أكثر من 14 سنة	4	33.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

من خلال نتائج الجدول أعلاه، تظهر أن 33.3% من الموظفين لديهم أكثر من 14 سنة خبرة في البنك، بينما يمتلك 25% من الموظفين خبرة تتراوح بين 10 و14 سنة. في حين أن نسبة 16.7% من الموظفين لديهم خبرة تتراوح بين 5 و9 سنوات، وكذلك نسبة 16.7% لديهم أقل من 5 سنوات خبرة.

يمكن استنتاج أن البنك لديه فريق متنوع من حيث الخبرة، حيث يمتلك الموظفون الجدد إلى جانب الموظفين ذوي الخبرة الواسعة في العمليات المصرفية.

الشكل رقم (03-06)

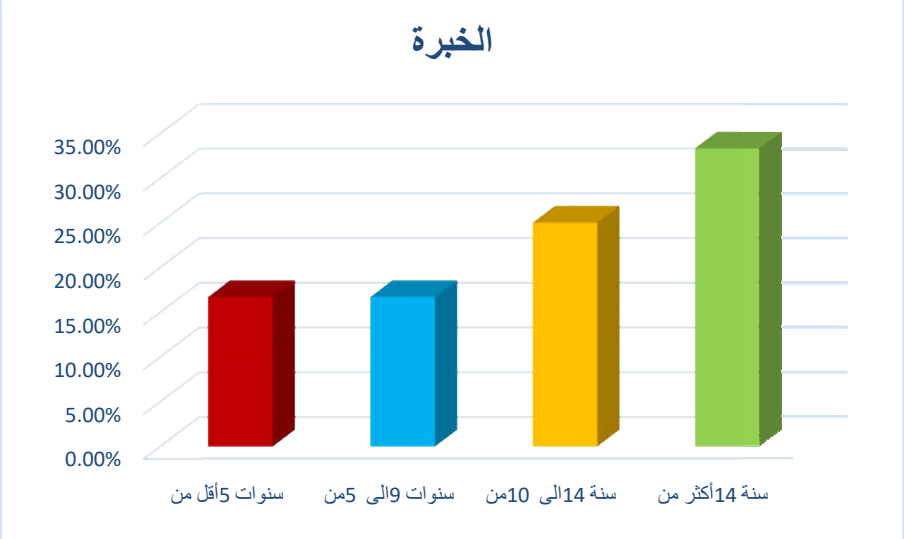

جدول رقم (03-06): المؤهل العلمي.

	العدد	النسب المئوية
دبلوم	3	25
مستوى جامعي	0	0
ليسانس	4	33.3
دراسات عليا	5	41.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

تشير الأرقام المعطاة إلى المؤهلات العلمية للموظفين في البنك، حيث أظهرت البيانات أن 25% من الموظفين يحملون دبلوم، في حين لا يوجد أي موظف يحمل مؤهل جامعي، و33.3% منهم يحملون شهادة ليسانس، فيما يمثل الدراسات العليا 41.7% من المؤهلات العلمية للموظفين في البنك.

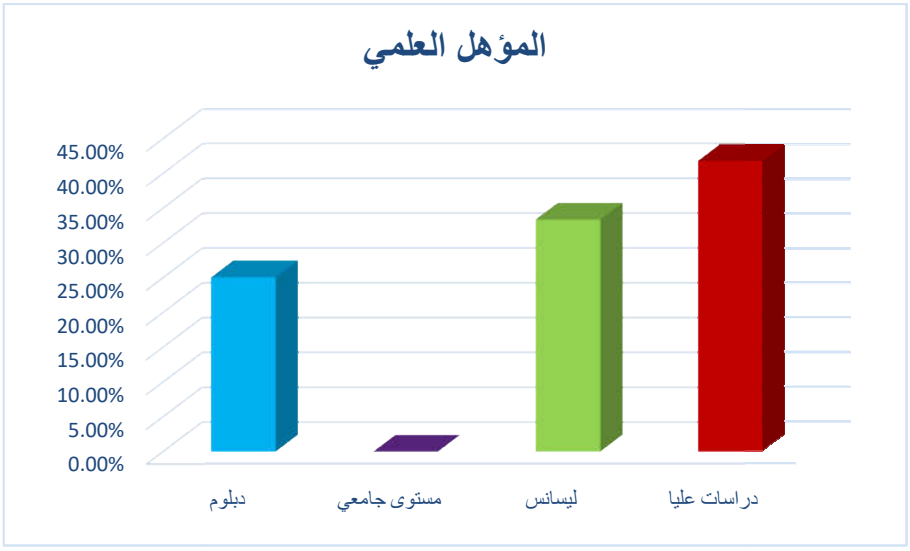

الشكل رقم (07-03)

جدول رقم (03- 07):متغيرات العينة حسب التخصص العلمي.

	العدد	النسب المئوية
محاسبة	0	0
إعلام آلي	1	8.3
ليسانس	1	8.3
دراسات عليا	2	16.7
مالية وبنوك	6	50
غير ذلك	2	16.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يبين الجدول أعلاه التوزيع النسبي للموظفين في البنك حسب التخصص العلمي، حيث يمثل التخصص في مالية والبنوك النسبة الأكبر بنسبة 50%، يليه غير ذلك بنسبة 16.7%، ويأتي إعلام آلي وليسانس بنسبة 8.3%

لكل منهما، بينما لا يوجد أي موظفين في قسم المحاسبة ويمثل التخصص في دراسات عليا النسبة الثالثة بنسبة 16.7%.

يتضح من الجدول أن موظفي البنك لديهم تخصصات متنوعة، حيث يغطي التوزيع النسبي جميع المستويات العلمية من الدبلوم إلى الدراسات العليا.

الشكل رقم (03-08)

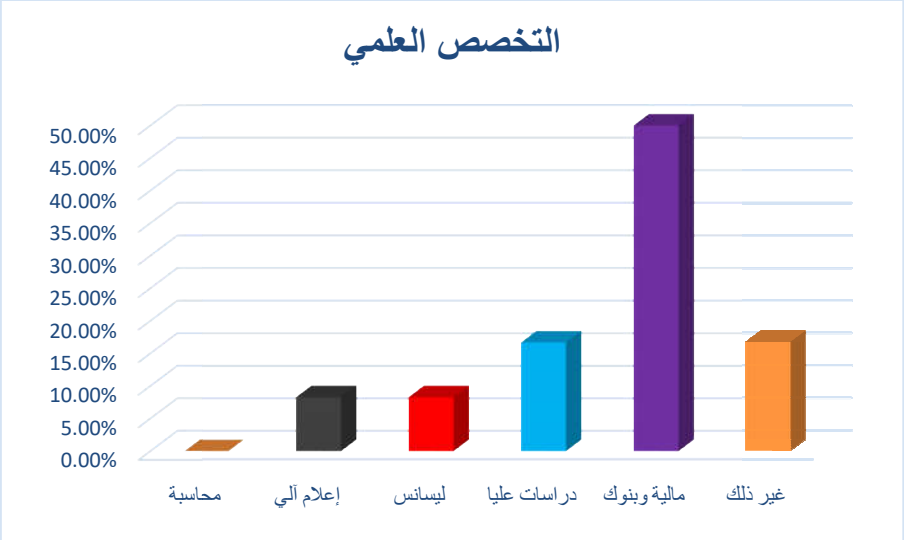

المطلب الثاني:تحليل المعطيات المتعلقة إدارة مخاطر الائتمان.

يمكننا تحميل المعطيات المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان من خلال النقاط التالية:

-صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك:

يمكنتوضيحالمخاطرالائتمانيةالتييواجهها الصندوق القطني للتوفير و الاحتياطحسبنتائجالاستبيان منخلالالجدولالموالي.

جدول رقم (03-08): صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك.

	العدد	النسب المئوية
مخاطر متعلقة بالمقترض	1	8.3
مخاطر متعلقة بالمشروع المطلوب تمويله	2	16.7
مخاطر خاصة بقطاع النشاط الذي يزاوله المقترض	9	75.0
مخاطر متعلقة بالظروف العامة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، وغيرها،....)	0	0
مخاطر ناشئة عن أخطار البنك	0	0
مخاطر ناجمة عن أنشطة الغير	0	0
مخاطر أخرى	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يظهر الجدول أعلاه نسب المخاطر الائتمانية التي واجهها البنك، حيث أن 75٪ من المخاطر المذكورة تتعلق بالقطاع الذي يزاوله المقترض، في حين تتوزع المخاطر الأخرى بنسبة 8.3٪ لمخاطر متعلقة بالمقترض، و16.7٪ لمخاطر متعلقة بالمشروع المطلوب تمويله. ولا يوجد أي إشارة إلى المخاطر المتعلقة بالظروف العامة أو المخاطر الناشئة عن أخطار البنك أو أنشطة الغير. ومن المهم الاهتمام بتحليل المخاطر الائتمانية وإدارتها بشكل جيد للحفاظ على استقرار النظام المالي وتحقيق أفضل النتائج للبنوك والمقترضين على حد سواء.

الشكل رقم (03-09)

– أهم عنصر يستخدم عند اتخاذ القرار الائتماني:

طرحنا من خلال الاستبيان على المستجوبين مجموعة من الأسئلة منها ماهو أهم عنصر يستخدم الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط عنداتخاذ القرارالائتماني فكانت اجاباتهم حسب النتائج المبينةفي الجداول أدناه كالتالي:

جدول رقم (03-09): اعتماد شخصية الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
شخصية الزبون	3	25	1	8.3	5	41.7	1	8.3	2	16.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

بناءً على الجدول أعلاه، يظهر أن هناك تنوعًا في درجات شخصية الزبون التي تم تقييمها من قبل البنك. حيث تبلغ نسبة العملاء ذوي الشخصية ذات الدرجة العالية جدًا 25%، ونسبة العملاء ذوي الشخصية ذات الدرجة العالية 8.3%، فيما بلغت نسبة العملاء ذوي الشخصية ذات الدرجة المتوسطة 41.7%، ونسبة العملاء ذوي الشخصية ذات الدرجة المنخفضة 8.3%، ونسبة العملاء ذوي الشخصية ذات الدرجة المنخفضة جدًا 16.7%.

يتبين من الجدول أن البنك يعتمد شخصية الزبون بنسبة كبيرة في اتخاذ القرار، حيث يتم تقييم شخصية الزبون على أساس درجاتها الخمسة المختلفة. ومن المهم للبنك أن يضمن اختيار العملاء ذوي الشخصية الجيدة التي تتميز بالمسؤولية والتزامها بالدفع، وتجنب العملاء ذوي الشخصية السيئة التي تزيد من المخاطر الائتمانية وتؤدي إلى خسائر مالية للبنك.

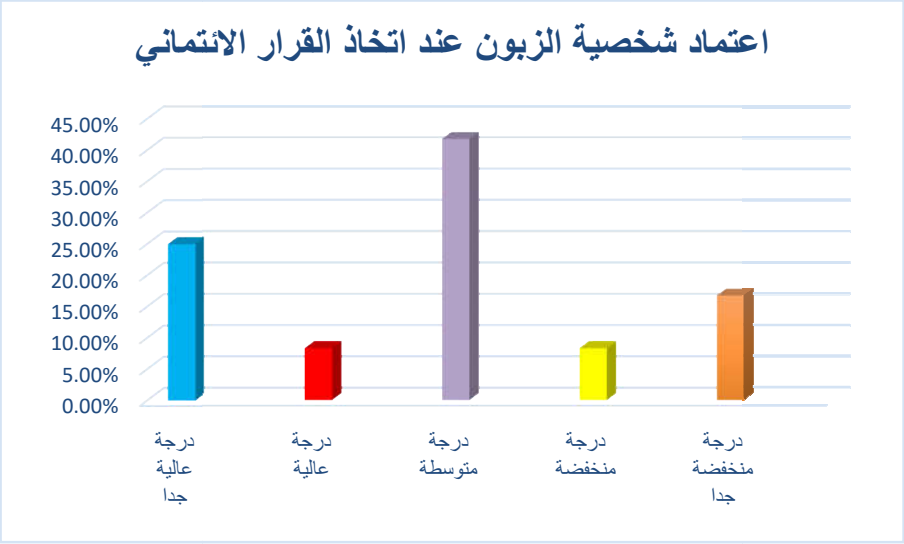

الشكل رقم (03-10)

جدول رقم (03– 10): اعتماد رأس المال الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
رأس المال الزبون	3	25	4	33.3	3	25	1	8.3	1	8.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

تظهر النتائج في الجدول أعلاه أن 25٪ من الموظفين يرون أن رأس مال الزبون يعتمد عليه كثيراً عند اتخاذ القرار الائتماني، بينما يرون 33.3٪ من الموظفين أنه يعتمد عليه بدرجة عالية، و25٪ يعتمد عليه بدرجة متوسطة، و8.3٪ يعتمد عليه بدرجة منخفضة، و8.3٪ يعتمد عليه بدرجة منخفضة جداً.

يمكن التفسير بأن العملاء الذين يمتلكون رأس مال عالي جدا (درجة عالية جدا) يتمتعون بثقة كبيرة من البنك في تمويلهم، في حين أن العملاء الذين لديهم رأس مال منخفض جدا (درجة منخفضة جدا) يصعب على البنك تحمل المخاطرة المالية معهم. ومن الملاحظ أن البنك يقبل التحمل المخاطرة لعملاء الرأسمال العالي جدًا والعالي.

الشكل رقم (03– 11)

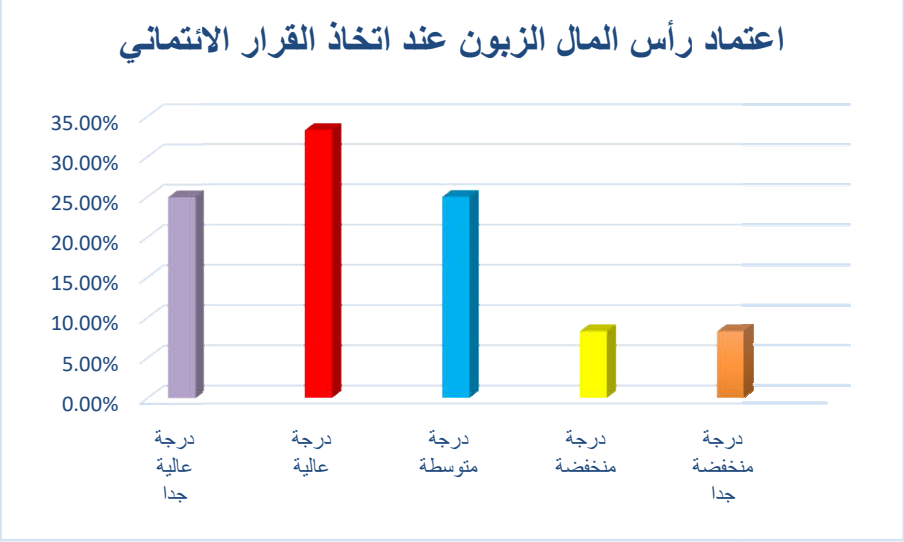

جدول رقم (03-11): اعتماد ضمانات الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
ضمانات الزبون	7	58.3	1	8.3	3	25	1	8.3	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يمكن الاستنتاج من الجدول أن 58.3% من الموظفين يعتمدون بدرجة عالية جداً على ضمانات الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني، بينما يعتمد 8.3% فقط على ضمانات الزبون بدرجة عالية، ويعتمد 25% على ضمانات الزبون بدرجة متوسطة، ويعتمد 8.3% فقط على ضمانات الزبون بدرجة منخفضة، ولم يعتمد أي من الموظفين على ضمانات الزبون بدرجة منخفضة جداً. وبناءً عليه، يمكن القول أن ضمانات الزبون هي عامل مهم في اتخاذ القرار الائتماني لدى معظم الموظفين في البنك.

الشكل رقم (03-12)

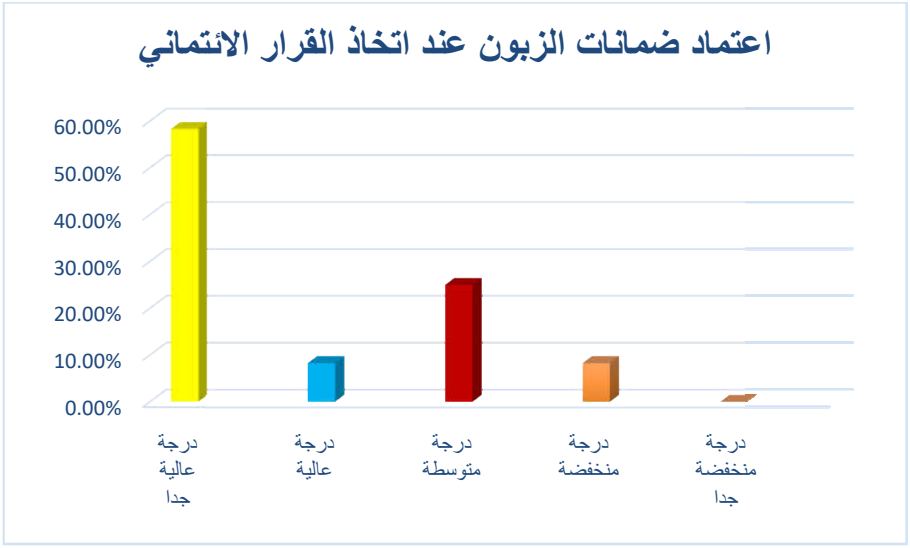

جدول رقم (03– 12): اعتماد الغرض من القرض عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الغرض من القرض	2	16.7	5	41.7	3	25	2	16.7	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يتضح من الجدول أنه كان هناك 2 موظفين (16.7%) يرون أن الغرض من القرض يعد بدرجة عالية جداً مهماً في اتخاذ القرار الائتماني، بينما رأى 5 موظفين (41.7%) أنه مهم بدرجة عالية، و3 موظفين (25%) رأوا أنه مهم بدرجة متوسطة، و2 موظفين (16.7%) رأوا أنه مهم بدرجة منخفضة، ولم يرَ أيّ من الموظفين أن هذا العامل مهم بدرجة منخفضة جداً.

الشكل رقم (13–03)

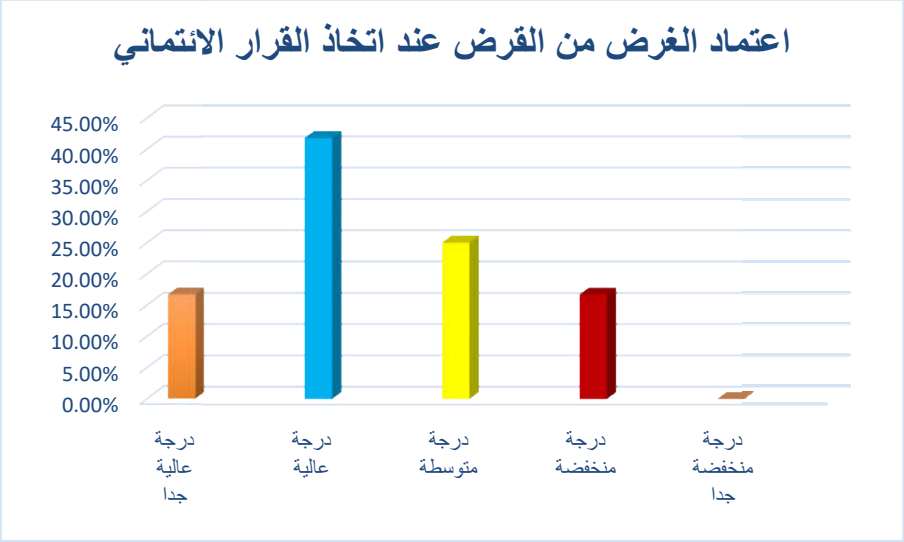

جدول رقم (03– 13): اعتماد حجم الطلب على المنتج عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
حجم الطلب على المنتج	2	16.7	2	16.7	6	50	1	8.3	1	8.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

تشير نتائج الجدول إلى أنه فيما يتعلق بحجم الطلب على المنتج، فإن 16.7٪ من الموظفين يرون أن درجة الاعتماد عالية جدًا و16.7٪ يرون أنها عالية و50٪ يرون أنها متوسطة و8.3٪ يرونها منخفضة و8.3٪ يرونها منخفضة جدًا. هذا يعني أن حجم الطلب على المنتج ليس العامل الأكثر أهمية في اتخاذ القرار الائتماني، ولكنه ما زال عاملًا مهمًا يؤخذ في الاعتبار.

الشكل رقم (03–14)

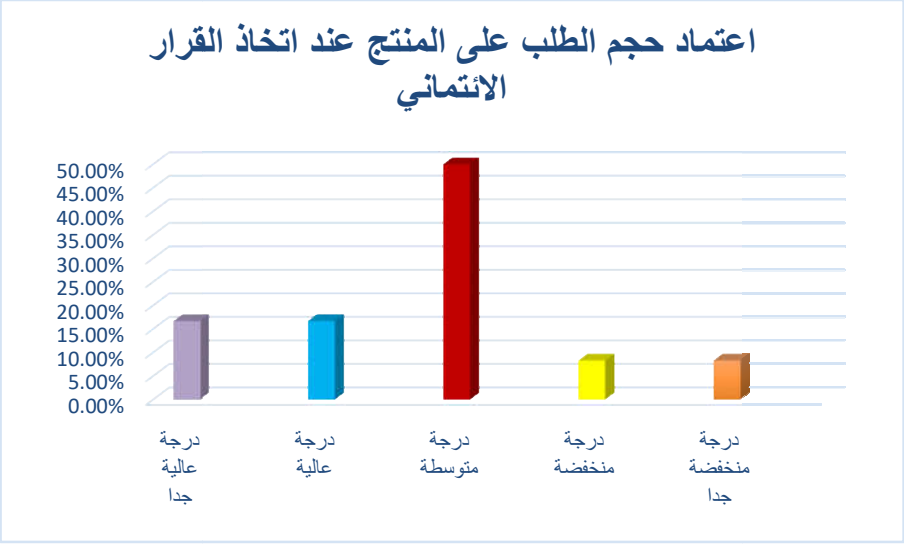

جدول رقم (03-14): اعتماد مدة القرض وتاريخ السداد عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
مدة القرض وتاريخ السداد	1	8.3	7	58.3	3	25	1	8.3	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يتضح من الجدول أن 58.3% من الموظفين في البنك يعتمدون على مدة القرض وتاريخ السداد عند اتخاذ القرار الائتماني بدرجة عالية، و25% يعتمدون عليه بدرجة متوسطة. في حين أن 8.3% يعتمدون عليه بدرجة منخفضة، و 8.3% آخرون لا يعتمدون على هذا المعيار عند اتخاذ القرار الائتماني.

وبناءً عليه، يمكن القول بأن مدة القرض وتاريخ السداد هي عامل مهم عند اتخاذ القرار الائتماني في البنك، حيث يتم اعتمادها بشكل كبير من قبل الموظفين. ومن المهم النظر في هذا العامل عند تقييم طلبات الائتمان واتخاذ القرارات المناسبة.

الشكل رقم (03-15)

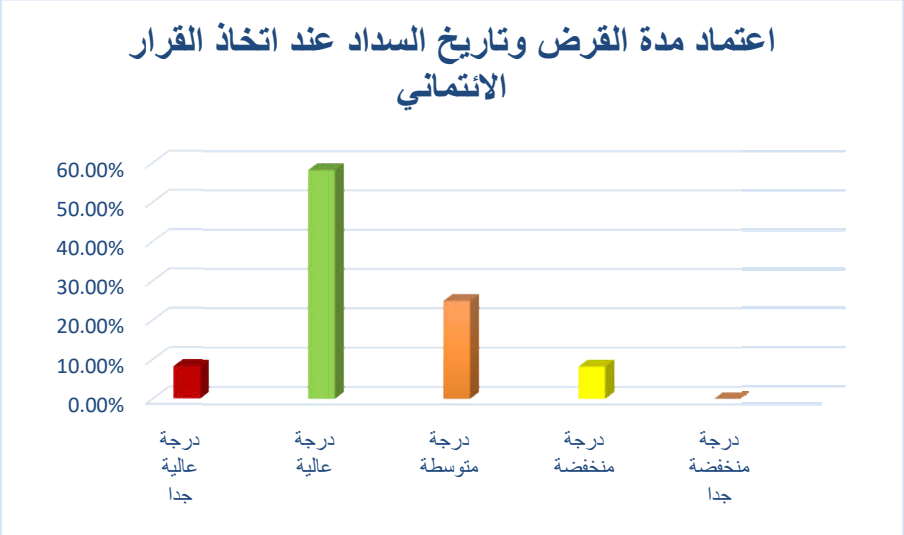

جدول رقم (03– 15): اعتماد طريقة السداد (دفعة واحدة، على دفعات)عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
طريقة السداد (دفعة واحدة، على دفعات)	5	41.7	2	16.7	4	33.3	1	8.3	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

تظهر النتائج الجدول أن 41.7٪ من الموظفين يعتمدون على طريقة السداد بدرجة عالية، في حين يفضل 33.3٪ دفع الدين على دفعات. بينما يوجد 16.7٪ يفضلون طريقة السداد بشكل عام. يمكن القول بأن اعتماد طريقة السداد يعد عاملًا مهمًا في اتخاذ القرار الائتماني، ويجب على البنوك والمؤسسات المالية مراعاتها عند النظر في طلبات الائتمان.

الشكل رقم (03– 16)

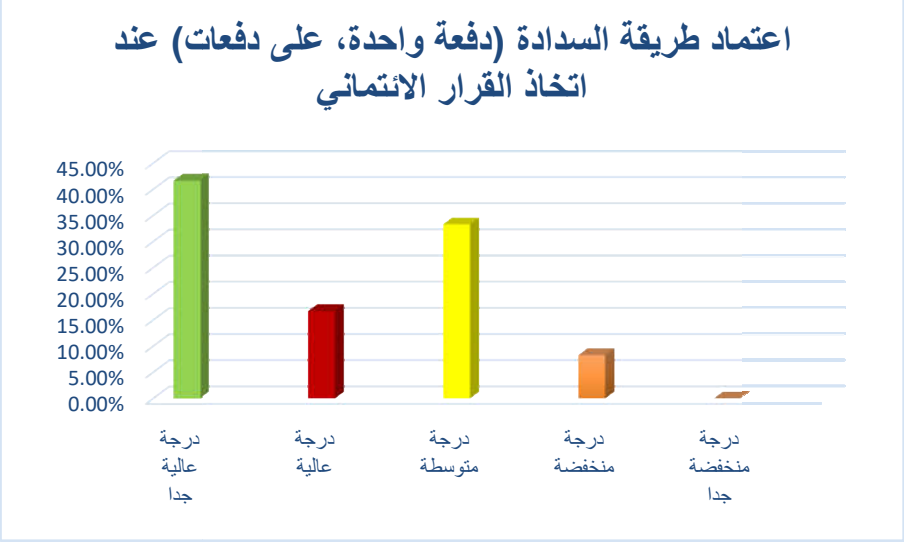

جدول رقم (03– 16): اعتمادمبلغ القرضعند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
مبلغ القرض	4	33.3	3	25	5	41.7	0	0	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يتضح من الجدول أن 41.7٪ من الموظفين في البنك يعتمدون مبلغ القرض بدرجة متوسطة، و25٪ يعتمدونه بدرجة عالية، في حين يعتمد 33.3٪ بدرجة عالية جدا. ويبدو أنه لا يوجد أي شخص يعتمد مبلغ القرض بدرجة منخفضة أو منخفضة جدا. يتضح من ذلك أن مبلغ القرض هو عامل مهم في اتخاذ القرار الائتماني، ويمكن أن يؤثر بشدة على قرار الموظفين في البنك.

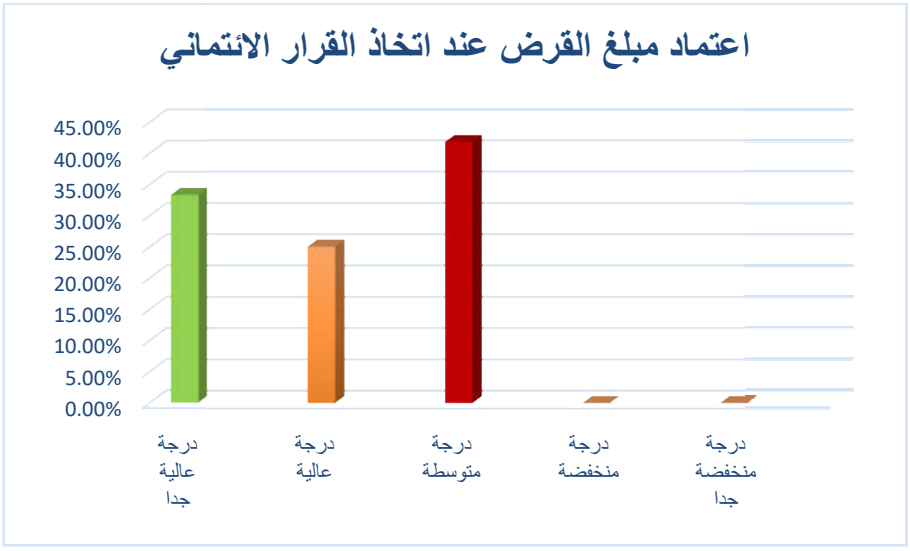

الشكل رقم (03– 17)

جدول رقم (03– 17): اعتماد الظروف المحيطة بنشاط المقترض عند اتخاذ القرار الائتماني.

	درجة عالية جدا		درجة عالية		درجة متوسطة		درجة منخفضة		درجة منخفضة جدا	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الظروف المحيطة بنشاط المقترض	2	16.7	5	41.7	3	25	2	16.7	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

من خلال الجدول أعلاه، يبدو أن العامل "الظروف المحيطة بنشاط المقترض" له أهمية عالية حسب العينة المقدمة، حيث أن 41.7٪ من العينة قد قيموا بأن هذا العامل عالي الأهمية، في حين أن 25٪ من العينة وجدوا أنه ذو أهمية متوسطة، و 16.7٪ و 16.7٪ وجدوا أنه ذو أهمية عالية جداً ومنخفضة جداً على التوالي.

لذلك، يبدو أن البنك يجب أن يأخذ في الاعتبار الظروف المحيطة بنشاط المقترض عند اتخاذ قرار الائتمان، وخاصةً مع تقييم أن 58.3٪ من العينة قيموا مدة القرض وتاريخ السداد بأنه ذو أهمية عالية، مما يعني أنه قد يؤثر على نشاط المقترض وعلى قدرته على سداد القرض.

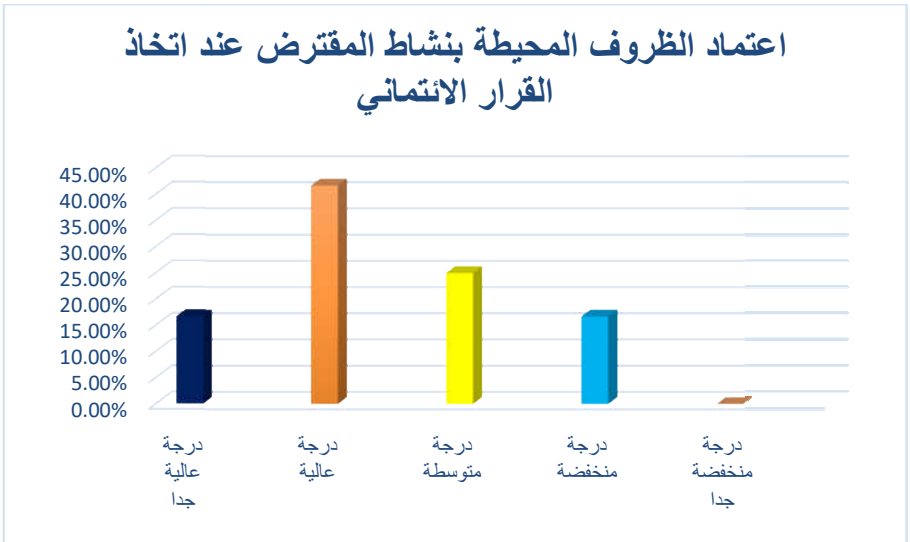

الشكل رقم (03–18)

المطلب الثالث:تحميل المعطيات المتعلقة بإدارة التعثر البنكي.

فيما يخص أسباب تعثر القروض: أظهرت الدراسة اختلافا في آراء المستجوبين حول الأسباب التي هي في الأصل وراء تعثر القروض البنكية في البنك، والنسب موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-18): أسباب تعثر القروض.

	العدد	النسبة
عدم وجود سياسة إقتراضية سليمة وواضحة لدى البنك	2	16.7
عدم قيام البنك بدراسة ائتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه	5	41.7
عدم وجود متابعة سليمة للقرض الذي يتم منحه من خلال الزيارة الميدانية	1	8.3
عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض والمشروع	2	16.7
استخدام القرض لغير الغاية التي منح من أجله	2	16.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يتضح من الجدول أعلاه أن أكثر الأسباب التي تؤدي إلى تعثر القروض هي عدم قيام البنك بدراسة ائتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه، حيث بلغت نسبة الحالات التي تمثل هذا السبب 41.7%. كما تأتي عدم وجود سياسة إقتراضية سليمة وواضحة لدى البنك كثاني أكثر الأسباب شيوعًا حيث بلغت نسبة الحالات 16.7%. ومن الأسباب الأخرى التي تؤدي إلى تعثر القروض، عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض والمشروع واستخدام القرض لغير الغاية التي منح من أجله، والتي بلغت نسبتها 16.7% أيضًا. ولقد تم تسجيل حالة واحدة فقط (8.3%) بسبب عدم وجود متابعة سليمة للقرض الذي يتم منحه من خلال الزيارة الميدانية.

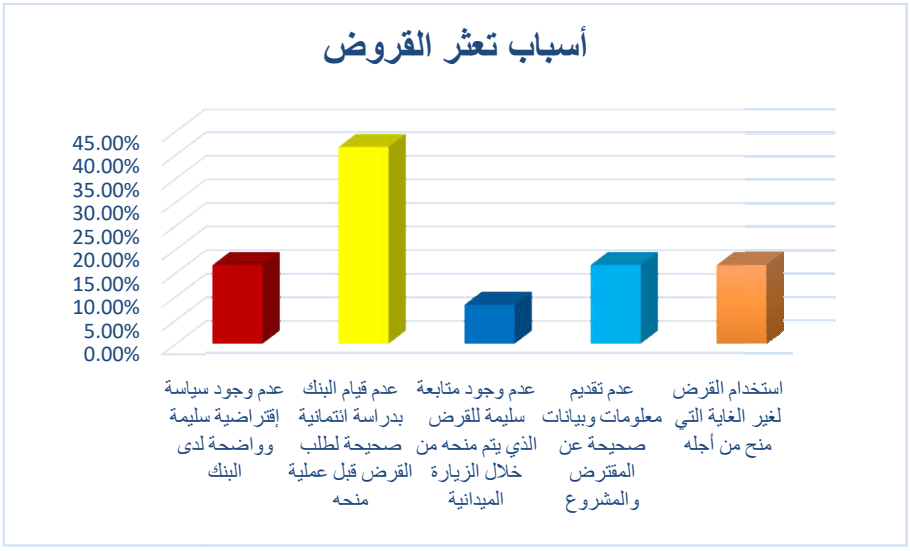

الشكل رقم (19-03)

الإجراءات الأولية التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة التعثر:

تختلف الإجراءات التي يقوم بها البنك بعد وقوع حالة التعثر بين بنك وآخر، وذلك حسب حالة الزبون إذا كان مقترضا من البنك لأول مرة أو زبونا سابقا للبنك .والجدول الموالي يبين نتائج الدراسة.

الجدول رقم (03- 19):أولى إجراءات التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة تعثر.

	العدد	النسب المئوية
استدعاء الزبون	8	66.7
إنذار الزبون	2	16.7
تذكيره فقط	2	16.7

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يوضح الجدول أن 66.7٪ من الموظفين في البنك يفضلون استدعاء الزبون كأول إجراء عند وقوع حالة تعثر، في حين يفضل 16.7٪ منهم إرسال إنذار للزبون و16.7٪ آخرين يقومون بتذكير الزبون فقط بمدة السداد. يتضح من ذلك أن الاستدعاء يعتبر الخيار الأكثر شيوعًا والأكثر تفضيلاً بين موظفي البنك لحل حالة التعثر.

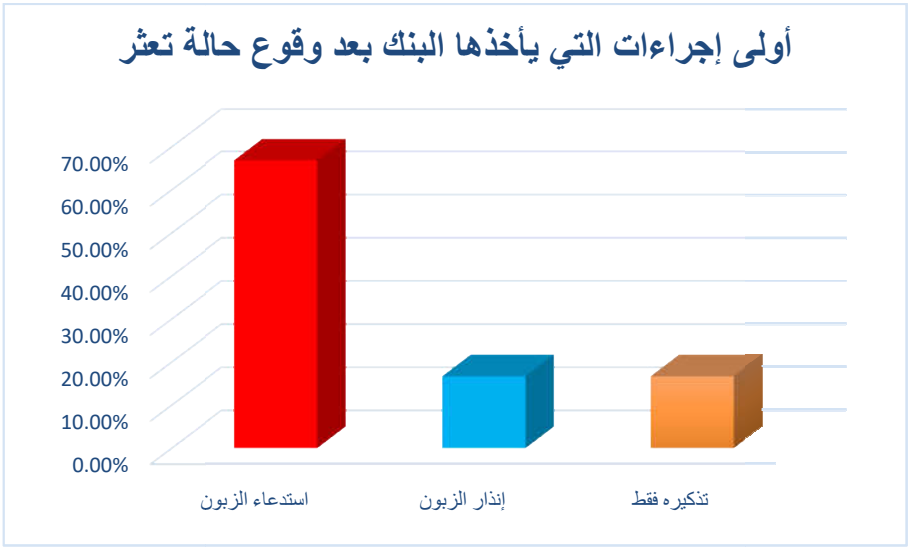

الشكل رقم (03-20)

الطرق المقدمة للمقترض المتعثر الذي يرغب في سداد دينه:

فيما يخص الطرق المقدمة للمقترض المتعثر الذي يرغب في سداد دينه،كانت إجابات المستجوبين في العينة كما يوضحها لجدول التالي:

الجدول رقم (03- 20):طرق التي يتم تقديمها اذا كان المقترض المصور يريد السداد.

	العدد	النسب المئوية
إعادة جدولة الدين المتبقي	11	91.7
التخفيض في سعر الفائدة	1	8.3
منح الزبون قرض جديد لإعادة إنعاش عمله	0	0
إلغاء نسبة من الديون المتعثرة	0	0
المساهمة في إدارة مؤسسة الزبون	0	0

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يوضح الجدول أن 91.7٪ من الموظفين في البنك يقدمون خيار إعادة جدولة الدين المتبقي للمقترض المتعثر كطريقة للسداد. في حين أن 8.3٪ من الموظفين يقدمون خيار التخفيض في سعر الفائدة كطريقة للسداد. ولم

يتم تحديد نسبة من الموظفين يقدمون خيارات أخرى مثل منح الزبون قرضًا جديدًا لإعادة إنعاش عمله أو إلغاء نسبة من الديون المتعثرة أو المساهمة في إدارة مؤسسة الزبون. يبدو أن إعادة جدولة الدين المتبقي هي الخيار الأكثر شيوعًا والأكثر تفضيلًا لدى الموظفين في البنك لمساعدة المقترضين المتعثرين في السداد.

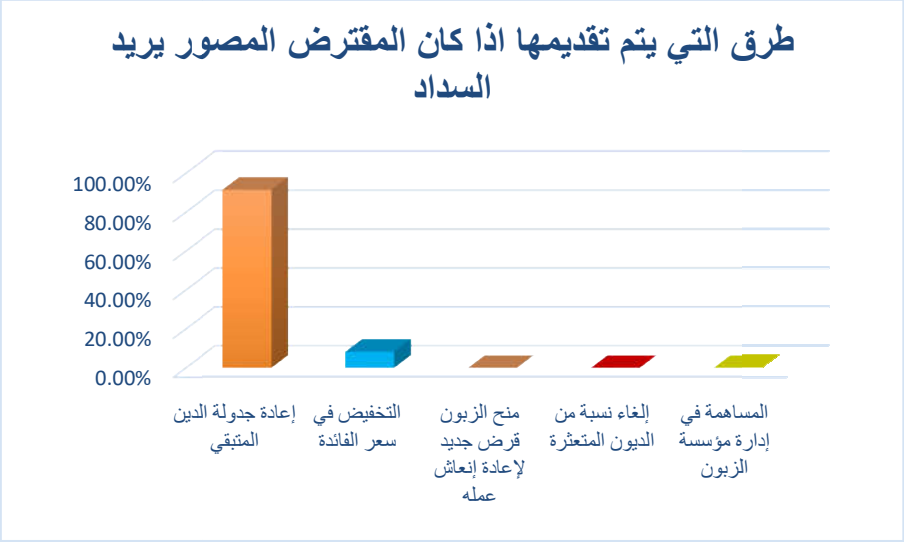

الشكل رقم (03 –21)

الإجراءات المتخذة ضد المقترض الذي لايرغب في السداد:

نتائج الدراسة موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03–21): الإجراءات المتخذة ضد المقترض الذي لا يرغب في السداد.

	نعم		لا		دون اجابة	
	العدد	نسبة	العدد	نسبة	العدد	نسبة
الاستحواذ على الضمانات الممنوحة من طرف المقترض	11	91.7	0	0	1	08.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يوضح الجدول أن 91.7٪ من الموظفين في البنك يؤيدون الاستحواذ على الضمانات الممنوحة من طرف المقترض عند عدم السداد، في حين أنه لا يوجد أي موظف يرفض هذا الإجراء. بينما لم يعطِ أي موظف إجابة حول هذه المسألة في 8.3٪ من الحالات.

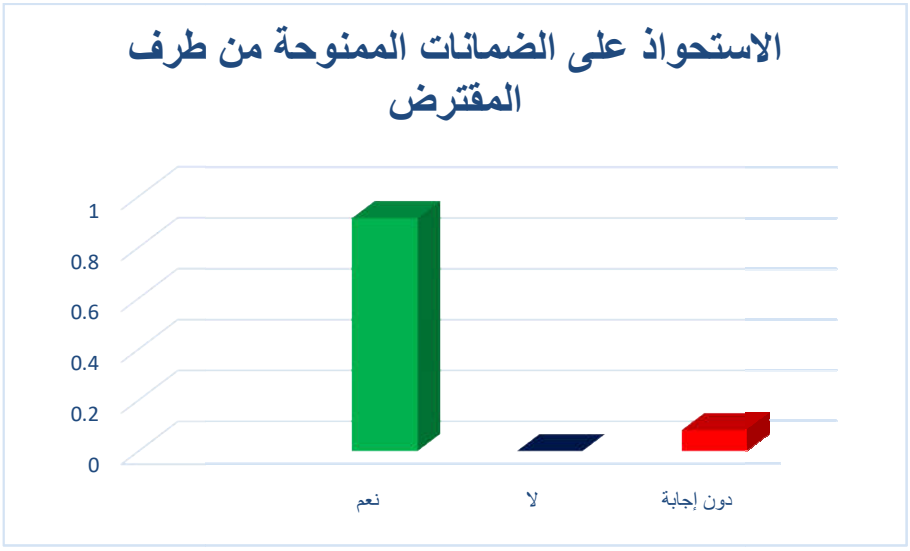

الشكل رقم (22-03)

جدول رقم (03- 22): الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.

	نعم		لا		دون اجابة	
	العدد	نسبة	العدد	نسبة	العدد	نسبة
اللجوء للقضاء لمتابعة المقترض بالمبالغ المتبقية	11	91.7	0	0	1	8.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يوضح الجدول أن 11 من الموظفين في البنك يلجؤون للقضاء لمتابعة المقترض بالمبالغ المتبقية في حالة عدم رغبته في السداد، بينما لا يلجؤون إلى هذا الإجراء في حالة رغبته في السداد. ويشير الجدول أيضًا إلى وجود شخص واحد لم يحدد موقفه من الإجراءات المتخذة في هذه الحالة.

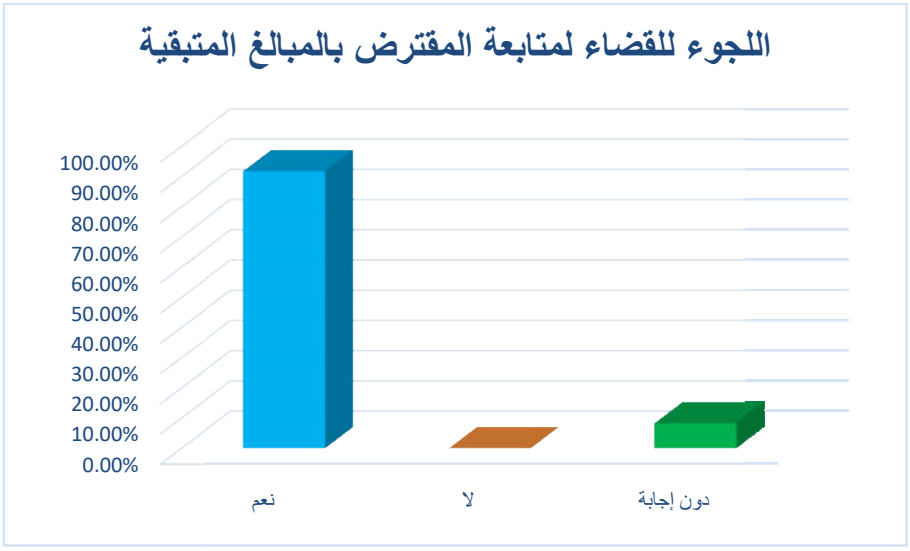

الشكل رقم (23-03)

جدول رقم (03- 23): الإجراءات المتخذة اذا كان المقترض لا يرغب في السداد.

	نعم		لا		دون اجابة	
	العدد	نسبة	العدد	نسبة	العدد	نسبة
إجراءات أخرى	2	16.7	2	16.7	7	58.3

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يظهر الجدول أعلاه الإجراءات التي يمكن اتخاذها إذا كان المقترض لا يرغب في السداد، حيث تبين أن 16.7٪ من الموظفين في البنك يرون أن الإجراءات الأخرى هي الخيار الأفضل، في حين يتوزع الباقي بين 16.7٪ يرون استخدام الإنذار و58.3٪ يرون أنه يجب اتخاذ إجراءات أخرى. يلاحظ أن عدد المشاركين الذين لم يقدموا إجابة بلغ 7، أي 58.3٪ من العينة.

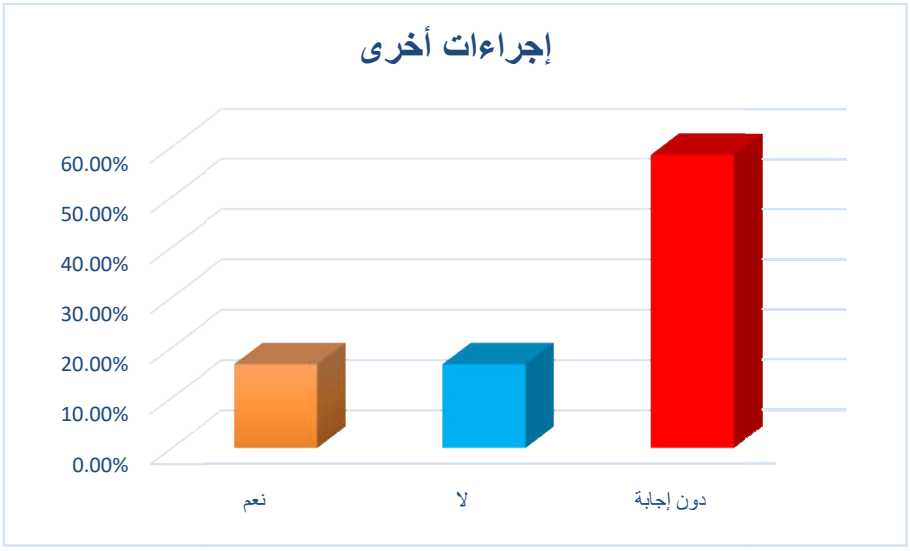

الشكل رقم (03-24)

خلاصة الفصل:

لقد تناولنا خلال هذا الفصل في قسمه الأول الى تقديم الصندوق الوطني للتوفير واحتياط اما القسم الثاني الى سياسات الائتمانية ،اما القسم الأخير فقد تم التعرض لمخاطر القروض المتعثرة على مستوى البنك من خلال دراسة استبيانية، حيث أنه بالرغم من الدراسة التي يقوم بها البنك عند منحه القرض و تحليل خطر عدم سداده إلا ان الخطر يبقى قائما ، وذلك رغم كل ضمانات المتفق عليها ،كما يعمل البنك بدراسة شاملة عن الزبون لمعرفة قدرته على تحمل أعباء القرض ،ونظرا للمعاملة الحسنة للبنك مع الزبون فإنه لا يلجأ إلى إجراءات القانونية إلا عند الضرورة القصوى. كما أنه يحاول قدر المستطاع تجنب المتابعة القانونية وذلك تجنبا لفقدان ثقة الزبائن الدائنين والمساس بسمعة البنك وقدرة المنافسة مع البنوك الأخرى.

وبالتالي تبقى القروض المتعثرة تمثل الخطر الأول للبنك الذي يولي له الأولوية الكبرى في عمله.

خاتمة

عـامة

خاتمة:

إن مشكلة القروض المتعثرة تعد من أخطر المشاكل التي تتعرض لها البنوك والتي تضعها في ظروف و أوضاع حرجة وذلك ما تسببه لها من اختلالات تعيق نشاطها وتهدد استقرارها المادي مؤدية بذلك إلى افلاسها ،مما أجبرت البنوك على ضرورة دراسة هذا المشكل من جميع جوانبه حتى تتمكن من تفادي حدوث أي أزمة وذلك من خلال التأكد من مدى سياسة الإقراضية التي تضعها للإقراض من أجل التقليل من المخاطر المصاحبة لهذا الإقراض ،حيث لا يتوقف البنك عند هذا الحد بل يتعدى ذلك فهو يسعى لمعالجة القروض المتعثرة حيث تكون هذه المعالجة على مستوى العميل والبنك .

وقد أخذنا الصندوق الوطني للتوفير واحتياط لولايةالبيض نظرية متعلقة بدور السياسة الإقراضية في مواجهة القروض المتعثرة.

نتائج اختيار الفرضيات:

بالنسبة للفرضية الأولى: ان فهي صحيحة، تتعرض القروض لمخاطر مختلفة مما يؤدي إلى تعثرها فتقوم المؤسسة بإدارتها ومعالجتها ووضع حلول للحد منها.

بالنسبة للفرضية الثانية: فهي صحيحة، بحيث أن القروض المصرفية أهم مصدر لتمويل المشاريع الاقتصادية

بالنسبة للفرضية الثالثة: فهي صحيحة، أهم مصدر إيرادات البنك.

بالنسبة للفرضية الرابعة: فهي صحيحة، فتعثر هذه القروض يجر تبعات خطيرة على المشاريع الاقتصادية والبنوك معا.

من خلال الدراسة استوقفتنا نقاط مهمة وتحصلنا على نتائج وتوصيات عدة من بينها:

-تعد البنوك التجارية من اهم مؤسسات الوساطة المالية خاصة في جزائر.

-يلجأ الافراد والمؤسسات للبنوك التجارية قصد الطلب قروض مختلفة لسد الاختلالات التي قد تتعرض لها نشاطاتهم.

- قبل منح أي قرض يكون قسم الائتمان البنك التجاري مسؤولا على دراسة الملفات الخاصة بالمقترضين والتأكد من استقائهم للمعلومات اللازمة.

- هناك العديد من المخاطر التي تواجهها البنوك التجارية من بينها:

خطر عدم تسديد: الناتج عن عدم قدرة المدين على الوفاء كليا أو جزئيا بالتزاماته.

-القروض المصرفية لا تتعثر فجأة من تلقاء نفسها فلها دلالات ومؤشرات يمكن أن تدل عليها.

-القروض المتعثرة ظاهرة لا يمكن تجنبها نهائيا ولكن يمكن التقليل من حجمها والتعامل معها بحذر للتخفيف من آثارها.

الكشف المبكر لتعثر القروض يساعد في الحد من تفاقمها.

-إن الإجراءات الوقائية المنتهجة من طرف البنك تقتصر على أخذ الضمانات بأنواعها لتجنب الوقوع في الخطر.

بناءا على دراستنا لهذا الموضوع يمكن تقديم التوصيات والاقتراحات التالية:

-إنشاء إدارات وأقسام خاصة بالتعامل مع القروض المتعثرة تتكفل بدراسة المقترض من حيث نوع النشاط وكيفية استخدام القروض.

-عدم التساهل في موضوع القروض إذ يجب متابعتها من تاريخ تدعيمها إلى غاية تاريخ استحقاقها.

-متابعة حركة حساب العميل والتأكد من استخدام المبلغ المقترض في الغرض المحدد.

إدخال تقنيات حديثة وأساليب وقائية لتجنب الوقوع في مخاطر عدم السداد.

-وجوب إدخال نظام معلوماتي متطور والذي يساهم في توفير المعلومات اللازمة حول طالبي القرض ويسمح بالمتابعة المستمرة للقروض الممنوحة واتخاذ الإجراءات الملائمة لكل حالات عدم الدفع الممكنة.

-زيادة رقابة البنك المركزي على مجال منح القروض ومراقبي الحسابات بمقررات لجنة بازل للرقابة الدولية.

-تخفيض معدل الفائدة على بعض أنواع القروض.

و في الأخير من خلال معالجة موضوع الدراسة نأمل أن نكون قد وفقنا في إبراز مختلف المفاهيم المتعلقة تسير مخاطر قروض متعثرة في البنوك التجارية، كما نرجو أن تكون دراسات مستقبلية حول هذا الموضوع.

قائمة

المراجع

و المصادر

قائمة المراجع و المصادر :

أولا: الكتب :

-مُحَّد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، ذهبية مصر، 2000 .

- مُحَّد عبد الفتاح الصيرفي، ادارة البنوك، الطبعة الأولى، دار النشر، عمان الأردن ،2006.

- عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2000،

- ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدر الجامعية مؤسسة شباب الجامعة .

- طاهر فاضل البياتي، المصارف والنظرية النقدية، جامعة العلوم التطبيقية الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،سوري عدلي ناشير، مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق ،2005،

خالد امين عيد الله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر الإسكندرية ط2 ،2000.

- طاهر محسن الغالبي، وائل مُحَّد إدريس، الإدارة الاستراتيجية، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى ،2007

- حمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاد الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، مصر، ط 2، 2000.

- منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية ،2002.

- مصطفى يوسف كافي، مبادئ العلوم الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع ،2015، عمان، الأردن.

- فليح حسن خلف، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع.

- محمود حسين الوادي وآخرون، النقود المصارف، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن.

- حربي مُحَّد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن ،2010،

- هشام جبر، إدارة المصارف، دار الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر ،2008.

- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، بدون طبعة، دار الجامعة جديدة، مصر ،2007.

- مُحَّد الفاتح محمود بشير المغربي، تمويل مؤسسات مالية، طبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة لتسويق والتوريدات، مصر ،2011.

- عبد الرزاق شحاتة، محاسبة المنشآت المالية (البنوك التجارية)، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،1998، عمان ،2006.

- صبحي تادرس فريصة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.

- عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ،1999.

- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة ،2005.

- عبد المعطي عبد الحميد، المصارف الشاملة عملياتها واداراتها، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر ،2000.

- هيل عجمي الجنابي، النقود والمصارف، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ، 2011.

- ناظم مُحَّد النوري الشمري، النقود المصارف والنظرية النقدية، بدون طبعة، دار زهران للطباعة والنشر، عمان، الأردن ،2007.

- مهند حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية، عمان دار الراية 2010.

- إسماعيل أحمد المنشاوي، عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية ،2002.

- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها واداراتها، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر.

شاطر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2000.

- حربي مُحَمَّد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل الحديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2010.

- مهند حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الاقراضية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2010.

- دريد كامل ال شيب، إدارة البنوك المعاصرة، الطبعة الأولى، دار السيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2012.

- مُحَمَّد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية ولجنة بازل، الطبعة الأولى، دار الكفر، مصر ،2011.

- سيد مُحَمَّد حاد الرب، الاتجاهات الحديثة في إدارة المخاطر والأزمات التنظيمية، الدار الهندسية، مصر ،2011.

- إبراهيم الكرانسة، اطر السياسة ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، الطبعة الأولى، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، ابوظبي ،2006.

- احمد غنيم، صناعات قرارت الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، مطبعة المستقبل الاسكندرية، مصر،1999.

- أسعد حميد العمي، إدارة المصارف التجارية "مدخل إدارة المخاطر،" الذاكرة لمنشر والتوزيع، عماف- الأردف، ،2013.

- سميرالخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منهج علمي وتطبيق عملي، منشأ المعارف، الإسكندرية، ،2005

- مُحَمَّد مطر، التحليل المالي والائتماني، الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2000.

- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعة، مصر،2001.

- حماد طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاسها على أعمال البنوك، الدار الجامعية،جامعة عين شمس ،2005.

- أحمد علي، " اقتصاديات البنوك"، منشأة المعارف، القاهر،1989، ص،23

- عبد المطلب عبد المجيد، "الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية (أزمة الرهن العقاري)"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.

- زياد سليم رمضان، محمد احمد جودة، إدارة البنوك،دار الميسر للنشر والتوزيع، عمان، 1996.

- فريد ارغب النجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة (مخاطر المصارف في القرن الحادي والعشرون) ، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، ،2000.

- عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل لمنشر، عماف -الأرداف، ،1996.

- أ.د. أسعد حمدي محمد ماهر ١، لينا موفق فاتح ٢،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة التنمية البشرية اقليم كوردستان، العراق.2018.

- عبد ربه محمد محمود،دراسة في محاسبة التكاليف قياس تكلفة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية، الإسكندرية، الدار الجامعية،2000.

- برايان كوبل، البنوك التجارية، قسم الترجمة بدر الفاروق، 2000.

- النجار فريد راغب محمد. (2011)، إعادة هندسة الائتمان بالبنوك نهاية القروض المتعثرة، الإسكندرية: الدار الجامعية.

ثانيا: المذكرات و الأطروحات.

-فتاح حاج محمد، دراسة المخطط المحاسبي للبنوك والمؤسسات المالية والنقدية ومدى تطبيقه -دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، رسالة ماجيستير في علوم التسيير جامعة الجزائر 2001/2000

- ذهبية بلعيد، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية دحلب – البليدة 2008/2007 .

- ضيف خلاف، البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية، دراسة حالة -بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة أم البواقي خلال الفترة 2014/2000، جامعة ام البواقي 2014 /2015.

- قاسمي اسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم قروض في البنك، مذكرة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بومرداس ،2009.

- خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية، دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة مُحَّد خضير، بسكرة، الجزائر ،2009.

- بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، ورسالة دكتوراه، تخصص مالية ونقود كلية العلوم الاقتصادية، جامعة جزائر ،2006/2005.

- بركات سارة، نقماني سفيان، دور تطبيق معايير الحوكمة البنكية في إدارة المخاطر المصرفية، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول مخاطر في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة ،22/21اكتوبر 2012.

- بلوطار مهدي، محاولة توقيع خطر القرض بطريقة سكورينغ، دراسة حالة فرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية، قسنطينة، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة ،2003.

- كمال رزيق، مداخلة بعنوان: تقييم تجزئة البنوك الاسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الانتمائية، مقدمة ضمن ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية، النسخة الرابعة :5-6 افريل 2012.

- سليمان ناصر، "النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل "،بحث مقدم إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، المنظم بجامعة الشلف يومي 14-15 ديسمبر 2004.

- أحمد قارون،مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية أرس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1،2013/2012.

- زبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة ولاية أم البواقي، أطروحة دكتورا علوم، جامعة أم البواقي، 2012.

- موسى عمر مبارك أبو محيميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII رسالة دكتوراه غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

– طيبة عبد العزيز، مريمي مُحَّد، "بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية "، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة 11 ، 12 مارس 2008 .

مُحَّد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر، "البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات 2 بازل(3)، "المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي– النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي–، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011

– علي سليمان الشطي، تقييم مخاطر الائتمان في البنوك التجارية في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم الإدارية، تخصص تمويل، الجامعة الأردنية، ،1996.

– د. السيد أحمد عبد الخالق "البنوك الشاملة" بحث مقدم في البرنامج التدريبي للمحاميين والمصرفيين حول أعمال البنوك – المنامة – البحرين 2002 .

– بهية مصباح محمود صباح،العلوم المؤثرة عمى درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة – فلسطين، ،2008.

– صديقة بن مداني، انعكاسات القروض المصرفية المتعثرة على أداء البنوك التجارية – دراسة عينية من البنوك التجارية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص البنوك، جامعة مُحَّد بوضياف، المسيلة، ،2017.

– رمضاني زينب، واقع القروض المصرفية المتعثرة لدى البنوك، رسالة مقدمة انيل شهادة الماجيستير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر2 دفعة.

– حبيب سمر، دور إدارة المخاطر في الحد من القروض المتعثرة دراسة تحليلية في المصرف العقاري السوري (21 أوت 2015)، مجلة تشرين للبحوث والدراسات العلمية المجلد 37 العدد 3.

– مدياني عمر أبو مدين، دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، جامعة احمد دراية ادرار ،2021/2020.

– حورية شبيشب، فضيلة بن مخلوف، دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP وكالة بوسعادة 367، 2017السنة /2018.

– سارة بوعلاق، أميرةشادو، مسعودنزلي، دور البنوك في تمويل قطاع السكن دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياطِ CNEP،لنيل شهادة ماستر، بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، السنة 2018/2017.

–كنوش نسيمة، دور التمويل المصرفي والعقاري في التخفيف من أزمة السكن في جزائر، دراسة مقارنة بين بنكين: البنك الوطني الجزائري BNAالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP "وكالتي ورقلة " خلال الفترة من 2014الى 2018، تخصص مالية والبنوك السنة 2019/2018.

ثالثا:المجلات و المقالات.

– بلعزوز بن علي، مدخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع والحكومة، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد5 ،2008.

– بيشي إسماعيل، مصطفى عبد اللطيف، دور سياسة راس مال للبنوك التجارية في تدنية المخاطر المصرفية – دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد 04، العدد03، الجزائر ،2019.

– مُحَّد البشير بن عمر، نوال بن عمارة، تحليل المخاطر المصرفية باستخدام نموذج RAROC دراسة حالة مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار ،2016/2012مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد2018،05.

– مداح عبد الباسط، يونس حواسي، محادي عثمان التحليل المالي كأداة لإدارة المخاطر لإقراضية في البنوك التجارية –دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة مسيلة، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 03، العدد 06، الجزائر ،2018.

– مُحَّد غنيمي شندي إبراهيم، مستقبل الخدمات المصرفية الإلكترونية، بين المخاطر وتحقيق الربحية، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، العدد02، المجلد 32، مصر ،2010.

– جمال ايدروج، أهمية خريطة المخاطر كأداة تسيير للمخاطر التشغيلية في البنوك التجارية، مجلة المستقبل الاقتصادي، العدد 06، الجزائر.

- بوحيضر رقية ولعرابة مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات بازلII .مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي م23، ع2، 2010.

- خليل الشماع، "إدارة القروض المصرفية المتعثرة طبيعة القروض المتعثرة والدورات المتزامنة للمنشآت المتعثر"- القسم الأول-مجلة الدراسات المالية والمصرفية.

براق مُحَّد وبن عمر خالد، (القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول)، مداخلة مقدمة في ملتقى الدولي الثاني حول: إصلاح النظام المصرفي في الجزائر الجامعة ورقلة، 11-12 مارس 2008.

- عبد الجبار هاني عبد الجبار وغفران هادي سعيد (فيفري،2016) إشكالية القروض المصرفية المتعثرة في العراق وسبل علاجها، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية المجلد 22 العدد 87.

رابعا: باللغة الأجنبية.

-International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, Basel Committee on Banking Supervision, June 2004.

-Daniel Nouy, l'Economie du Nouveau Dispositif et les Conséquences de la Nouvelle Réglementation, Revue d'Economie Financière, n°73, op.cit,p.p.99-103

-Antoine Sardi, Bale II, op.cit, p16

-Jaime KARUANA, Bâle 3 : ver un system financier plus sûr, Banque des Règlements Internationaux, Septembre 2010, p-p : 2-4.

-PanayotisGavras,le b. a.-ba des Notes, Finances & Développement, Vol.49, N°1, Mars 2012, pp. 34-37.

-Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems,op.cit. pp. 12-21

-Basel III: International framework for liquidity risk measurement, standards andmonitoring.BaselCommitteeon Banking Supervision.December 2010, www.bis.org.

-Santamero&Babbel, financial market & Instruments, 3RD.Ed. McGraw-Hill, 2004, p.p. 525-522

موقع الوكالة:

- الصندوق الوطني للتوفير واحتياط لوكالة الولاية البيض 464.

قائمة

الملاحق

الجدول الكامل للتوزيعات					
	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
الجنس	12	1,00	2,00	1,4167	,51493
العمر	12	1,00	4,00	2,1667	,93744
المستوى_الوظيفي	12	3,00	5,00	3,9167	,66856
الخبرة	12	,00	4,00	2,5833	1,37895
المؤهل_العلمي	12	1,00	4,00	2,9167	1,24011
التخصص_العلمي	12	2,00	6,00	4,5833	1,16450
صور المخاطر الائتمانية التي واجهها البنك	12	,00	2,00	1,0833	,51493
اعتماد شخصية الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	5,00	2,8333	1,40346
اعتماد رأس المال الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	5,00	2,4167	1,24011
اعتماد ضمانات الزبون عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	4,00	1,8333	1,11464
اعتماد الغرض من القرض عند اتخاذ القرار الائتماني	12	,00	3,00	1,7500	1,05529
اعتماد حجم الطلب على المنتج عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	5,00	2,7500	1,13818
اعتماد مدة القرض وتاريخ السداد عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	4,00	2,3333	,77850
اعتماد طريقة السداد (دفعة واحدة، على دفعات) عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	4,00	2,0833	1,08362
اعتماد مبلغ القرض عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	3,00	2,0833	,90034
اعتماد الظروف المحيطة بنشاط المقترض عند اتخاذ القرار الائتماني	12	1,00	4,00	2,4167	,99620
أسباب تعثر القروض	12	1,00	5,00	2,7500	1,42223

الملحق رقم (01): جدول التوزيعات

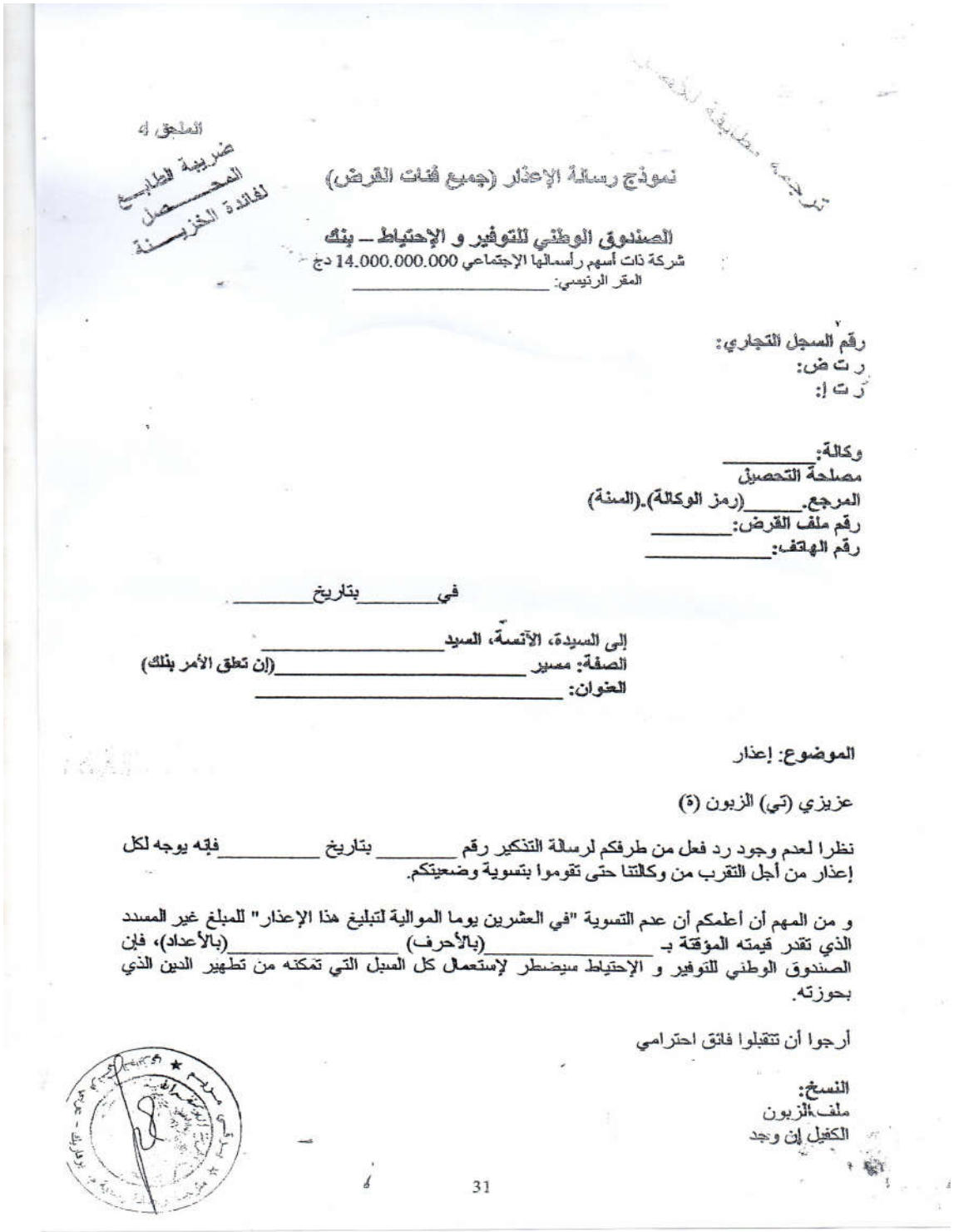

الملحق 4
ضريبة الطابع
المحصل
لفائدة الخزينة

نموذج رسالة الإعذار (جميع فئات القرض)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة:_____
مصلحة التحصيل
المرجع._____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض:_____
رقم الهاتف:_____

في_____بتاريخ_____

إلى السيدة، الآنسة، السيد_____
الصفة: مسير _____(إن تعلق الأمر بنلك)
العنوان: _____

الموضوع: إعذار

عزيزي (تي) الزبون (ة)

نظرا لعدم وجود رد فعل من طرفكم لرسالة التذكير رقم _____ بتاريخ _____فإنه يوجه لكل إعذار من أجل التقرب من وكالتنا حتى تقوموا بتسوية وضعيتكم.

و من المهم أن أعلمكم أن عدم التسوية "في العشرين يوما الموالية لتبليغ هذا الإعذار" للمبلغ غير المسدد الذي تقدر قيمته المؤقتة بـ _____(بالأحرف) _____(بالأعداد)، فإن الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط سيضطر لإستعمال كل السبل التي تمكنه من تطهير الدين الذي بحوزته.

أرجوا أن تتقبلوا فائق احترامي

النسخ:
ملف الزبون
الكفيل إن وجد

31

الملحق رقم (02): نموذج إعذار

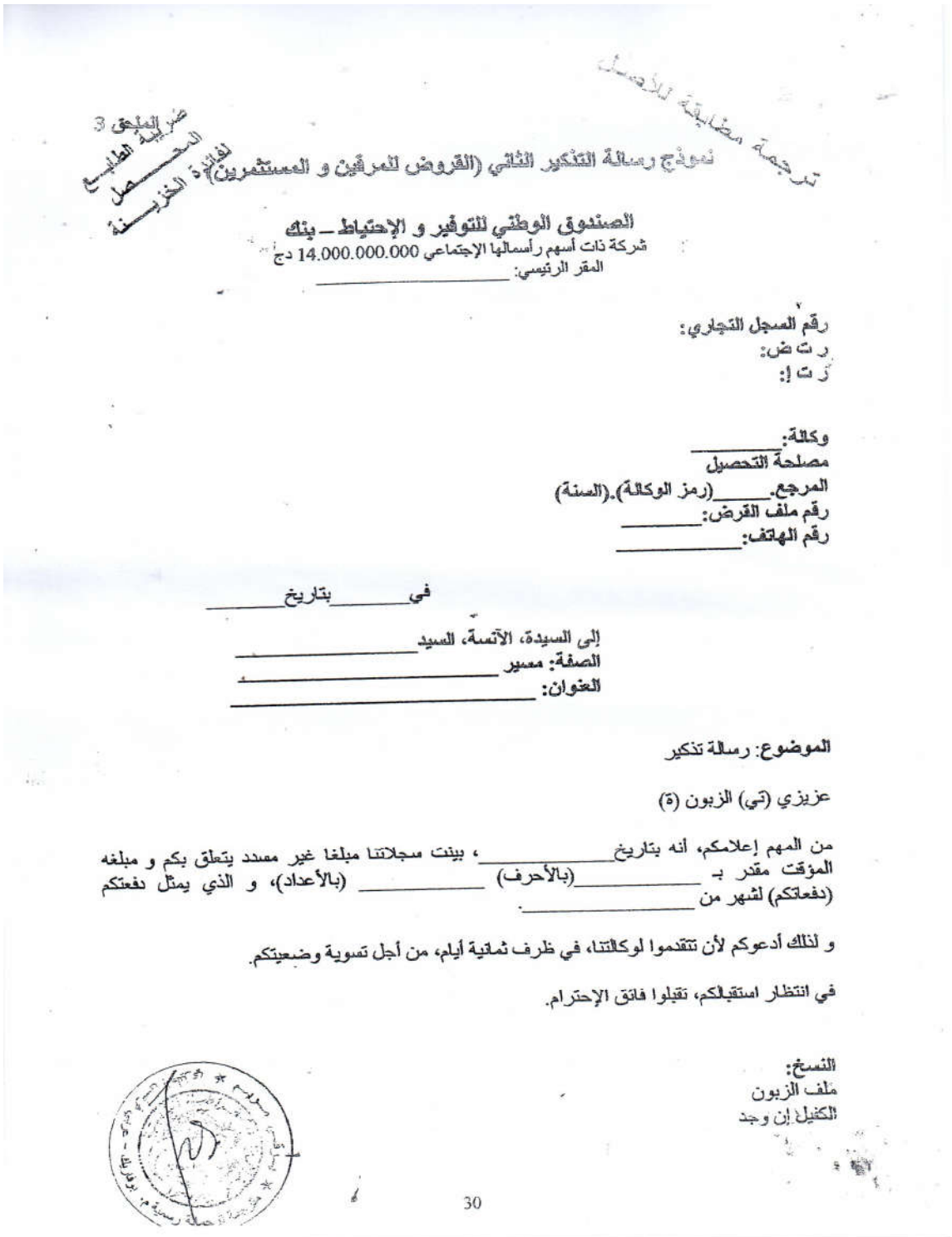

ترجمة مضابقة للأصل

ملحق 3
الخزينة العامة
مصلحة التحصيل

نموذج رسالة التذكير الثاني (القروض للمرقين و المستثمرين)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع. _____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

في _____ بتاريخ _____

إلى السيدة، الآنسة، السيد _____
الصفة: مسير _____
العنوان: _____

الموضوع: رسالة تذكير

عزيزي (تي) الزبون (ة)

من المهم إعلامكم، أنه بتاريخ _____، بينت سجلاتنا مبلغا غير مسدد يتعلق بكم و مبلغه المؤقت مقدر بـ _____(بالأحرف) _____ (بالأعداد)، و الذي يمثل دفعتكم (دفعاتكم) لشهر من _____.

و لذلك أدعوكم لأن تتقدموا لوكالتنا، في ظرف ثمانية أيام، من أجل تسوية وضعيتكم.

في انتظار استقبالكم، تقبلوا فائق الإحترام.

النسخ:
ملف الزبون
الكفيل إن وجد

30

الملحق رقم (03): نموذج رسالة تذكير.

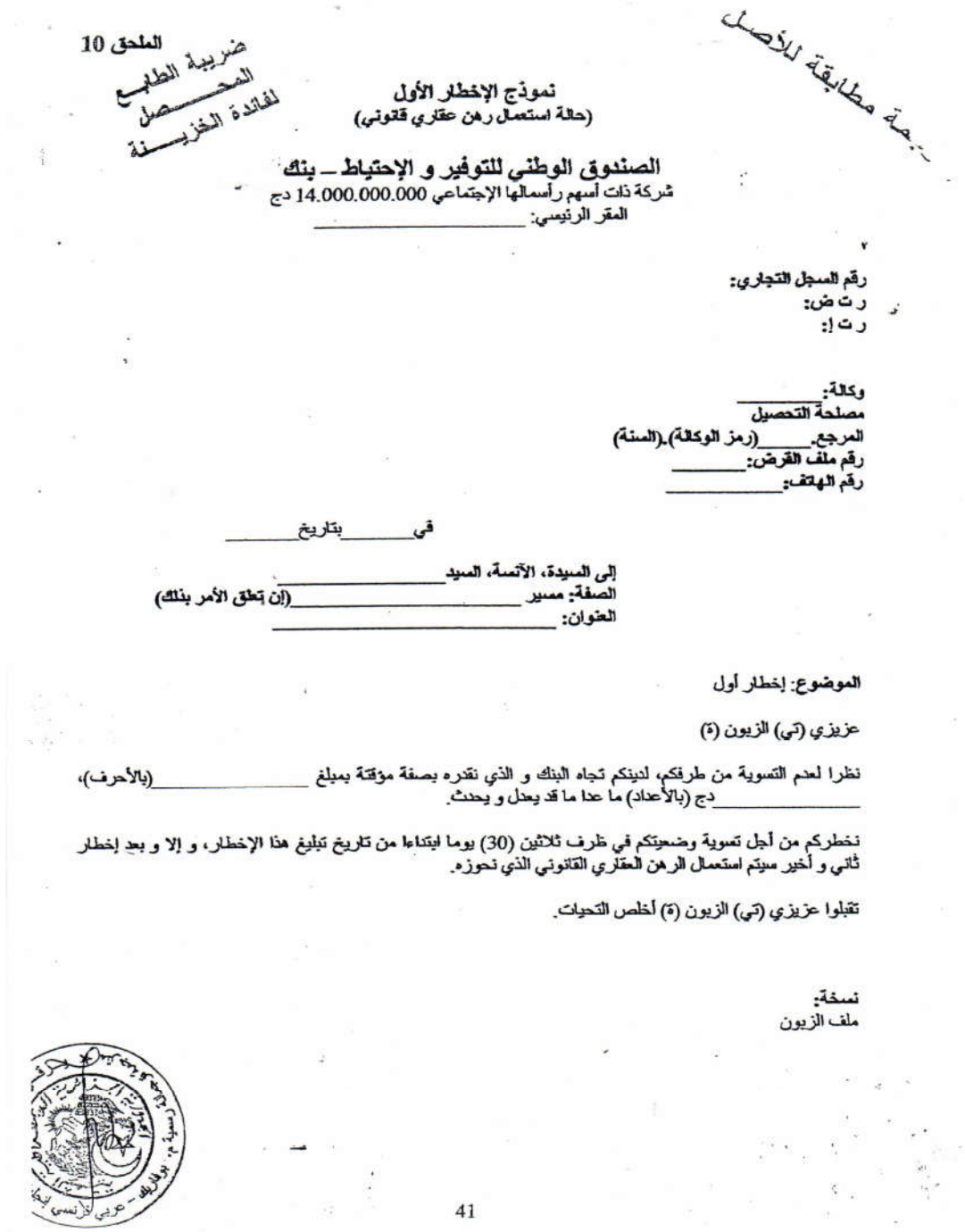

الملحق 10
ضريبة الطابع
المحصل
لفائدة الخزينة

نسخة مطابقة للأصل

نموذج الإخطار الأول
(حالة استعمال رهن عقاري قانوني)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع: _____**(رمز الوكالة).(السنة)**
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

قي _____**بتاريخ** _____

إلى السيدة، الآنسة، السيد _____
الصفة: مسير _____**(إن تعلق الأمر بنلك)**
العنوان: _____

الموضوع: إخطار أول

عزيزي (تي) الزبون (ة)

نظرا لعدم التسوية من طرفكم، لدينكم تجاه البنك و الذي نقدره بصفة مؤقتة بمبلغ _____(بالأحرف)، _____دج (بالأعداد) ما عدا ما قد يعدل و يحدث.

نخطركم من أجل تسوية وضعيتكم في ظرف ثلاثين (30) يوما ابتداءا من تاريخ تبليغ هذا الإخطار، و إلا و بعد إخطار ثاني و أخير سيتم استعمال الرهن العقاري القانوني الذي نحوزه.

تقبلوا عزيزي (تي) الزبون (ة) أخلص التحيات.

نسخة:
ملف الزبون

41

الملحق رقم (04): نموذج عن إخطار أول.

ضروري الصندوق 5
المحصل
لفائدة الخزينة

ترجمة مطابقة للأصل

نموذج رسالة حجز الدين على الصابات
نموذج "الأشخاص المعنوية"

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط ــ بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

المديرية التابعة المساعدة _____(×)
المديرية: _____(×)
المرجع ____/اختصار المديرية/اختصار الدائرة/الأحرف الأولى للمحرر/ السنة

الجزائر في _____

المرسل إليهم:
قابضة البنوك: _____
_____
قابضة المصفين للبنوك: _____
_____

الموضوع: حجز الدين

يشرفنا أن نعلمكم أن الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط / بنك، وكالة (_____) يدين:

- **التسمية:**
- **عنوان المقر الإجتماعي:**
- **الصفة (المدين الرئيسي / الكفيل):**
- **مبلغ الدين:**
- **صنف القرض:**
- **لقب المسير:**
- **اسم المسير:**
- **اللقب الأصلي للمسير:**
- **تاريخ ازدياد المسير:**
- **مكان ازدياد المسير:**
- **العنوان الكامل للمسير:**

نتيجة على ذلك، و تطبيقا للمادة 121 الفقرة 1 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، نطلب منكم حجز و توقيف المتاحات الموجودة في الحسابات (المبالغ، النقود، السندات أو القيم مهما كانت التي تحوزونها أو ستحوزونها) لصالح _____ أو مسيرها، و ذلك في حدود مبلغ _____ دج (بالأحرف) _____ دج (بالأعداد).

إن حجز الدين هذا قانوني و صالح في شكله تطبيقا لأحكام المادة 121 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد و القرض، و هو ضمان كدفع للمبلغ المذكور أعلاه، و نقدر بصفة مؤقتة المبلغ الرئيسي للدين، الفوائد، المصاريف و المبالغ الأخرى ما عدا ما قد يضاف أو يحذف.

و عليه نطلب منكم أن تأكدوا لنا أو تنفوا و مع إبلاغنا، عن أي حجز دين سابق و الصالح إلى غاية اليوم.

تقبلوا، سادتي، تحياتي الخالصة.

(×) الأخذ كمرجع تسميات الهيئات المعنية

32

الملحق رقم (05): نموذج لحجز دين.

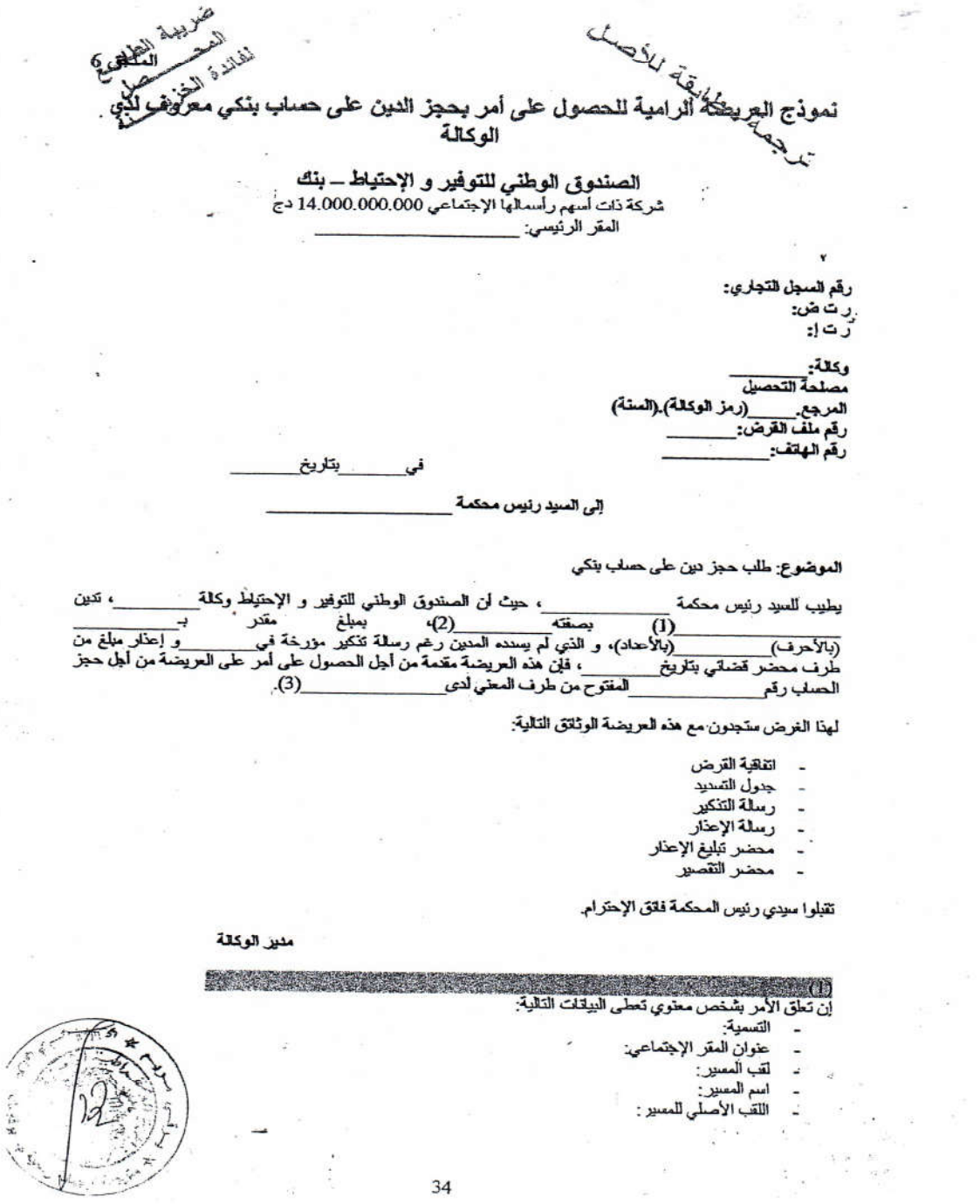

نموذج العريضة الرامية للحصول على أمر بحجز الدين على حساب بنكي معروف لدى الوكالة

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع: _____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

في _____ بتاريخ _____

إلى السيد رئيس محكمة _____

الموضوع: طلب حجز دين على حساب بنكي

يطيب للسيد رئيس محكمة _____، حيث أن الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط وكالة _____، تدين _____(1) بصفته _____(2)، بمبلغ مقدر بـ _____ (بالأحرف) _____(بالأعداد)، و الذي لم يسدده المدين رغم رسالة تذكير مؤرخة في _____ و إعذار مبلغ من طرف محضر قضائي بتاريخ _____، فإن هذه العريضة مقدمة من أجل الحصول على أمر على العريضة من أجل حجز الحساب رقم _____ المفتوح من طرف المعني لدى _____(3).

لهذا الغرض ستجدون مع هذه العريضة الوثائق التالية:

- اتفاقية القرض
- جدول التسديد
- رسالة التذكير
- رسالة الإعذار
- محضر تبليغ الإعذار
- محضر التقصير

تقبلوا سيدي رئيس المحكمة فائق الإحترام.

مدير الوكالة

(1)
إن تعلق الأمر بشخص معنوي تعطى البيانات التالية:
- التسمية:
- عنوان المقر الإجتماعي:
- لقب المسير:
- اسم المسير:
- اللقب الأصلي للمسير :

34

الملحق رقم (06): نموذج طلب حجز دين على حساب بنكي.

ترجمة مطابقة للأصل

ضد الملحق 9
المحضر العدل
لقائمة الخزينة

نموذج الإخطار الوحيد
(حالة الرهون العقارية التعاقدية، رهون الحيازة و الضمانات)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

٧

رقم السجل التجاري:
رت ض:
رت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع: _____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

في _____ بتاريخ _____

إلى السيدة، الآنسة، السيد _____
الصفة: مسير _____(إن تعلق الأمر بذلك)
العنوان: _____

الموضوع: إخطار

عزيزي (تي) الزبون (ة)

نظرا لعدم التسوية من طرفكم، لدينكم تجاه البنك و الذي نقدره بصفة مؤقتة بمبلغ _____(بالأحرف)، _____دج (بالأعداد) ما عدا ما قد يعدل و يحدث.

نخطركم من أجل تسوية وضعيتكم في ظرف عشرين (20) يوما ابتداءا من تاريخ تبليغ هذا الإخطار، و إلا سيتم استعمال الضمان الذي نحوزه و المتمثل في:

- رهن عقاري تعاقدي
- رهن حيازة (مع تحديد نوع رهن الحيازة)
- ضمان على سيارة

} ×

تقبلوا عزيزي (تي) الزبون (ة) أخلص التحيات.

× لا تذكروا إلا الضمان أو الضمانات التي تغطي الدين المطالب به

نسخة:
ملف الزبون

40

الملحق رقم (07): نموذج عن إخطار.

الملحق 11

ضريبة الطابع
المحصل
لفائدة الخزينة

ترجمة مطابقة للأصل

نموذج الإخطار الثاني
(حالة استعمال رهن عقاري قانوني)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع _____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

في _____ **بتاريخ** _____

إلى السيدة، الآنسة، السيد _____
الصفة: مسير _____**(إن تعلق الأمر بذلك)**
العنوان: _____

الموضوع: إخطار ثاني

عزيزي (تي) الزبون (ة)

نظرا لعدم التسوية من طرفكم، لدينكم تجاه البنك و الذي نقدره بصفة مؤقتة بمبلغ _____(بالأحرف)، _____دج (بالأعداد) ما عدا ما قد يعدل و يحدث.

بالإضافة للإخطار الأول نخطركم من أجل تسوية وضعيتكم في ظرف خمسة عشر (15) يوما ابتداءا من تاريخ تبليغ هذا الإخطار الأخير، و إلا سيتم استعمال الرهن العقاري القانوني الذي نحوزه.

تقبلوا عزيزي (تي) الزبون (ة) أخلص التحيات.

نسخة:
ملف الزبون

42

الملحق رقم (08): نموذج عن إخطار ثاني.

الملحق 4
ضريبة الطابع
المحصل
لفائدة الخزينة

نموذج رسالة الإعذار (جميع فئات القرض)

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط – بنك
شركة ذات أسهم رأسمالها الإجتماعي 14.000.000.000 دج
المقر الرئيسي: _____

رقم السجل التجاري:
ر ت ض:
ر ت إ:

وكالة: _____
مصلحة التحصيل
المرجع. _____(رمز الوكالة).(السنة)
رقم ملف القرض: _____
رقم الهاتف: _____

في _____ بتاريخ _____

إلى السيدة، الآنسة، السيد _____
الصفة: مسير _____(إن تعلق الأمر بنك)
العنوان: _____

الموضوع: إعذار

عزيزي (تي) الزبون (ة)

نظرا لعدم وجود رد فعل من طرفكم لرسالة التذكير رقم _____ بتاريخ _____ فإنه يوجه لكل إعذار من أجل التقرب من وكالتنا حتى تقوموا بتسوية وضعيتكم.

و من المهم أن أعلمكم أن عدم التسوية "في العشرين يوما الموالية لتبليغ هذا الإعذار" للمبلغ غير المسدد الذي تقدر قيمته المؤقتة بـ _____(بالأحرف) _____(بالأعداد)، فإن الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط سيضطر لإستعمال كل السبل التي تمكنه من تطهير الدين الذي بحوزته.

أرجوا أن تتقبلوا فائق احترامي

النسخ:
ملف الزبون
الكفيل إن وجد

31

الملحق رقم (09): نموذج عن إعذار.

ترجمة مطابقة للأصل

ضريبة الكتابي
المحصل
لقابضة الخزينة

محضر تبليغ

(المادة 308 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية)

إن كاتب الضبط الرئيسي، يبلغ في هذه المراسلة، مع وصل استلام للسيد_____، المدين المقصر، الأمر بالدفع المعين أعلاه مع الأمر بالوفاء بالدين المطلوب من مبلغ رئيسي، فوائد، مصاريف و مبالغ أخرى، المذكورين في الهامش، المقدرين بـ:_____دينار جزائري (بالأحرف)، _____دج (بالأعداد)، في أجل قدره 15 يوم ابتداءا من تاريخ التبليغ.

و إلا، فإن المدين المسمى أعلاه سيرغم على دفع المبلغ المذكور، عن طريق كل السبل الشرعية.

إن في يد هذا الأخير أجل قدره 15 يوم من أجل تكوين معارضة، مع تحمله لمصاريفها، و إلا فإن الأمر بالدفع يعد مصادقا عليه على أصل العريضة و يكون له أثر حكم علني.

رئيس كتاب الضبط

37

الملحق رقم (10): نموذج عن محضر تبليغ.

الملحق رقم (15): الاستبيان

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المركز الجامعي نور البشير

البيـــــض

كلية: العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسير.

قسم العلوم الاقتصادية – تخصص– اقتصاد نقدي و بنكي.

يأتي هذا الاستبيان في إطار التحضير لمذكرة الماستر، و الذي نهدف من خلاله إلى دراسة و معرفة كيفية إدارة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية في الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط بولاية البيض.

و باعتباركم معنيون بموضوع الدراسة، نرجو منكم التفضل بالمساهمة في هذه الدراسة، علما بأن إجابتكم ستكون سرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي.

وأملي أن تكون إجابتكم دقيقة وموضوعية، حيث سيؤدي ذلك إلى إنجاح الدراسة، الأمر الذي سيعود بالنفع على جميع الأطراف.

شاكرين لكم حسن تعاونكم... **الباحثة:**

- **عزيزي نادية.**
- **صعدلي أم الخير.**

أختي، أخي الفاضل يرجى الإجابة على الأسئلة التالية بوضع علامة (X) أمام الإجابة المناسبة.

أولا: البيانات الشخصية و المهنية:

1– الجنس: ☐ ☐

2– العمر: ☐ 20 سنة إلى29 سنة ☐ 30 سنة إلى 39 سنة

☐ 40 سنة إلى49 سنة ☐ أكثر من 49 سنة

3– المسمى الوظيفي: ☐ مدير عام ☐ نائب مدير

☐ رئيس مصلحة ☐ مكلف بالدراسات ☐ موظف

☐ ☐

4- الخبرة: أقل من 5 سنوات من 5 إلى 9 سنوات

من 10 غلى 14 سنة ☐ أكثر من 14 سنة ☐

5- المؤهل العلمي:

دبلوم ☐ مستوى جامعي ☐ ليسانس ☐ دراسات عليا ☐

6- التخصص العلمي:

محاسبة ☐ **إعلام آلي** ☐ **ليسانس** ☐ **دراسات عليا** ☐

مالية و بنوك ☐ **غير ذلك** ☐

ثانيا: أسئلة تتعلق بإدارة مخاطر الائتمان:

1- ماهي صور المخاطر الائتمانية التي واجهها البنك؟

- مخاطر متعلقة بالمقترض ☐
- مخاطر متعلقة بالمشروع المطلوب تمويله ☐
- مخاطر خاصة بقطاع النشاط الذي يزاوله المقترض ☐
- مخاطر متعلقة بالظروف العامة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، و غيرها...) ☐
- مخاطر ناشئة عن أخطاء البنك ☐
- مخاطر ناجمة عن أنشطة الغير ☐
- مخاطر أخرى،

حدد.....

2- ما مدى اعتمادكم على العناصر التالية عند اتخاذ القرار الائتماني؟

العبارة	درجة عالية جدا	درجة عالية	درجة متوسطة	درجة منخفضة	درجة منخفضة جدا
شخصية الزبون					
رأس مال الزبون					
ضمانات الزبون					

الغرض من القرض					
حجم الطلب على المنتج					
مدة القرض و تاريخ السداد					
طريقة السداد (دفعة واحدة، على دفعات)					
مبلغ القرض					
الظروف المحيطة بنشاط المقترض					

ثالثا: أسئلة تتعلق بإدارة التعثر البنكي:

1- ما هي أسباب تعثر القروض؟

- عدم وجود سياسة اقراضية سليمة وواضحة لدى البنك ☐
- عدم قيام البنك بدراسة ائتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه ☐
- عدم وجود متابعة سليمة للقرض الذي يتم منحه من خلال الزيار الميدانية ☐
- عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المفترض والمشروع ☐
- استنخدام القرض لغير الغاية التي منع من أجله ☐
- أسباب أخرى

حدد.....

2- ما هي أولى الإجراءات التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة التعثر؟

- استدعاء الزبون ☐
- إنذار الزبون ☐
- تذكيره فقط ☐
- دون إجابة ☐

3- إذا كان المقترض المصور يرغب في السداد، ماسي الطرق التي يتم تقديمها لمساعدته في ذلك؟

- إعادة جدولة الدين المتبقي ☐

- التخفيض في سعر الفائدة ☐
- منح الزبون قرض جديد لإعادة انعاش ☐
- إلغاء نسبة من الديون المتعثرة ☐
- المساهمة في إدارة مؤسسة الزبون ☐
- طرق أخرى حدد.....

4- إذا كان المقترض لا يرغب في المداد، ماهي الاجراءات المتحدة سد ذلك؟

- الاستحواذ على الضمانات الممنوحة من طرف المقترض: نعم ☐ لا ☐ دون ☐ إجابة
- اللجوء للقضاء لمتابعة المفترض بالمبالغ المتبقية : نعم ☐ لا ☐ دون إجابة ☐
- إجراءات أخرى: نعم ☐ لا ☐ دون إجابة
- في حالة الإجابة بنعم، حددها

.....

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Centre Universitaire Nour Bachir El Bayadh
Institut des Sciences Economiques et
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركـــز الجامعـــي نور البشير - البيـــــض-
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم .....

استمارة إيداع مذكرة الماستر المصححة بعد المناقشة

تخصص: اقتصاد النقدي البنكي

يشهد الأستاذ (ة): أمير صفية ..... المشرف على تأطير مذكرة ماستر

شعبة: العلوم الاقتصادية ..... تخصص: الاقتصاد النقدي والبنكي

تحت عنوان: تسيير مخاطر القروض المصنفة في البنوك التجارية

دراسة حالة المديرية الوطنية للترقيم والاحتياط N.E.P. ولاية البيض

من إعداد الطلبة:

1. عزيزي نادية

2. سعدي أم الخير

أن المذكرة تم تصويبها وتعديل كل الملاحظات التي تم تسجيلها أثناء المناقشة وأصبحت جاهزة للإيداع النهائي بمصالح القسم.

بتاريخ: .....

إمضاء المشرف:

أمير صفية